الموجـــز الجـــــديد

من تحفة المريد على جوهرة التوحيـــــد

للشيخ إبراهيم البيجوري

إعداد الدكتور

عمـــر عبد الله كامل

متن جوهرة التوحيد

للإمام اللقاني

١ الحَمدُ للهِ على صِلاتِهِ ثُم سَلامُ اللهِ معْ صَلاتِهِ

٢ على نبيٍّ جاء بالتّوحيدِ وقد خَلا الدِّينُ عن التَّوحيدِ

٣ فأَرشَدَ الخَلقَ لِدِينِ الحَقِّ بسَيفِهِ وهَديِهِ لِلحَقِّ

٤ محمدُ العاقِبْ لِرُسْلِ رَبِّهِ وآلِهِ وصَحبِهِ وحِزبِهِ

٥ وبَعدُ فالعِلمُ بأصلِ الدِّينِ مُحَتَّمٌ يَحتاجُ لِلتَّبيِينِ

٦ لكنْ مِنَ التَّطويلِ كَلَّتِ الهِمَمْ فصارَ فيه الاِختِصارُ مُلتَزَمْ

٧ وهذه أُرجُوزةٌ لَقّبتُها جَوهَرةَ التَّوحيدِ قد هَذَّبتُها

٨ واللهَ أَرجُو في القَبُولِ نافِعا بها مُرِيدًا في الثَّوابِ طامعا

٩ فكُلُّ مَن كُلِّفَ شَرعًا وَجَبا عليهِ أَن يَعرِفَ ما قد وَجَبا

١٠ للهِ والجْائزَ والمُمتَنِعا ومِثلَ ذا لِرُسْلِهِ فاستَمِعا

١١ إذ كلُّ مَن قَلَّدَ في التَّوحيدِ إيمانُهُ لم يَخلُ مِن تَردِيدِ

١٢ ففيهِ بَعضُ القومِ يَحكِي الخُلفا وبعضُهم حقَّقَ فيهِ الكَشفا

١٣ فقال إن يَجزِمْ بقَولِ الغَيرِ كَفَى وإلاّ لَم يَزَلْ في الضَّيرِ

١٤ واجزِمْ بأَنّ أَوَّلاً مِمّا يَجِبْ مَعرِفَةٌ وفيهِ خُلفٌ مُنتَصِبْ

١٥ فانظُرْ إلى نَفسِكَ ثُم انتَقِلِ لِلعالَمِ العُلوِيَّ ثُم السُّفلِي

١٦ تَجِدْ بهِ صُنعًا بَدِيعَ الحِكَمِ لكنْ بهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ

١٧ وكلُّ ما جازَ عليهِ العَدَمُ عليهِ قَطعًا يَستَحِيلُ القِدَمُ

١٨ وفُسِّرَ الإيمانُ بالتَّصدِيقِ والنُّطقُ فيهِ الخُلفُ بالتَّحقِيقِ

١٩ فقِيلَ شَرطٌ كالعَمَلْ وقِيلَ بل شَطرٌ والاِسلامَ اشرَحَنَّ بالعَمَلْ

٢٠ مِثالُ هذا الحَجُّ والصَّلاةُ كذا الصِّيامُ فادرِ والزَّكاةُ

٢١ ورُجِّحَتْ زِيادةُ الإيمانِ بما تَزِيدُ طاعةُ الإنسانِ

٢٢ ونَقصُهَ بنقصها وقِيلَ لا وقِيلَ لا خُلفَ كذا قد نُقِلا

٢٣ فواجِبٌ لهُ الوُجُودُ والقِدَمْ كذا بَقاءٌ لا يُشابُ بالعَدَمْ

٢٤ وأَنَّهُ لِما يَنالُ العَدَمُ مُخالِفٌ، بُرهانُ هذا القِدَمُ

٢٥ قِيامُهُ بالنَّفسِ وَحدانِيّهْ مُنَزهًا أَوصافُهُ سَنِيّهْ

٢٦ عن ضِدٍّ او شبهٍ شَرِيكٍ مُطلَقا ووالِدٍ كذا الوَلَدْ والأَصدِقا

٢٧ وقُدرةٌ إرادةٌ وغايَرَت أَمرًا وعِلمًا والرِّضا كما ثَبَت

٢٨ وعِلمُهُ ولا يُقالُ مُكتَسَبْ فاتبَعْ سَبِيلَ الحَقِّ واطرَحِ الرِّيَبْ

٢٩ حَياتُهُ كذا الكَلامُ السَّمعُ ثُم البَصَرْ بذي أَتانا السَّمْعُ

٣٠ فهل لهُ إدراكٌ أو لا: خُلفُ وعندَ قَومٍ صَحَّ فيهِ الوَقفُ

٣١ حَيٌّ عَلِيمٌ قادِرٌ مُرِيدُ سَمِعْ بَصِيْر ما يَشا يُرِيدُ

٣٢ مُتْكَلِّمٌ ثُم صِفاتُ الذّاتِ لَيست بغَيرِ أو بعَينِ الذّاتِ

٣٣ فقُدرةٌ بمُمكِنِ تَعَلَّقَت بلا تَناهي ما بهِ تَعَلَّقَت

٣٤ ووَحدةً أَوجِبْ لَها ومِثلُ ذي إرادة والعِلمُ لكنْ عَمَّ ذي

٣٥ وعَمَّ أيضًا واجِبًا والمُمتَنِعْ ومَثلُ ذا كَلامُهُ فَلنَتَّبِعْ

٣٦ وكلُّ مَوجُودٍ أَنِطْ للسَّمعِ بهْ كذا البصر إدراكُهُ إنْ قِيلَ بهْ

٣٧ وغَيرُ عِلمٍ هذهِ كَما ثَبَت ثُم الحَياةُ ما بشَيْ تَعَلَّقَت

٣٨ وعندَنا أَسماؤُهُ العَظِيمهْ كذا صِفاتُ ذاتِهِ قَدِيمهْ

٣٩ واختِيرَ أنّ اسماهُ تَوقِيفِيّهْ كذا الصِّفاتُ فاحفَظِ السَّمعِيّهْ

٤٠ وكلُّ نَصٍّ أَوهَمَ التَّشبِيها أَوِّلهْ أو فَوِّضْ ورُمْ تَنزِيها

٤١ ونَزِّهِ القَرآنَ أَي كَلامَهْ عن الحُدُوثِ واحذَرِ انتِقامَهْ

٤٢ فكلُّ نَصٍّ لِلحُدُوثِ دَلّا احمِلْ على اللَّفظِ الذي قد دَلّا

٤٣ ويَستَحِيلُ ضِدُّ ذي الصِّفاتِ في حَقِّهِ كالكَونِ في الجِهاتِ

٤٤ وجائزٌ في حَقِّهِ ما أَمكَنا إيجادًا اعدامًا كرَزقِهِ الغِنَى

٤٥ فخالِقٌ لِعبدِهِ وما عَمِلْ مُوَفَّقٌ لَمِن أَرادَ أن يَصِلْ

٤٦ وخاذِلٌ لَمِن أَرادَ بُعدَهُ ومُنجِزٌ لَمِن أَرادَ وَعدَهُ

٤٧ فَوزُ السَّعِيدِ عندَهُ في الأَزَلِ كذا الشَّقِيُّ ثُم لَم يَنتَقِلِ

٤٨ وعندَنا لِلعَبدِ كَسبٌ كُلِّفا ولم يكن مؤثرا فلتعرفا

٤٩ فلَيس مَجبُورًا ولا اختِيارا ولَيس كُلًّا يَفعَلُ اختِيارا

٥٠ فإن يُثِبنا فبمَحضِ الفَضلِ وإن يُعذِّبْ فبمَحضِ العَدلِ

٥١ وقَولُهُم إنّ الصَّلاحَ واجِبُ عليهِ زُورٌ ما عليهِ واجِبُ

٥٢ أَلَم يَرَوا إيلامَهُ الأَطفالا وشِبهَها فحاذِرِ المُحالا

٥٣ وجائزٌ عليهِ خَلقُ الشَّرِّ والخَيرِ كالاسلامِ وجَهلِ الكُفر

٥٤ وواجِبٌ إيمانُنا بالقَدَرِ وبالقَضا كما أَتَى في الخَبَرِ

٥٥ ومِنهُ أن يُنظَرَ بالأَبصارِ لكنْ بلا كَيفٍ ولا انحِصارِ

٥٦ للمُؤمِنِين إذ بجائزْ عُلِّقَت هذا ولِلمُختارِ دُنيا ثَبَتَت

٥٧ ومِنهُ إرسالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ فلا وُجُوبَ بل بمَحضِ الفَضلِ

٥٨ لكنْ بذا إيمانُنا قد وَجَبا فدَعْ هَوَى قَومٍ بهم قد لَعِبا

٥٩ وواجِبٌ في حَقِّهم الَامانهْ وصِدقُهم وضِفْ لَهُ الفطانهْ

٦٠ ومِثلُ ذا تَبلِيغُهم لِما أَتَوا ويَستَحِيلُ ضِدُّها كما روَوا

٦١ وجائزٌ في حَقِّهم كالأَكلِ وكالجِماعِ لِلنِّسا في الحِلِّ

٦٢ وجامِعٌ مَعنَى الذي تَقَررا شَهادَتا الإسلامِ فاطرَحِ المِرا

٦٣ ولَم تكُنْ نُبُوّةٌ مُكتَسَبهْ ولو رَقَى في الخَيرِ أَعلَى عَقَبهْ

٦٤ بل ذاكَ فَضلُ اللهِ يُؤتِيهِ لِمَن يَشاءُ جَلَّ اللهُ واهِبُ المِنَنْ

٦٥ وأَفضَلُ الخَلـقِ على الإطلاقِ نَبِيُّنا فمِلْ عن الشِّقاقِ

٦٦ والأَنبِيا يَلُونَهُ في الفَضلِ وبعدَهم ملائكةْ ذي الفَضلِ

٦٧ هذا وقَومٌ فَصَّلُوا إذ فَضَّلُوا وبَعضُ كلٍّ بَعضَهُ قد يَفضُلُ

٦٨ بالمُعجِزاتِ أُيِّدُوا تَكَرُّما وعِصمةَ البَارِي لِكُلٍّ حَتِّما

٦٩ وخُصَّ خَيرُ الخَلقِ أن قد تَمَّما بِه الجَمِيعَ رَبُّنا وعَمَّما

٧٠ بِعثَتَهُ فشَرعُهُ لا يُنسَخُ بغَيرِهِ حتى الزَّمانُ يُنسَخَ

٧١ ونَسخُهُ لِشَرعِ غَيرِهِ وَقَعْ حَتماً أَذَلَّ اللهُ مَن لَهُ مَنَعْ

٧٢ ونَسخَ بَعضِ شَرعِهِ بالبَعضِ أَجِزْ وما في ذا لَهُ مِن غَضِّ

٧٣ ومُعجِزاتُهُ كَثِيرةٌ غُرَرْ مِنها كَلامُ اللهِ مُعجِزُ البَشَرْ

٧٤ واجزِمْ بمعراجِ النبي كما رَوَوا وبَرِّئَنْ لِعائشهْ مِمّا رَمَوا

٧٥ وصَحبُهُ خَيرُ القُرُونِ فاستَمِعْ فَتابِعِي فتابِعٌ لَمِن تَبِعْ

٧٦ وخَيرُهم مَن وُلِّيَ الخِلافهْ وأَمرُهم في الفَضلِ كالخِلافهْ

٧٧ يَلِيهُمُ قَومٌ كِرامٌ بَرَرَهْ عِدَّتُهم سِتٌّ تَمامُ العَشَرَهْ

٧٨ فأَهلُ بَدرِ العَظِيمِ الشّانِ فأَهلُ أحْدٍ بَيعةِ الرِّضوانِ

٧٩ والسّابِقُون فَضلُهم نَصًّا عُرِفْ هذا وفي تَعيِينِهم قد اختُلِفْ

٨٠ وأَوِّلِ التَّشاجُرَ الذي وَرَدْ إن خُضتَ فيه واجتَنِبْ داءَ الحَسَدْ

٨١ ومالِكٌ وسائرُ الأَئمَهْ كذا أبو القَاسِمْ هُداةُ الأُمّهْ

٨٢ فواجِبٌ تَقلِيدُ حَبرٍ مِنهُمُ كذا حَكَى القَومُ بلَفظٍ يُفهَمُ

٨٣ وأَثبِتَنْ لِلأَولِيا الكَرامهْ ومَن نَفَاها فانبِذَنْ كَلامَهْ

٨٤ وعندَنا أنّ الدُّعاءَ يَنفَعُ كما مِن القُرآنِ وَعدًا يُسمَع

٨٥ بكُلِّ عَبدٍ حافِظُون وُكِّلُوا وكاتِبُون خِيرةٌ لن يُهمِلُوا

٨٦ مِن أَمرِهِ شَيئًا فَعَلْ ولو ذَهِلْ حتى الأَنِينَ في المَرَضْ كما نُقِلْ

٨٧ فحاسِبِ النَّفسَ وقِلَّ الأمَلا فرُبَّ مَن جَدَّ لِأَمرٍ وَصَلا

٨٨ وواجِبٌ إيمانُنا بالموتِ ويَقبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ المَوتِ

٨٩ ومَيِّتٌ بعُمرِهِ مَن يُقتَلُ وغَيرُ هذا باطِلٌ لا يُقبَلُ

٩٠ وفي فَنا النَّفسِ لَدى النَّفخِ اختُلِفْ واستَظهَرَ السُّبكِيْ بَقاها اللَّذْ عُرِفْ

٩١ عَجبُ الذَّنَبْ كالرُّوح لكنْ صَحَّحا اَلْمُزَنِيُّ لِلبِلى ووَضَّحا

٩٢ وكلُّ شَيءٍ هالِكٌ قد خَصَّصُوا عُمُومَهُ فاطلُبْ لِما قد لَخَّصُوا

٩٣ ولا تَخُضْ في الرُّوحِ إذ ما وَرَدا نَصٌّ من الشّارِعِ لكنْ وُجِدا

٩٤ لِمالِكٍ هِي صُورةٌ كالجَسَدِ فحَسبُكَ النَّصُّ بهذا السَّنَدِ

٩٥ والعَقلُ كالرُّوحِ ولكنْ قَرَّرُوا فيهِ خِلافًا فانظُرَنْ ما فَسَّرُوا

٩٦ سُؤالُنا ثُم عَذابُ القَبرِ نَعِيمُهُ واجِبْ كَبَعثِ الحَشرِ

٩٧ وقُلْ يُعادُ الجِسمُ بالتَّحقِيقِ عن عَدَمٍ وقِيلَ عن تَفرِيقِ

٩٨ مَحضَينِ لكنْ ذا الخِلافُ خُصَّا بالأَنبِيا ومَن عليهِمِ نُصّا

٩٩ وفي إعادةِ العَرَضْ قَولانِ ورُجِّحَت إعادةُ الأَعيانِ

١٠٠ وفي الزَّمَنْ قولانِ، والحِسابُ حَقٌّ وما في حَقِّ ارتِيابُ

١٠١ فالسَّيِّئاتُ عندَهُ بالمِثلِ والحَسَناتُ ضُوعِفَت بالفَضلِ

١٠٢ وباجتِنابٍ لِلكَبائرْ تُغفَرُ صَغائِرٌ وجا الوُضُو يُكَفِّرُ

١٠٣ واليَومُ الآخِرْ ثُم هَولُ المَوقِفِ حَقٌّ فخَفِّفْ يا رَحِيمُ واسعِفِ

١٠٤ وواجِبٌ أَخذُ العِبادِ الصُّحُفا كما مِن القُرآنِ نَصًّا عُرِفا

١٠٥ ومِثلُ هذا الوَزنُ والميزانُ فتُوزَنُ الكُتُبُ أو الأَعيانُ

١٠٦ كذا الصِّراطُ فالعِبادُ مُختَلِفْ مُرُورُهم فسالِمٌ ومُنتَلِفْ

١٠٧ والعَرشُ والكُرسِيُّ ثُم القَلَمُ والكاتِبُون اللَّوحُ كلٌّ حِكَمُ

١٠٨ لا لِاحتِياجٍ وبها الإيمانُ يَجِبْ عليكَ أيّها الإنسانُ

١٠٩ والنّارُ حَقٌّ أُوجِدَت كالجَنّةْ فلا تَمِلْ لجاحِدٍ ذي جِنّـهْ

١١٠ دارا خُلُودٍ لِلسَّعِيدِ والشَّقِي مُعَذَّبٌ مُنَعَّمٌ مَهما بَقِي

١١١ إيمانُنا بحَوضِ خَيرِ الرُّسْلِ حَتمٌ كما قد جاءَنا في النَّقلِ

١١٢ يَنالُ شُربًا مِنهُ أَقوامٌ وَفَوا بعَهدِهم وقُلْ يُذادُ مَن طَغَوا

١١٣ وواجِبٌ شَفاعةُ المُشَفَّعِ محمدٍ مُقَدَّمًا لا تَمنَعِ

١١٤ وغَيرُهُ مِن مُرتَضى الأَخيارِ يَشفَعْ كما قد جاءَ في الأَخبارِ

١١٥ إذ جائزٌ غُفرانُ غَيرِ الكُفرِ فلا نُكَفِّرْ مُؤمِنًا بالوِزرِ

١١٦ ومَن يَمُتْ ولَم يَتُبْ مِن ذَنبِهِ فأَمرُهُ مُفَوَّضٌ لِرَبِّهِ

١١٧ وواجِبٌ تَعذِيبُ بَعضٍ ارتَكَبْ كَبِيرةً ثُم الخُلُودُ مُجْتَنَبْ

١١٨ وَصِفْ شَهِيدَ الحَربِ بالحَياةِ ورِزقُهُ مِن مُشتَهى الجَنّاتِ

١١٩ والرِّزقُ عندَ القَومِ ما بِهِ انتُفِعْ وقِيلَ لا بل ما مُلِكْ وما اتُّبِعْ

١٢٠ فيَرزُقُ اللهُ الحَلالَ فاعلَما ويَرزُقُ المَكرُوهَ والمُحَرَّما

١٢١ في الِاكتِسابِ والتَّوَكُّلِ اختُلِفْ والرّاجِحُ التَّفصِيلُ حَسبَما عُرِفْ

١٢٢ وعندَنا الشَّيءُ هو المَوجودُ وثابِتٌ في الخَارِجِ المَوجُودُ

١٢٣ وُجُودُ شَيءٍ عَينُهُ والجَوهَرُ اَلفَردُ حادِثْ عندَنا لا يُنكَرُ

١٢٤ ثُم الذُّنُوبُ عندَنا قِسمانِ صَغِيرةٌ كَبِيرةٌ فالثّانِي

١٢٥ مِنهُ المَتابُ واجِبٌ في الحَالِ ولا انتِقاضَ إن يَعُدْ لِلحالِ

١٢٦ لكنْ يُجَدِّدْ تَوبةً لما اقتَرَفْ وفي القَبُولِ رَأيُهم قد اختَلَفْ

١٢٧ وحِفظُ دِينٍ ثُم نَفسٍ مالْ نَسَبْ ومِثلُها عَقلٌ وعِرضٌ قد وَجَبْ

١٢٨ ومَن لِمَعلُومٍ ضَرُورةً جَحَدْ مِن دِينِنا يُقتَلُ كُفرًا لَيس حَدْ

١٢٩ ومِثلُ هذا مَن نَفى لِمُجمَعِ أو استَباحَ كالزِّنا فلتَسمَعِ

١٣٠ وواجِبٌ نَصبُ إمامِ عَدلِ بالشَّرعِ فاعلَمْ لا بحُكمِ العَقل

١٣١ فلَيس رُكنًا يُعتَقَدْ في الدِّينِ فلا تَزِغْ عن أَمرِهِ المُبِين

١٣٢ إلّا بكُفرٍ فانبِذَنّ عَهدَهُ فاللهُ يَكفِينا أَذاهُ وَحدَهُ

١٣٣ بغَيرِ هذا لا يُباحُ صَرفُهُ ولَيس يُعزَلْ إن أُزِيلَ وَصفُهُ

١٣٤ وأمُرْ بعُرفٍ واجتَنِبْ نَمِيمهْ وغِيبةً وخَصلةً ذَمِيمهْ

١٣٥ كالعُجبِ والكِبرِ وداءِ الحَسَدِ وكالمِراءِ والجَدَلْ فاعتَمِدِ

١٣٦ وكُنْ كما كان خِيارُ الخَلقِ حَلِيفَ حِلمٍ تابِعًا لِلحَقِّ

١٣٧ فكلُّ خَيرٍ في اتِّباعِ مَن سَلَفْ وكلُّ شَرٍّ في ابتِداعِ مَن خَلَفْ

١٣٨ وكلُّ هَديٍ للنبيِّ قد رَجَحْ فما أُبِيحَ افعَلْ ودَعْ ما لَم يُبَحْ

١٣٩ فتابِعِ الصّالِحَ مِمَّن سَلَفا وجانِبِ البِدعةَ مِمَّن خَلَفا

١٤٠ هذا وأرجُو اللهَ في الإخلاصِ مِن الرِّياءِ ثُم في الخَلاصِ

١٤١ مِن الرَّجِيمِ ثُم نَفسِي والهَوى ومَنَ يَمِلْ لِهؤلاء قد غَوى

١٤٢ هذا وأَرجُو اللهَ أن يَمنَحَنا عندَ السُّؤالِ مُطلِقًا حُجَّتَنا

١٤٣ ثُم الصَّلاةُ والسَّلامُ الدّائمُ على نبيٍّ دَأبُهُ المَراحِمُ

١٤٤ محمدٍ وآلِهِ وعِترَتِهْ وتابِعٍ لِنَهجِهِ مِن أُمَّتِهْ

مقدمة الشارح البيجوري

الحمد لله المنفرد بالإعدام والإيجاد، المنزه عن شوائب النقص والأضداد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، القديم المخالف لما عداه من الكائنات، الباقي وهالك كل من عداه من المخلوقات، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله، الصادق الأمين، المبلغ كل ما أمر بتبليغه من رب العالمين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه جواهر المعارف وأزهار رياض الفصاحة والعوارف.

(أما بعد) فيقول أفقر الورى إلى ربه القدير، إبراهيم بن محمد البيجوري ذو التقصير: إنه لما نظم العالم العلامة، والحبر البحر الفهامة، ذو الفيض الداني، الشيخ إبراهيم اللقاني كتابه الموسوم بجوهرة التوحيد، قد نظم فرائد هذا الفن في عقد نضيد ، وحوى من نفائس الدرر ومحاسن الغرر ما يدهش الألباب ، ويقضى بالعجب العجاب. وقد ولع الناس بالدخول في رياض فوائده، والأخذ من ثمار موائده، سألني وفد من الإخوان، أصلح الله لي ولهم الحال والشأن ، أن اكتب عليه حاشية تفسر عن مطويات ما فيه من الرموز والأسرار، وتكشف عنه سدول النقاب والأستار، فلما انشرح صدري لذلك، والله أعلم بما هنالك، صرفت زمام العزم نحو رياضه، وأوردت الفكر في عبقري حياضه، وقد تيسر لي إذ ذاك بعض شراح الناظم الهمام، مع حواشي النظم وشرحه للشيخ عبد السلام، ومع ما كتبه عليه السادة الأعلام، وغير ذلك مما فتح به السلام، فالتقطت منها دررا نفيسة، ومحاسن شريفة ، ونظمتها في سلك التحبير والتصنيف، وجعلتها حاشية على هذا المتن الشريف وقد سميتها (تحفة المريد على جوهرة التوحيد) جعلها الله خالصة لوجهه الكريم ، ونفع بها كل من تلقاها بقلب سليم، والمرجو ممن اطلع عليها أن ينظر إليها نظر اعتذار، ويجر على ما فيها من الهفوات أذيال الأستار، فالستر من شيم الكرام، وإذاعة العورات من دأب اللئام، والله أسأل وبنبيه أتوسل، أن تحل محل القبول، إنه خير مأمول وأكرم مسئول، وها أنا ذا أشرع في المقصود بعون الملك المعبود فأقول وبالله التوفيق.

شرح جوهرة التوحيد

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ [1]

١ الحَمدُ لله[2] على صِلاتِهِ[3] ثُم سَلامُ اللهِ[4] مع صَلاتِهِ[5]

---

(١)افتتح الناظم كتابه بالبسملة ثم بالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز في ابتدائه بهما في الترتيب التوقيفي وعملا بخبر (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر أو أجذم أو أقطع) أي ناقص وقليل البركة.

ثم اعلم أن الباء في البسملة إما للمصاحبة على وجه التبرك، أو للاستعانة كذلك ولا مانع من الاستعانة باسمه- تعالى- كما يستعان بذاته.

والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد.

والرحمن الرحيم صفتان مأخوذتان من الرحمة بمعنى الإحسان أو إرادة الإحسان لا بمعناه الأصلي الذي هو رقة في القلب تقتضي التفضل والإحسان لاستحالة ذلك في حقه تعالى.

(٢)الحمد لغة: الثناء بالكلام على الجميل الاختياري على جهة التبجيل والتعظيم سواء كان في مقابلة نعمة أم لا.

وأقسام الحمد أربعة وهي: حمد قديم لقديم، وحمد قديم لحادث، وحمد حادث لقديم، وحمد حادث لحادث.

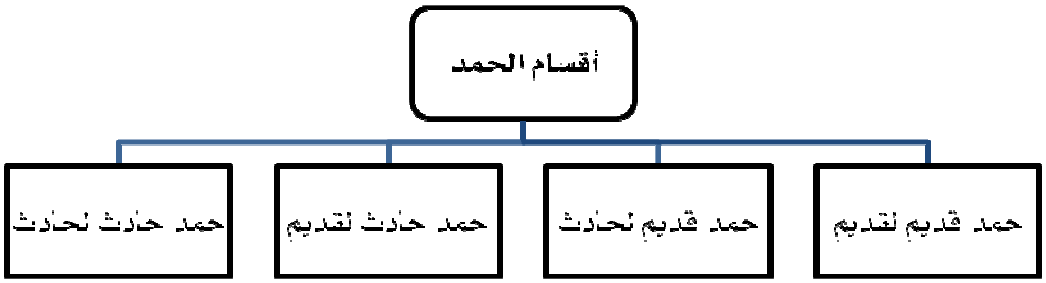

وأركان الحمد خمسة :حامد، ومحمود، ومحمود به، ومحمود عليه، وصيغة.

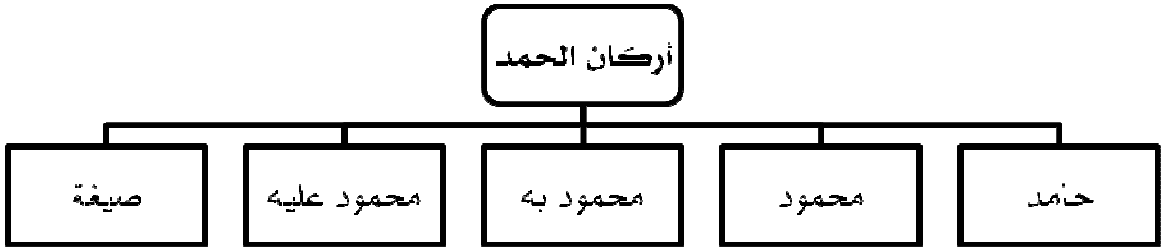

وأما الحمد اصطلاحا فهو: فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث كونه منعما على الحامد أو غيره سواء كان ذلك باللسان أو اعتقادا بالجنان أو عملا بالأركان التي هي الأعضاء والشكر لغة: هو الحمد اصطلاحا لكن بإبدال الحامد بالشاكر، واصطلاحا صرف العبد جميع ما أنعم الله عليه به فيما خلق لأجله.

ثم اعلم أن أل في الحمد إما للاستغراق أو للجنس أو للعهد، واللام في الله إما للاستحقاق أو للاختصاص أو للملك.

(٣) أي لأجل صلاته، ثم إن الصِّلات بكسر الصاد جمع صلة وهي العطية بمعنى الشيء المعطى، كما هو المتبادر، أو بمعنى الإعطاء وهو أولى.

(٤) ومعنى سلام الله تحيته اللائقة به – صلى الله عليه وسلم- بحسب ما عنده تعالى – كما تشعر به إضافته له تعالى، فالمطلوب تحية عظمى بلغت الدرجة القصوى فتكون أعظم التحيات، لأنه ﷺ أعظم المخلوقات

(٥) ومعنى صلاته رحمته المقرونة بالتعظيم كما تشعر به الإضافة إلى ضميره تعالى، وهذا هو اللائق بالمقام. وقيل: هي مطلق الرحمة سواء قرنت بالتعظيم أم لا، وهي من الله الرحمة ومن غيره الدعاء، وأعظم الصلوات على النبي ﷺ صلاة الله عليه.

٢ على نبيٍّ[١] جاء بالتَّوحيدِ[٢] وقد خَلا[٣] الدِّينُ[٤] عن التَّوحيدِ[٥]

(١) وعبر بالنبي ولم يعبر بالرسول إشارة إلى أنه يستحق الصلاة والسلام بوصف النبوة كما يستحقها بوصف الرسالة وموافقة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾[الأحزاب:٥٦]

والنبي هو: إنسان ذكر حر من بني آدم سليم عن منفرٍ طبعا أوحي إليه بشرع يعمل به وإن لم يؤمر بتبليغه، وقد قيد الناظم هذه الجملة بقوله (وقد خلا الدين عن التوحيد) فصارت الصفة بهذا الاعتبار مخصصة للموصوف وقاصرة له على نبينا ﷺ لأنه لم يأت نبي بالتوحيد في حال خلو الدين عن التوحيد إلا نبينا ﷺ والمراد بالمجيء الإرسال.

(٢) أي بطلبه وفيه براعة استهلال وهي أن يأتي المتكلم في مطلع كلامه بما يشعر بمقصوده.

والتوحيد لغة: العلم بأن الشيء واحد، وشرعا: بمعنى الفن المدون فيما سيأتي هو علم يقتدر به على إثبات العقائد الدينية مكتسب من أدلتها اليقينية والمراد به هنا الشرعي لا بمعنى الفن المدون فيما سيأتي وهو إفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته والتصديق بها ذاتا وصفات وأفعالا، فليس هناك ذات تشبه ذاته تعالى، ولا تقبل ذاته الانقسام لا فعلا ولا وهما ولا فرضا، ولا تشبه صفاته الصفات، ولا تعدد فيها من جنس واحد بأن يكون له تعالى قدرتان مثلا، ولا يدخل أفعاله الاشتراك إذ لا فعل لغيره سبحانه خلقا وإن نسب إلى غيره كسبا وقيل: هو إثبات ذات غير مشبهة للذوات ولا معطلة عن الصفات، فإن قيل: قد جاء ﷺ بغير التوحيد فلم اقتصر الناظم على التوحيد؟ أجيب بأنه خصه لأنه أشرف العبادات.

فحد هذا الفن لغة واصطلاحا ما تقدم، وموضوعه ذات اللّٰه تعالى من حيث ما يجب له وما يستحيل وما يجوز، وذات الرسل كذلك، والممكن من حيث إنه يتوصل به إلى وجود صانعه والسمعيات من حيث اعتقادها، وثمرته معرفة اللّٰه بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة الأبدية، وفضله أنه أشرف العلوم لكونه متعلقا بذاته تعالى وذات رسله، وما يتبع ذلك، والمتعلق بكسر اللام يشرف بشرف المتعلق بفتحها، ونسبته أنه أصل العلوم الدينية وما سواه فرع.

وواضعه أبو الحسن الأشعري ومن تبعه، وأبو منصور الماتريدي ومن تبعه، بمعنى أنهم دونوا كتبه وردوا الشبه التي أوردتها المعتزلة وإلا فالتوحيد جاء به كل نبي من لدن آدم إلى يوم القيامة.

(٣) وعبارته تقتضي أن ما عليه عبدة الأصنام يسمى دينا، وهو كذلك، لأن الدين ما يتدين به ولو باطلا.

(٤) يطلق لغة على عدة معان منها الطاعة والعبادة والجزاء والحساب ولهم فيه اصطلاحا تعريفان أحدهما مختصر وهو ما شرعه الله تعالى على لسان نبيه من الأحكام، وسمى دينا لأننا ندين له وننقاد، ويسمى أيضا ملة من حيث أن الملك يمليه على الرسول وهو يمليه علينا ويسمى شرعا وشريعة من حيث أن الله شرعه لنا أي بينه لنا على لسان النبي ﷺ فالله هو الشارع حقيقة والنبي شارع مجازا، وثانيهما مطول وهو وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى ما هو خير لهم بالذات

(٥) متعلق بخلا والمراد بالتوحيد هنا التوحيد اللغوي، وهو العلم بأن الشيء واحد.

٣ فأَرشَدَ الخَلقَ[١] لِدِينِ الحَقِّ[٢] بسَيفِهِ[٣] وهَديهِ لِلحَقِّ[٤]

٤ محمدُ[٥] العاقِبْ[٦] لِرُسْلِ[٧] رَبِّهِ[٨] وآلِهِ[٩] وصَحبِهِ[١٠] وحِزبِهِ[١١]

---

(١) ومعنى الإرشاد الحقيقي تصييرهم راشدين أي مهديين، وفسروه مجازا بالدلالة، فإن حمل على الأول كان خاصا بمن آمن وإن حمل على الثاني كان عاما لمن آمن ولمن كفر، وقوله: الخلق أي جميع الثقلين الإنس والجن إجماعا وكذا الملائكة بناء على أنه مرسل إليهم إرسال تكليف.

(٢) متعلق بأرشد، والمراد من الحق هنا الله تعالى لأنه اسم من أسمائه الحسنى، ومعناه المتحقق وجوده دائما وأبدا بحيث لا يسبقه عدم ولا يلحقه عدم، ويصح أن يراد بالحق هنا ما طابقه الواقع

(٣) المراد بالسيف السيف الذي جاء بمشروعية مقاتلة أعداء الله به سواء كان بيده أو بيد من تبعه ولو إلى يوم القيامة والمراد بالسيف آلة الجهاد التي يباح قتال الحربيين بها.

(٤) وأرشدهم بهديه للحق، والمراد بالحق هنا ما طابقه الواقع إن أريد بالحق الأول الله تعالى، أو المراد به هنا الله تعالى إن أريد به في الأول ما طابقه الواقع.

(٥) وهذا الاسم أشرف أسمائه ﷺ.

(٦) نعت لمحمد وهو الذي يأتي في العقب، وفسروه بأنه الذي يحشر الناس على قدمه.

(٧) واختار التعبير بالرسل لأنه أمدح فإن الرسالة أشرف من النبوة لجمعها بين الحق والخلق.

(٨) أي خالقه أو مالكه.

(٩) أي وصلاة الله مع سلامه على آله الخ، فهو معطوف على نبي كما هو المتعين.

(١٠) والمراد به هنا الصحابي وهو من اجتمع بنبينا ﷺ.

(١١) أي جماعته ﷺ والحزب الجماعة الذين أمرهم واحد في خير أو شر.

٥ وبَعدُ[١] فالعِلمُ[٢] بأصلِ الدِّينِ[٣] مُحَتَّمٌ[٤] يَحتاجُ لِلتَّبيِينِ[٥]

٦ لكنْ[٦] مِنَ التَّطويلِ[٧] كَلَّتِ الهِمَمْ[٨] فصارَ فيه الاِختِصارُ مُلتَزَمْ[٩]

---

(١) وبعد البسملة والحمدلة والصلاة والسلام على النبي ﷺ وآله وصحبه وحزبه

(٢) والعلم إدراك الشيء بحقيقته وهو كقول شيخ الإسلام: إدراك الشيء على ما هو به

(٣) أي بأصوله وقواعده وهذا اللقب يشعر بمدح هذا الفن لابتناء الدين عليه

(٤) أي حتمه الشارع وأوجبه، ولم يرخص في تركه لقوله تعالى: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [محمد:١٩] فيجب على كل مكلف من ذكر وأنثى وجوبا عينيا معرفة كل عقيدة بدليل ولو إجماليا، وأما معرفتها بالدليل التفصيلي ففرض كفاية والدليل الإجمالي هو المعجوز عن تقريره وحل شبهه، وأما الدليل التفصيلي فهو المقدور على تقريره وحل شبهه.

(٥) أي الفن الملقب بأصول الدين والتبيين التوضيح وإنما احتاج هذا الفن للتبيين لأنه لما أحدث المبتدعة بعد الخمسمائة وكثر جدالهم مع علماء الإسلام وأوردوا شبها على ما قرره الأوائل، قصد المتأخرون دفع تلك الشبه فاحتاجوا إلى إدراجها في كلامهم ليتمكنوا من ردها.

(٦) استدراك على قوله: يحتاج للتبيين، فكأنه قال: هذا الفن وإن احتاج للتبيين إلا أنه لا ينبغي المبالغة معه في تطويل العبارة

(٧) فالمحذور إنما هو المبالغة في التطويل. وأما أصل التطويل فلا يضر.

(٨) أي تعبت أصحابها، والهمم جمع همة وهي لغة القوة والعزم، وعرفا حالة للنفس يتبعها غلبة انبعاث إلى نيل مقصود ما

(٩) والمعنى صار في هذا الفن تأليفا وتدريسا الاختصار ملتزما تقريبا على المتعلمين القاصرين، وجميع ما قاله المتكلمون في التوحيد قد جمعه أهل الحقيقة في كلمتين: الأولى اعتقاد أن كل ما تصور في الأوهام فاللّٰه بخلافه، والثانية اعتقاد أن ذاته – تعالى- ليست مشابهة للذوات ولا معطلة عن الصفات

٧ وهذه[١] أُرجُوزةٌ[٢] لَقَّبتُها جَوهَرةَ التَّوحيدِ[٣] قد هَذَّبتُها[٤]

٨ واللهَ أَرجُو[٥] في القَبُول[٦] نافِعا بها[٧] مُرِيدًا[٨] في الثَّوابِ طامعا[٩]

٩ فكُلُّ مَن كُلِّفَ[١٠] شَرعًا[١١] وَجَبا عليهِ أَن يَعرِفَ[١٢] ما قد وَجَبا[١٣]

---

(١) الألفاظ المستحضرة في الذهن باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة.

(٢) أي منظومة من بحر الرجز صغيرة الحجم

(٣) أي جعلت لها جوهرة التوحيد لقبا أي اسما مشعرا بمدحها.

(٤) أي صفيتها ونقحتها من الشبه والعقائد الفاسدة والحشو والتطويل

(٥) أي لا أرجو إلا الله.

(٦) أي في حصول القبول ومعنى القبول الإثابة على العمل الصحيح

(٧) أي بالأرجوزة أو بالجوهرة

(٨) أي مريدا لها القراءة أو الحفظ أو غير ذلك.

(٩) والمراد بالطمع هنا الرجاء على سبيل التجوز لأن من أراد هذه الأرجوزة وقصد بها وجه الله تعالى كان راجيا للثواب لا طامعا، والثواب مقدار من الجزاء يعلمه تعالى أعده لمن شاء من عباده في نظير أعمالهم الحسنة بمحض اختياره لا بالإيجاب ولا بالوجوب، وفي كلامه إشارة إلى أن العمل لله مع إرادة الثواب جائز وإن كان غيره أكمل.

(١٠) أي كل فرد من المكلفين من الإنس والجن ذكرا كان أو أنثى ولو من العوام والعبيد والنساء والخدم حتى يأجوج ومأجوج دون الملائكة.

ثم إن التكليف إلزام ما فيه كلفة، وقيل: طلب ما فيه كلفة

وشروط التكليف: البلوغ والعقل وبلوغ الدعوة وسلامة الحواس، فالمكلف هو البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة سليم الحواس، وهذا في الإنس، وأما الجن فهم مكلفون من أصل الخلقة فلا يتوقف تكليفهم على البلوغ، وخرج بالذي بلغته الدعوة من لم تبلغه كأهل الفترة.

(تنبيه) وإذا علمت أن أهل الفترة ناجون على الراجح علمت أن أبويه ﷺ ناجيان لكونهما من أهل الفترة بل جميع آبائه ﷺ وأمهاته ناجون محكوم بإيمانهم لم يدخلهم كفر ولا رجس ولا عيب ولا شيء مما كان عليه أهل الجاهلية بأدلة نقلية كقوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ

فِي ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾ [الشعراء:٢١٩] وقوله ﷺ (لم أزل انتقل من الأصلاب الطاهرات إلى الأرحام الزاكيات) وغير ذلك من الأحاديث البالغة مبلغ التواتر، والذي نلقى الله عليه أن أبويه ﷺ ناجيان.

(١١) المقصود أن المعرفة وجبت بالشرع لا بالعقل وليس المقصود تقييد التكليف بالشرع وهذا مذهب الأشاعرة وجمع من غيرهم فمعرفة الله وجبت عندهم بالشرع وكذلك سائر الأحكام.

(١٢) أي معرفة، والمعرفة والعلم مترادفان على معنى واحد على التحقيق وهذا المعنى الواحد هو الجزم المطابق للواقع عن دليل.

(١٣) أي جميع ما وجب لله، وقد عرفوا الواجب في هذا الفن بأنه ما لا يتصور في العقل عدمه، والأولى عدم ربط الواجب بالعقل فيقال: الواجب هو مالا يقبل الانتفاء، لأن الواجب واجب في نفسه وجد عقل أو لم يوجد والواجب قسمان: ضروري كتحيز الجرم أي أخذه قدرا من الحيز وهو المكان فإنه ما دام الجرم موجودا يجب أن يتحيز، فهو واجب مقيد بدوام الجرم، ونظري كصفاته تعالى.

١٠ للهِ والجْائزَ[١] والمُمتَنِعا[٢] ومِثلَ ذا لِرُسْلِهِ[٣] فاستَمِعا

(١) أي جميع ما وجب للّه، وقد عرفوا الواجب في هذا الفن بأنه ما لا يتصور في العقل عدمه، والأولى عدم ربط الواجب بالعقل فيقال: الواجب هو مالا يقبل الانتفاء، لأن الواجب واجب في نفسه وجد عقل أو لم يوجد والواجب قسمان: ضروري كتحيز الجرم أي أخذه قدرا من الحيز وهو المكان فإنه ما دام الجرم موجودا يجب أن يتحيز، فهو واجب مقيد بدوام الجرم، ونظري كصفاته تعالى.

(٢) أي المستحيل في حقه تعالى، وهو ما لا يتصور في العقل وجوده، وهو قسمان: ضروري كخلو الجرم عن الحركة والسكون معا، ونظري كالشريك له تعالى

(٣) وأشار المصنف بلفظ مثل إلى أن الواجب في حقهم – عليهم الصلاة والسلام- والمستحيل والجائز ليست هي عين الواجب في حقه تعالى والمستحيل والجائز فالمراد المثلية في مطلق واجب وجائز ومستحيل وإن اختلفت الأفراد والأدلة.

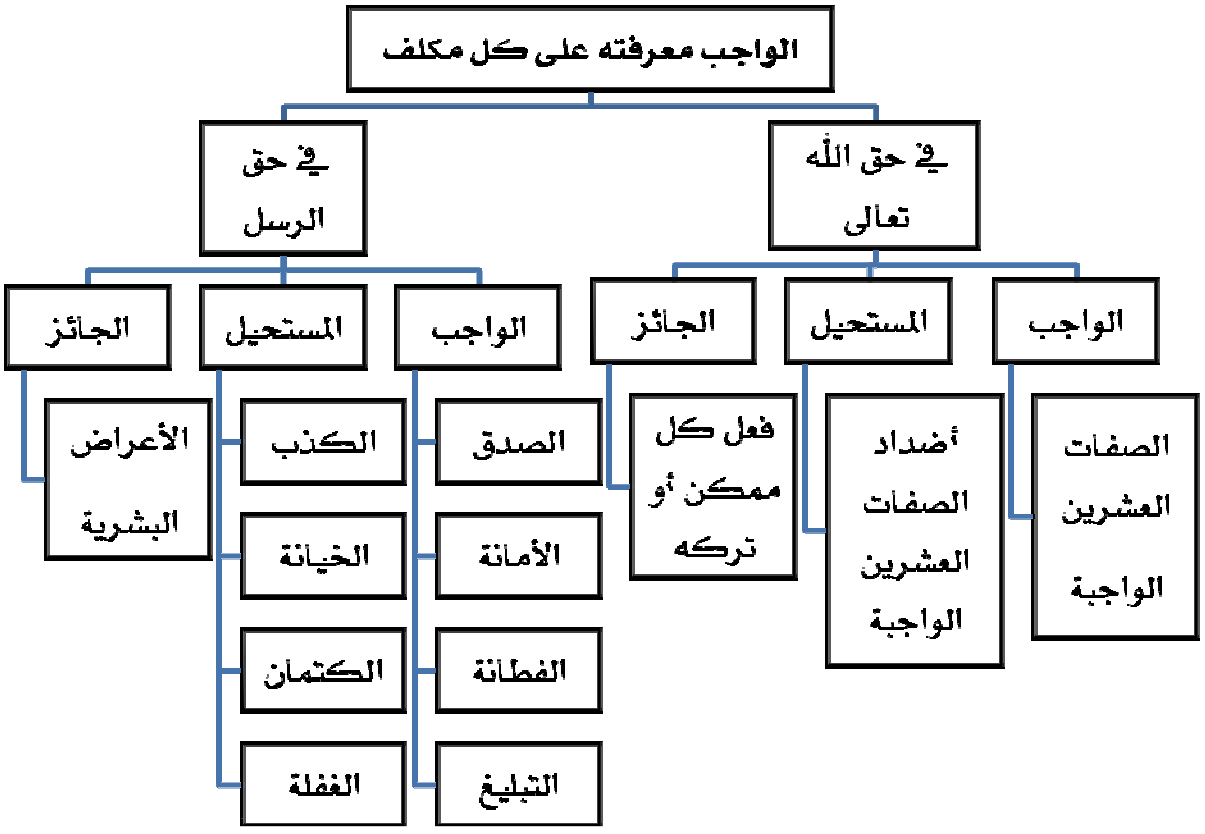

١١ إذ كلُّ مَن قَلَّدَ[١] في التَّوحيدِ[٢] إيمانُهُ لم يَخلُ مِن تَردِيدِ[٣]

١٢ ففيهِ بَعضُ القومِ يَحكِي الخُلفا[٤] وبعضُهم حقَّقَ فيهِ الكَشفا[٥]

---

(١) والتقليد هو الأخذ بقول الغير من غير أن يعرف دليله، والمراد بالأخذ الاعتقاد أي اعتقاد مضمون قول الغير، والمراد بالقول ما يشمل الفعل والتقرير أيضا.

(٢) أي في علم العقائد ولو تعلقت بالرسل، فليس المراد بالتوحيد إثبات الوحدة بخصوصه.

(٣) والمراد بإيمانه جزمه بأحكام التوحيد من غير دليل وليس المراد به المعرفة إذ لا معرفة عند المقلد، والراجح أنه التصديق وهو قول النفس: آمنت وصدقت، والمراد بإيمان المقلد تصديقه التابع للجزم لا نفس الجزم والمراد من الترديد التردد والتحير.

(٤) أي فبسبب تحيره وتردده اختلف العلماء في صحة إيمانه وعدمها، وحاصل الخلاف فيه أقوال ستة: الأول عدم الاكتفاء بالتقليد بمعنى عدم صحة التقليد فيكون المقلد كافرا وعليه السنوسي في الكبرى، الثاني الاكتفاء بالتقليد مع العصيان مطلقا أي سواء كان فيه أهلية للنظر أم لا، الثالث الاكتفاء به مع العصيان إن كان فيه أهلية للنظر وإلا فلا عصيان، الرابع أن من قلد القرآن والسنة القطعية صح إيمانه لاتباعه القطعي ومن قلد غير ذلك لم يصح إيمانه لعدم أمن الخطأ على غير المعصوم، الخامس الاكتفاء به من غير عصيان مطلقا لأن النظر شرط كمال فمن كان فيه أهلية النظر ولم ينظر فقد ترك الأولى، السادس أن إيمان المقلد صحيح ويحرم عليه النظر. والقول الحق الذي عليه المعول من هذه الأقوال القول الثالث.

(٥) أي بعض القوم كالتاج السبكي حقق في إيمان المقلد البيان عن حاله بما يصير به الخلاف في الاكتفاء بالتقليد وعدم الاكتفاء لفظيا.

١٣ فقال إن يَجزِمْ بقَولِ الغَيرِ[١] كَفَى[٢] وإلاّ لَم يَزَلْ في الضَّيرِ[٣]

١٤ واجزِمْ[٤] بأَنّ أَوَّلاً مِمّا يَجِبْ[٥] مَعرِفَةٌ[٦] وفيهِ خُلفٌ مُنتَصِبْ[٧]

١٥ فانظُرْ[٨] إلى نَفسِكَ[٩] ثُم انتَقِلِ لِلعالَمِ العُلوِيِّ[١٠] ثُم السُّفلِي[١١]

---

(١) أي بأن يجزم المقلد بصحة قول الغير جزما قويا بحيث لو رجع المقلد بالفتح لم يرجع المقلد بالكسر

(٢) أي كفاه في الإيمان، فهو مؤمن لكنه عاص بترك النظر إن كان فيه أهلية النظر.

(٣) أي وإن لم يجزم المقلد بصدق قول الغير جزما قويا بأن كان جازما لكن لو رجع المقلد بالفتح لرجع المقلد بالكسر لم يزل واقعا في الضير لأنه قابل للشك والتردد وعلى هذا يحمل القول بعدم كفاية التقليد، والخلاف إنما هو المقلد الجازم وأما الشاك والظان فمتفق على عدم صحة إيمانهما.

(٤) أي اعتقد اعتقادا جازما والمخاطب بذلك كل مكلف من ذكر أو أنثى حر أو عبد جني أو إنسي.

(٥) أي من الذي يجب.

(٦) والأصل معرفة الله والمراد معرفة صفاته وسائر أحكام الألوهية لا معرفة ذاته وكنه حقيقته إذ لا يعرف ذاته وكنه حقيقته إلا هو.

(٧) أي وفي أول ما يجب اختلاف قائم بين ألائمة سنيين وغيرهم والخلاف في الأولية لا في الوجوب لأنه لم يقع خلاف بين المسلمين في وجوب المعرفة ووجوب النظر الموصل إليها.

(٨) أي إذا أردت المعرفة فانظر الخ، لأن النظر وسيلة لها والمأمور بالنظر كل مكلف، والنظر لغة الإبصار أي إدراك الشيء بحاسة البصر والفكر أي حركة النفس في المعقولات، وأما في المحسوسات فتخيل، وعلم من ذلك أن النظر مشترك بين الإبصار والفكر، والمراد منه هنا الثاني وهو الفكر.

(٩) أي في أحوال ذاتك والمراد من النفس الذات لا الروح، والمراد بأحوالها ما اشتملت عليه من سمع وبصر وكلام وطول وعرض وعمق ورضا وغضب، وغير ذلك مما لا يحصى، وكلها متغيرة من عدم إلى وجود وبالعكس فتكون حادثة وهي قائمة بالذات لازمة لها وملازم الحادث حادث وذلك دليل الافتقار إلى صانع حكيم واجب الوجود عام العلم تام

القدرة والإرادة، وحاصله أن تقول: نفسي ملزومة لصفات حادثة وكل ملزوم لصفات حادثة فهو حادث وكل حادث لا بد له من صانع حكيم واجب الوجود موصوف بالصفات.

(١٠) أي ثم بعد نظرك في أحوال نفسك انتقل للنظر في أحوال العالم المنسوب إلى جهة العلو والمراد به ما ارتفع من الفلكيات من سماوات وكواكب وعرش وملائكة وغيرها.

(١١) والمراد به كل ما نزل عن الفلكيات إلى منقطع العالم كالهواء والسحاب والأرض، وغير ذلك فتستدل بها على وجوب وجود الصانع وصفاته فإنك تجد كلا منها مشمولا بجهات مخصوصة، وتجد بعضه متحركا وبعضه ساكنا، وبعضه نورانيا وبعضه ظلمانيا، وذلك دليل على الحدوث وحاصله أن تقول: العالم حادث وكل حادث لا بد له من صانع حكيم متصف بالصفات.

واعلم أن العالم – بفتح اللام – اسم لما سوى الله وصفاته من الموجودات والأحوال على القول بها، وأما المعدومات فليست من العالم.

١٦ تَجِدْ بهِ صُنعًا[١] بَدِيعَ الحِكَمِ[٢] لكنْ[٣] بهِ قَامَ دَلِيلُ العَدَمِ[٤]

١٧ وكلٌّ ما جازَ عليهِ العَدَمُ[٥] عليهِ قَطعًا يَستَحِيلُ القِدَمُ[٦]

مبحث الإيمان والإسلام وما يتعلق بهما

١٨ وفُسِّرَ الإيمانُ[٧] بالتَّصدِيقِ[٨] والنُّطقُ فيهِ الخُلفُ[٩] بالتَّحقِيقِ[١٠]

---

(١) أي إن تنظر في أحوال ما ذكر تعلم فيه صنعا أي صنعة باهرة وهي كناية عن الأعراض المخلوقة إلى ما لا يحصى من الصفات ولا يحيط به إلا خالق الأرض والسموات وكل هذا دال على حياة صانعه وعلمه وقدرته وإرادته لأن ذلك لا يصدر إلا عمن اتصف بما ذكر.

(٢) البديع هو المخترع لا على مثال سبق، والحِكَم بكسر الحاء وفتح الكاف جمع حكمة بمعنى الإحكام أي الإتقان.

(٣) استدراك على ما يشعر به قوله: بديع الحكم من أنه حيث كان كذلك فهو قديم فكأنه قال: لكن العالم وإن كان على غاية من الإتقان هو حادث.

(٤) أي م قام دليل جواز العدم والمراد بدليل جواز العدم الأعراض الحادثة الملازمة للعالم بمعنى الأجرام.

(٥) كل شيء جاز عليه العدم يعني الفناء.

(٦) أي على ما جاز عليه العدم يمتنع القدم جزما من غير تردد، وكل ما جاز عليه العدم استحال عليه القدم فثبت حدوثه، وإذا ثبت حدوثه فلا بد له من محدث وهو المطلوب. ودليل أنه لا حوادث لا أول لها أنه حيث كانت حوادث لزم أن يكون لها أول، فيلزم على قولهم: حوادث لا أول لها التناقض، وهو التسلسل الممتنع عقلا.

(٧) أعلم أن الإيمان على خمسة أقسام : إيمان عن تقليد، وهو الإيمان الناشئ عن الأخذ بقول الشيخ من غير دليل، وإيمان عن علم وهو الإيمان الناشئ عن معرفة العقائد بأدلتها، وإيمان عن عيان وهو الإيمان الناشئ عن مراقبة القلب لله بحيث لا يغيب عنه طرفة عين، وإيمان عن حق وهو الإيمان الناشئ عن مشاهدة الله بالقلب، وإيمان عن حقيقة، وهو الإيمان الناشئ عن كونه لا يشهد إلا الله، فالتقليد للعوام، والعلم لأصحاب الأدلة،

والعيان لأهل المراقبة، ويسمى مقام المراقبة، والحق للعارفين، ويسمى مقام المشاهدة، والحقيقة للواقفين ويسمى مقام الفناء لأنهم يفنون عن غير الله ولا يشهدون إلا إياه، وأما حقيقة الحقيقة فهي للمرسلين، وقد منعنا الله من كشفها فلا سبيل إلى بيانها.

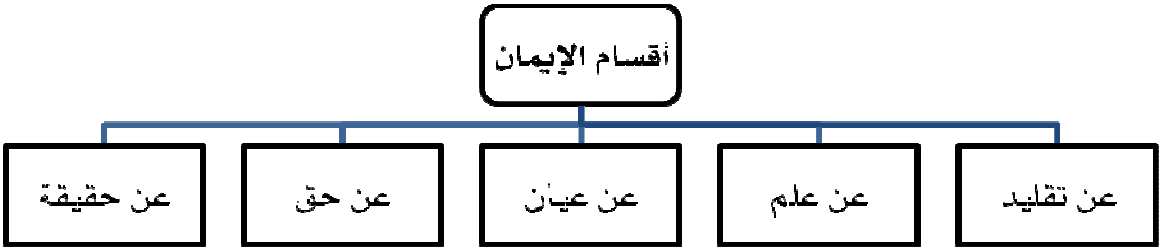

(٨) أي التصديق المعهود شرعا وهو تصديق النبي – صلى الله عليه وسلم- في كل ما جاء به وعلم من الدين بالضرورة أي علم من أدلة الدين بشبه الضرورة، والمراد بتصديق النبي في ذلك الإذعان لما جاء به والقبول له وليس المراد وقوع نسبة الصدق إليه في القلب من غير إذعان وقبول له حتى يلزم الحكم بإيمان كثير من الكفار الذين كانوا يعرفون حقيقة نبوته ورسالته – صلى الله عليه وسلم- ولا يؤمنون ويكفي الإجمال فيما يعتبر التكليف به إجمالا كالإيمان بغالب الأنبياء والملائكة، ولا بد من التفصيل فيما يعتبر التكليف به تفصيلا كالإيمان بجمع من الأنبياء والملائكة، فالجمع الذي يجب معرفتهم تفصيلا من الأنبياء خمسة وعشرون وهم المذكورون في القرآن المتفق على نبوتهم، ومعنى كون الإيمان واجبا بهم تفصيلا أنه لو عرض عليه واحد منهم لم ينكر نبوته ولا رسالته، وليس المراد أنه يجب حفظ أسمائهم خلافا لمن زعم ذلك، والجمع الذي يجب معرفته تفصيلا من الملائكة جبريل وميكائيل و إسرافيل وعزرائيل ورضوان خازن الجنة ومالك خازن النار ورقيب وعتيد فيكفر منكر شيء من ذلك وأما منكر ونكير فلا يكفر منكرهما، ويجب الإيمان بحملة العرش والحافين، به إجمالا كسائر الملائكة، وأما لغة فهو مطلق التصديق.

(٩) أي وفي النطق بالشهادتين للمتمكن منه في جهة اعتبار مدخليته في الإيمان الاختلاف بين العلماء، وهو قوله: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله، وخرج بالمتمكن الذي هو القادر الأخرس فلا يطالب بالنطق.

(١٠) أي متلبسا بالتحقيق الذي هو إثبات الشيء بدليل.

١٩ فقِيلَ شَرطٌ[١] كالعَمَلْ[٢] وقِيلَ بل شَطرٌ[٣] والإِسلامَ اشرَحَنَّ بالعَمَلْ[٤]

(١) أي خارج عن ماهيته وهذا القول لمحققي الأشاعرة والماتريدية ولغيرهم وقد فهم الجمهور أن مرادهم أنه شرط لإجراء أحكام المؤمنين عليهم من التوارث والتناكح والصلاة خلفه وعليه والدفن في مقابر المسلمين، وغير ذلك، لأن التصديق القلبي وإن كان إيمانا إلا أنه باطن خفي فلابد له من علامة ظاهرة تدل عليه لتناط به تلك الأحكام فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه لا لعذر منعه ولا لإباء بل اتفق له ذلك فهو مؤمن عند الله غير مؤمن في الأحكام الدنيوية، أما المعذور إذا قامت قرينة على إسلامه بغير النطق كإشارة فهو مؤمن فيهما وأما الآبي بأن طلب منه النطق بالشهادتين فأبى فهو كافر فيهما ولو أذعن في قلبه فلا ينفعه ذلك ولو في الآخرة، ومن أقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمنافق فهو مؤمن في الأحكام الدنيوية غير مؤمن عند الله تعالى.

(٢) أي في مطلق الشرطية وإن اختلفت جهة الشرطية في المشبه والمشبه به وهذا شرط كمال على المختار عند أهل السنة، فمن أتى بالعمل فقد حصل الكمال ومن تركه فهو مؤمن لكنه فوت على نفسه الكمال إذا لم يكن مع ذلك استحلال أو عناد للشارع أو شك في مشروعيته وإلا فهو كافر فيما علم من الدين بالضرورة.

(٣) أي وقال قوم محققون كالإمام أبي حنيفة وجماعة من الأشاعرة: ليس الإقرار بالشهادتين شرطا بل هو شطر فيكون الإيمان عند هؤلاء اسما لعملي القلب واللسان جميعا وهما التصديق والإقرار، والمعتمد أنه شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فقط وإلا فهو مؤمن عند الله تعالى كما مر.

" فائدة" الصواب أن الإيمان مخلوق لأنه إما التصديق بالجنان أو مع الإقرار باللسان وكل منهما مخلوق.

(٤) أي والإسلام اشرحنه بالعمل الصالح أي بالامتثال لذلك والإذعان الظاهري له سواء عمل أو لم يعمل، فمعنى الإسلام شرعا الامتثال والانقياد لما جاء به النبي ﷺ مما علم من الدين بالضرورة. وأما معناه لغة فهو مطلق الامتثال والانقياد وعلى هذا فالإيمان والإسلام متغايران مفهوما أي معنى وما صدقا أي أفرادا وإن تلازما شرعا باعتبار المحل بعد اتحاد الجهة المعتبرة فلا يوجد مؤمن ليس بمسلم ولا مسلم ليس بمؤمن.

٢٠ مِثالُ هذا[١] الحَجُّ[٢] والصَّلاةُ[٣] كذا الصِّيامُ[٤] فادرِ[٥] والزَّكاةُ[٦]

زيادة الإيمان ونقصه والخلاف في ذلك

٢١ ورُجِّحَتْ زِيادةُ الإيمانِ[٧] بما تَزِيدُ طاعةُ الإنسانِ[٨]

٢٢ ونَقصُهَ بنقصها وقِيلَ لا وقِيلَ لا خُلفَ كذا قد نُقِلا

---

(١) هذا من باب تنزيل الجزئيات على الكليات ولذا عبر بالمثال الذي هو جزئي يذكر لإيضاح القاعدة.

(٢) وهو لغة مطلق القصد وشرعا قصد الكعبة للنسك المشتمل على الوقوف بعرفة.

(٣) هي لغة: الدعاء مطلقا وقيل : بخير، وشرعا: أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة.

(٤) أي مثل ما ذكر من الحج والصلاة في كونه مثالا للعمل الصيام، وهو لغة: الإمساك ولو عن نحو الكلام، وشرعا: الإمساك عن المفطر جميع النهار على وجه مخصوص.

(٥) أي اعلم من الدراية وهي العلم.

(٦) وهي لغة: التطهير والمدح والنماء، وشرعا: إخراج جزء من المال على وجه مخصوص.

(٧) أي ورجح جماعة من العلماء وهم جمهور الأشاعرة القول بزيادة الإيمان لأنه لا معنى لترجيح زيادة الإيمان إلا ترجيح القول بها.

(٨) أي بسبب زيادة طاعة الإنسان، والطاعة فعل المأمور به واجتناب المنهي عنه.

بيان الصفات الوجبة لله تعالى[1]

٢٣ فواجِبٌ لهُ[2] الوُجُودُ[3] والقِدَمْ[4] كذا بَقاءٌ[5] لا يُشابُ بالعَـدَمْ[6]

---

(١) الصفات الواجبة لله تعالى:

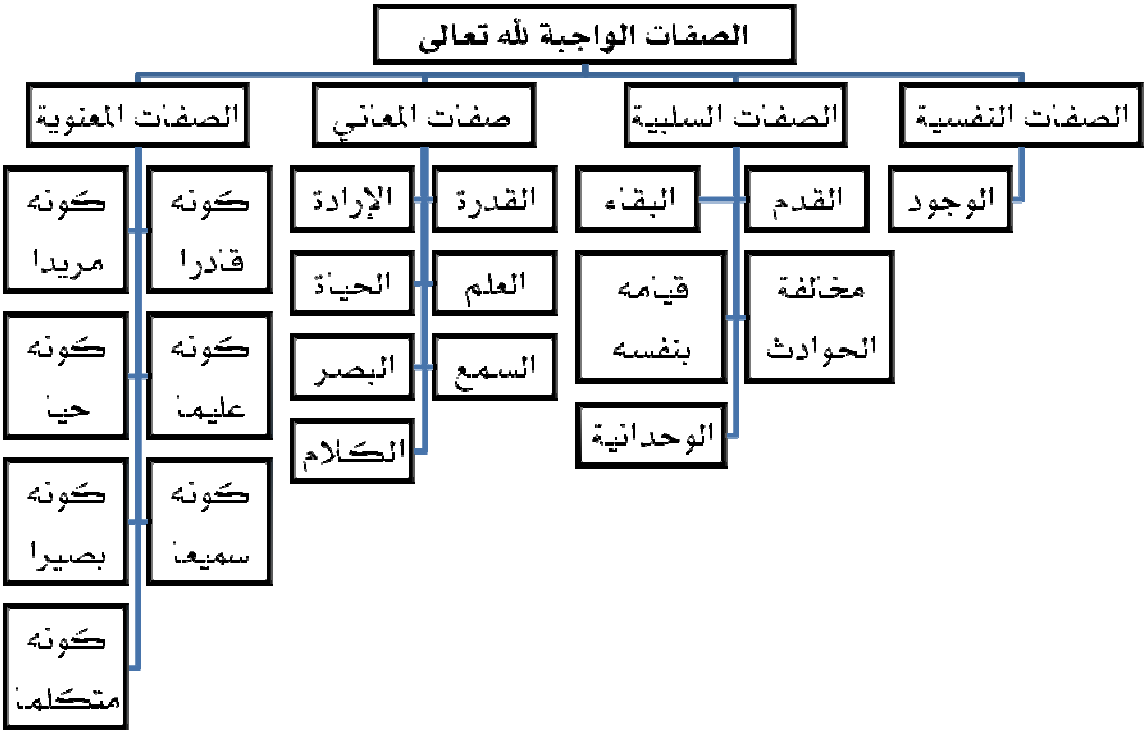

(٢) أي ما يجب له تعالى، ومعنى كونه تعالى واجب الوجود أنه لا يجوز عليه العدم فلا يقبل العدم لا أزلا ولا أبدا.

والدليل [أ] على وجوب الوجود له تعالى أن نقول: الله يجب افتقار العالم إليه، وكل من وجب افتقار العالم إليه فهو واجب الوجود، ينتج الله واجب الوجود، دليل الصغرى ما تقدم من أن العالم حادث وكل حادث يجب افتقاره إلى محدث، ودليل الكبرى أنه لو لم يكن واجب الوجود لكان جائزه فيفتقر إلى محدث ويفتقر محدثه إلى محدث، فإن رجع الأمر إلى الأول مباشرة أو بواسطة فالدور لأنه دار الأمر ورجع إلى مبدئه وإن تتابع المحدثون واحدا بعد واحد إلى ما لا نهاية له فالتسلسل، وكل من الدور والتسلسل محال.

وقد أجمعت الأمة على أن الله تعالى موجود.

(٣) أي الذاتي بمعنى أن وجوده لذاته لا لعلة أي أن الغير ليس مؤثرا في وجوده تعالى وليس المراد أن الذات أثرت في نفسها إذ لا يقوله عاقل، فثمرة القيد في المحترز وأما الوجود غير الذاتي كوجودنا فهو بفعله تعالى.

واعلم أن الوجود صفة نفسية وإنما نسبت للنفس أي الذات لأنه لا تتعقل إلا بها فلا تتعقل نفس إلا بوجودها، والمراد بالصفة النفسية صفة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها كأن يقال: الوجود صفة الله تعالى وقولنا: ثبوتية يخرج السلبية كالقدم والبقاء وقولنا: يدل الوصف بها على نفس الذات معناه أنها لا تدل على شيء زائد على الذات، فقولنا: دون معنى زائد عليها تفسير مراد لقولنا على نفس الذات ويخرج بذلك المعاني لأنها تدل على معنى زائد على الذات وكذلك المعنوية فإنها تستلزم المعاني فهي تدل على معنى زائد على الذات لا ينفك عنه لاستلزامها المعنى.

(٤) من الصفات التي دلت على سلب ما لا يليق به سبحانه وتعالى، والمراد بالقدم[ب] في حقه تعالى القدم الذاتي وهو عدم افتتاح الوجود. وإن شئت قلت : هو عدم الأولية للوجود، وأما القدم في حقنا فالمراد به الزماني وهو طول المدة، وكذلك القدم الإضافي كقدم الأب بالنسبة للابن فتحصل من هذا أن القدم ثلاثة أقسام: ذاتي وزماني وإضافي.

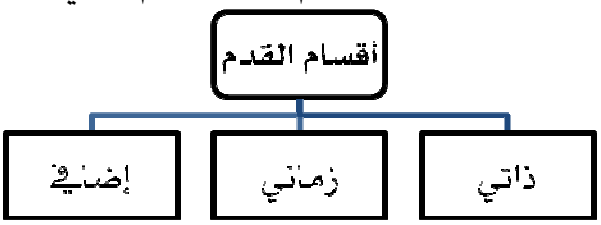

ودليل القدم[ج] أنه لو لم يكن قديما لكان حادثا إذ لا واسطة، ولو كان حادثا لافتقر لمحدث، ولو افتقر لمحدث لافتقر محدثه إلى محدث لانعقاد المماثلة بينهما فيلزم الدور أو التسلسل وكل منهما محال، وإذا استحال عدم كونه قديما ثبت كونه قديما وهو المطلوب.

(٥) والمراد به في حقه تعالى عدم الآخرية للوجود، وإن شئت قلت : عدم اختتام الوجود.

ودليل البقاء[د] له تعالى أنه لو جاز عليه العدم لاستحال عليه القدم، وكل ما ثبت قدمه استحال عدمه.

(٦) والمراد من ذلك أنه لا يلحقه عدم.

[أ] والدليل على وجود الله:

من الكتاب قوله تعالى : ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ٦٢﴾ [الزُمَر:٦٢]

ومن السنة قوله ﷺ : « إن الله صانع كل صانع وصنعته» رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد ح (٩٢).

[ب] الصحيح أنه يجوز إطلاق القديم عليه تعالى لثبوت ذلك بالإجماع وورود في بعض الروايات بدل الأول وقد ورد في بعض الأخبار الحسنة أو الصحيحة قوله ﷺ : « أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ». أبو داود كتاب الصلاة باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد (١/ ١٢٤) ح(٤٦٦) ط دار الحديث.

[ج] والدليل على أن الله تعالى متصف بالقدم:

من الكتاب قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ﴾ **[الحديد:٣]**.

ومن السنة قوله ﷺ : «اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء» رواه الترمذي باب جامع الدعوات باب ٦٧، جـ٥ ح٣٤٨١.

وقد أجمعت الأمة على أن الله تعالى متصف بالقدم، فلم يسبق ذاته ولا صفاته عدم.

[د] والدليل على البقاء:

من الكتاب قوله تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ **[الرحمن:٢٧]**.

أي ذاته فإن الوجه في الآية بمعنى الذات.

ومن السنة قوله ﷺ : «اللهم أنت الآخر فليس بعدك شيء» روى هذا الحديث البخاري في الأدب المفرد عن أبي هريرة ح (١٢١٢).

وقد أجمعت الأمة على أن الله تعالى متصف بالبقاء والبقاء هو عدم الآخرية للوجود، أي ليس لوجوده انقضاء وانتهاء فهو سبحانه موجود لا يلحق العدم وجوده.

٢٤ وأَنَّـهُ لِمـا يَنـالُ العَـدَمُ مُخالِفٌ[١]، بُرهانُ هذا القِـدَمُ[٢]

٢٥ قِيامُهُ بـالنَّفسِ[٣] وَحدانِيّـهْ[٤] مُنَزهًا[٥] أَوصافُـهُ سَنِيّــهْ[٦]

---

(١) أي وواجب له أنه تعالى مخالف للحوادث[أ] التي يلحقها العدم، وإنما أسند المخالفة له تعالى لأنها تنزيه والموصوف به الله لا الحوادث.

(٢) والدليل[ب] على المخالفة أن كل من وجب له القدم استحال عليه العدم ولا شيء من الحوادث يستحيل عليه العدم فلا شيء منها بقديم فثبتت المخالفة.

(٣) وواجب قيامه بنفسه والمراد من النفس هنا الذات، ومعنى قيامه بنفسه عدم افتقاره تعالى إلى المحل أي الذات التي يقوم بها لا بمعنى المكان لأن ذلك علم من المخالفة للحوادث، إن العلماء لا يكتفون في هذا الفن بدلالة الالتزام لشدة خطر الجهل بالعقائد فمعنى القيام بالنفس شيئان عدم افتقاره إلى المحل وعدم افتقاره إلى المخصص، والدليل على عدم افتقاره إلى المحل أنه لو افتقر إلى محل لكان صفة ولو كان صفة لم يتصف بصفات المعاني والمعنوية وهي واجبة القيام به تعالى للأدلة الدالة على ذلك، وإذا بطل ذلك بطل ما أدى إليه وهو كونه صفة، فبطل ما أدى إليه أيضا وهو افتقاره إلى محل وإذا بطل افتقاره إلى محل ثبت عدم افتقاره إلى محل وهو المطلوب، والدليل على عدم افتقاره[ج] إلى المخصص أنه لو افتقر إلى مخصص لكان حادثا كيف وقد سبق وجوب وجوده وقدمه وبقائه ذاتا وصفات؟ (والمخصص هو الموجد).

تنبيه: علم من ذلك أنه مستغن عن المحل والمخصص معا، وأما صفاته فهي مستغنية عن المخصص وقائمه بذاته تعالى ولا يعبر فيها بالافتقار إلى الذات لما فيه من الإيهام، وذوات الحوادث مفتقرة إلى مخصص ومستغنية عن الذات التي تقوم بها وصفات الحوادث مفتقرة إليهما معا، فالأقسام أربعه فتدبر.

(٤) أي وواجب له وحدانية والمراد منها هنا وحدة الذات والصفات بمعنى عدم النظير فيهما وأما وحدة الذات بمعنى عدم التركيب من أجزاء، ووحدة الصفات بمعنى عدم تعددها من جنس واحد كقدرتين فأكثر، ووحدة الأفعال بمعنى أنه لا تأثير لغيره في فعل من الأفعال. والحاصل أن الوحدانية[د] الشاملة لوحدانية الذات ووحدانية الصفات ووحدانية الأفعال تنفي كموما خمسة : الكم المتصل في الذات وهو تركبها[هـ] من

أجزاء، والكم المنفصل فيها وهو تعددها بحيث يكون هناك إله ثان فأكثر وهذان الكمان منفيان بوحدة الذات، والكم المتصل في الصفات وهو التعدد في صفاته تعالى من جنس واحد كقدرتين فأكثر، والكم المنفصل في الصفات وهو أن يكون لغير الله صفة تشبه صفته تعالى. وهذان الكمان منفيان بوحدانية الصفات، والكم المنفصل في الأفعال وهو أن يكون لغير الله فعل من الأفعال على وجه الإيجاد وإنما ينسب الفعل له على وجه الكسب والاختيار، وهذا الكم منفي بوحدانية الأفعال، وأما الكم المتصل في الأفعال فهو منفي أيضا بوحدانية الأفعال.

ودليل الوحدانية[و] بالمعنى المراد هنا وهو وحدة الذات والصفات معنى عدم النظير فيهما أنه لو تعدد الإله كأن يكون هناك إلهان لما وجد شيء من العالم لكن عدم وجود شيء من العالم باطل لأنه موجود بالمشاهدة فما أدى إليه وهو التعدد باطل وإذا بطل التعدد ثبتت الوحدانية وهو المطلوب.

(٥) المعنى أنه تعالى وجبت له هذه الصفات حال كونه منزها.

(٦) أي أنها تشبه السنا بالقصر وهو النور بجامع الاهتداء فيهتدي بها أي بأثرها، فالنسبة على وجه التشبيه وليس المراد أنه قام بها السنا وهو النور لأن النور عرض يستحيل قيامه بالصفة.

[أ] وحقيقة المخالفة للحوادث: عبارة عن نفي المشابهة في الذات والصفات والأفعال.

فليست ذاته من جنس الأنوار ولا الظلمات ولا الأعراض ولا الأجرام بل

« كل ما يخطر ببالك فالله بخلاف ذلك »

[ب] والدليل على المخالفة: من الكتاب قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ **[الشورى:١١]**.

ومن السنة: ما ورد عن أبي بن كعب « أن المشركين قالوا لرسول الله ﷺ أنسب لنا ربك فأنزل الله: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ **[الإخلاص:١و٢]** رواه أحمد في المسند (٣٥/ ١٤٣) ح (٢١٢١٩) فالصمد: الذي لم يلد ولم يولد لأنه ليس شيء يولد إلا سيموت ولا شيء يموت إلا سيورث وإن الله عز وجل لا يموت ولا يورث. ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ **[الإخلاص:٤]** قال: لم يكن له شبيه ولا عدل وليس كمثله شيء، وقد أجمعت الأمة على أن الله تعالى مخالف للحوادث.

[ج] والدليل على أن الله تعالى غني عن المحل والمخصص:

من الكتاب: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ ١٥﴾ **[فاطر:١٥]**.

ومن السنة: قوله ﷺ : « اللهم أنت لا إله إلا أنت الغني » رواه الحاكم في المستدرك كتاب الاستسقاء (١/ ٤٧٦) ح (١٢٢٥) وقد أجمعت الأمة على أن الله تعالى قائم بنفسه أي غني.

[د] التوحيد الشرعي هو إفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته ذاتاً وصفاتاً وأفعالاً.

والوحدانية غير التوحيد.

فالتوحيد هو اعتقاد الوحدانية، بل التلبس به اعتقاداً وفعلاً، فهو فعل للعبد يتعلق به التكليف.

وليس التوحيد صفة لله تعالى. والتوحيد ثلاثة أشياء :

١- معرفة الله تعالى بالربوبية.

٢- والإقرار بالوحدانية.

٣- ونفي الأنداد عنه جملة.

[هـ] مطلق التركيب معناه: جواز انقسام الذات ولو ذهناً، أي حتى وإن لم تنقسم بالفعل، فإن مجرد إمكان ذلك في الذهن يستلزم التركيب.

[و] دل على وجوب الوحدانية له تعالى: الكتاب والسنة والإجماع والعقل.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ﴾ **[البقرة:١٦٣]**

والسنة: قوله ﷺ : « إن الله وتر يحب الوتر » رواه الترمذي – أبواب الوتر- باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم عن علي رضي الله عنه (١/ ٤٧٠) ح (٤٥٣)

٢٦ عن ضِدٍّ[١] او شبهٍ[٢] شَرِيكٍ[٣] مُطلَقا ووالِدٍ[٤] كذا الوَلَدْ[٥] والأَصدِقا[٦]

(١) مضاد له تعالى، والضدان هما الأمران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف فلا يجتمعان، لأنه متى ثبت أحد الضدين ارتفع الآخر والفرض أنه واجب الوجود قديم، وكذا صفاته.

(٢) شبه والشبيه هو المساوي في أغلب الوجوه، والنظير هو المساوي ولو في بعض الوجوه، والمثيل هو المساوي في جميع الوجوه، لكن المراد بالشبه هنا مطلق المشابه فيشمل كلا منهما، فليس له تعالى مشابه في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله لوجوب مخالفته تعالى للممكنات ذاتا وصفاتا وأفعالا.

(٣) في ذاته أو صفاته أو أفعاله، ومراده بالشريك المشارك من القدماء فتغايرا.

ودليل تنزيهه تعالى عن الشريك هو دليل الوحدانية.

(٤) ومنزها عن والد أبا كان أو أما.

(٥) الولد كالوالد في وجوب تنزه الله عنه.

(٦) ومنزها عن الأصدقاء وليس الجمع مرادا بل المراد الجنس المتحقق ولو في واحد والصديق هو الصادق في وده بحيث يكون معك في الحق ويضر نفسه لينفعك، والمحال أن يكون لله صديق على الوجه المعتاد من أن كلا يعاون الآخر وينفعه فلا ينافي أن يكون لله صديق بمعنى المخلص في عبادته تعالى، وكما أنه يستحيل على الله الأصدقاء يستحيل عليه الأعداء على الوجه المعتاد من أن كلا يؤذي الآخر ويضره فلا ينافي أن يكون لله عدو بمعنى المخالف لأمره.

بيان صفات المعاني[1] الواجبة لله تعالى

٢٧ وقُدرةٌ[2] إرادةٌ[3] وغايَـرَت أَمرًا[4] وعِلمًا[5] والرِّضا[6] كما ثَبَت[7]

---

(١) والمعاني جمع معنى وهو لغة ما قابل الذات فيشمل النفسية والسلبية، واصطلاحا كل صفة قائمة بموصوف موجبة له حكما، ككونه قادرا فإنه لازم للقدرة.

(٢) أي وواجب له قدرة وهي لغة: القوة والاستطاعة وعرفا: صفة أزلية قائمة بذاته تعالى يتأتى بها إيجاد كل ممكن وإعدامه على وفق الإرادة، إشارة إلى تعلقها الصلوحي القديم وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والإعدام فيما لا يزال، وتتعلق بعدمنا فيما لا يزال قبل وجودنا، وباستمرار الوجود بعد العدم وباستمرار العدم بعد الوجود، تعلق قبضة في هذه الثلاثة، بمعنى أن الممكن في قبضة القدرة فإن شاء الله أبقاه على عدمه أو على وجوده، وإن شاء أوجده أو أعدمه.

وتتعلق بإيجادنا بالفعل بعد العدم السابق، وبإعدامنا بالفعل بعد الوجود، وبإيجادنا بالفعل حين البعث، تعلقا تنجيزيا حادثا في هذه الثلاثة، فأقسام تعلقات القدرة سبعة تفصيلا:صلوحي قديم، وتعلقات القبضة ثلاثة. والتعلقات التنجيزية ثلاثة. وأما العدم الأزلي فلا تتعلق به القدرة لأنه واجب، ويخرج بقولنا : كل ممكن الواجب والمستحيل فلا تتعلق بكل منهما، وإن تعلقت بالمستحيل فعلى العكس من ذلك.

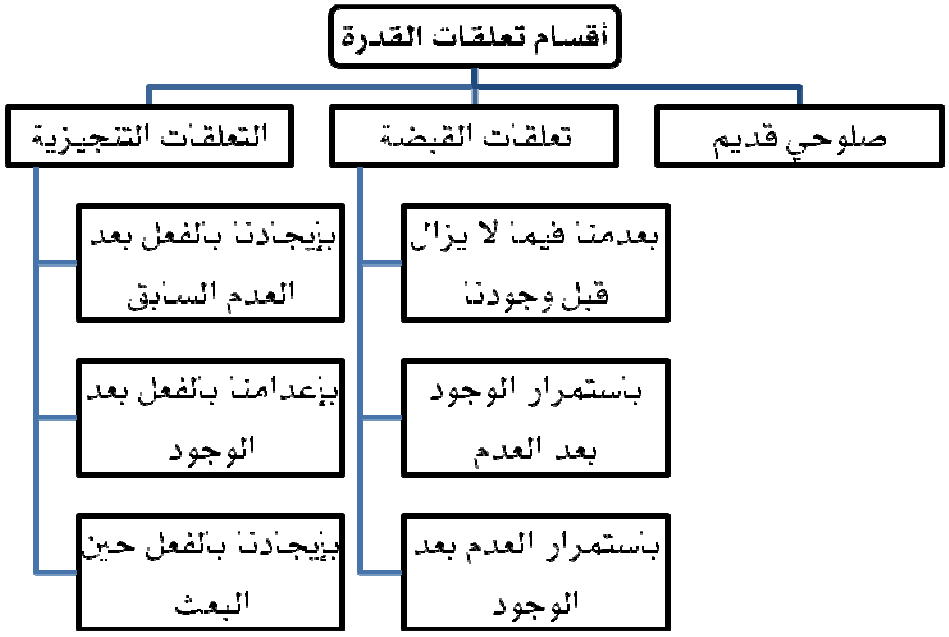

ودليل وجوب القدرة[أ] له تعالى أن تقول: اللّه صانع قديم له مصنوع حادث وكل من كان كذلك تجب له القدرة فاللّه تجب له القدرة.

(٣) وهي لغة: مطلق القصد، وعرفا: صفة قديمة زائدة على الذات قائمة بها تخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه، وهو الممكنات المتقابلات الستة المنظومة في قول بعضهم:

الممكنات المتقابلات وجودنا والعدم الصفات

أزمنة أمكنة جهات كذا المقادير روى الثقات

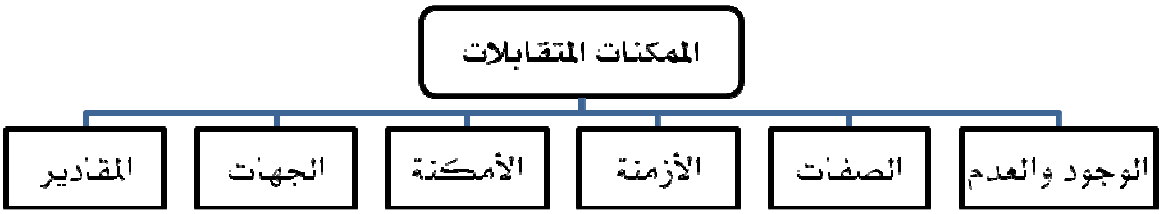

ومعنى كونها متقابلات متنافيات فالوجود يقابل العدم وبالعكس فهما قسم أول، وبعض الصفات يقابل بعضا فكونه أبيض مثلا يقابل كونه أسود وهذا قسم ثان، وبعض الأزمنة يقابل بعضا فكونه في زمن الطوفان مثلا يقابل كونه في زمن سيدنا محمدﷺ وهذا قسم ثالث، وبعض الأمكنة يقابل بعضا فكونه في مكان كذا كمصر يقابل كونه في مكان غيره كبولاق وهذا قسم رابع، وبعض الجهات يقابل بعضا فكونه في جهة المشرق يقابل كونه في جهة المغرب وهذا قسم خامس، وبعض المقادير يقابل بعضا فكونه طويلا مثلا يقابل كونه قصيرا وهذا قسم سادس. وخرج بالممكن الواجب والمستحيل فلا تتعلق بهما الإرادة كالقدرة. وشمل الممكن الخير والشر خلافا للمعتزلة القائلين بأن إرادة اللّه لا تتعلق بالشرور والقبائح. وحكي أن القاضي عبد الجبار الهمداني دخل على الصاحب بن عباد وعنده الأستاذ أبو إسحق الإسفراييني فلما رأى الأستاذ قال: سبحان من تنزه عن الفحشاء، فقال الأستاذ: سبحان من لا يجري في ملكه إلا ما يشاء فقال عبد الجبار: أفيريد ربنا أن يعصى؟ فقال الأستاذ: أفيعصى ربنا كرها ؟ فقال عبد الجبار : أرأيت إن منعني الهدى، وقضى عليّ بالردى أحسن إلي أم أساء؟ فقال الأستاذ: إن منعك ما هو لك فقد أساء، وإن منعك ما هو له فهو يخص برحمته من يشاء.

والدليل على وجوب الإرادة[ب] له تعالى أن تقول: اللّه صانع للعالم بالاختيار وكل من كان كذلك تجب له الإرادة فاللّه تجب له الإرادة.

(٤) أي خالفت وباينت الإرادة أمرا بمعنى أنها ليست عينه ولا مستلزمة له، فقد يريد ويأمر كإيمان من علم الله منهم الإيمان فإنه تعالى أراده منهم وأمرهم به، وقد لا يريد ولا يأمر كالكفر من هؤلاء فإنه تعالى لم يرده منهم ولم يأمرهم به، وقد يريد ولا يأمر كالكفر الواقع ممن علم الله عدم إيمانهم، وكالمعاصي فإنه أراد ذلك ولم يأمر به، وقد يأمر ولا يريد كإيمان هؤلاء فإنه أمرهم به ولم يرده منهم وإنما أمرهم به مع كونه لم يرده منهم لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى لا يسأل عما يفعل فالأقسام أربعة..

(٥) أي وغايرت الإرادة علما بمعنى أنها ليست عين العلم ولا مستلزمة له لتعلق العلم بالواجب والمستحيل والجائز ولا تتعلق الإرادة إلا بالجائز.

(٦) أي وغايرت الإرادة رضاه- تعالى- وهو قبول الشيء والإثابة عليه وغرضه بذلك الرد على من فسر الإرادة بالرضا فإن الإرادة قد تتعلق بما لا يرضى به الله تعالى كالكفر الواقع من الكفار فإنه تعالى أراده ولا يرضى به

(٧) المعنى وغايرت ما ذكر شرعا كما ثبت عقلا، فالتغاير المستفاد من الدليل الشرعي مشبه والتغاير الثابت بالدليل العقلي مشبه به.

[أ] والدليل على وجوب وصف الله تعالى بالقدرة:

من الكتاب: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ﴾ **[البقرة:٢٠]**. لأن حقيقة القادر من له قدرة.

ومن السنة: عَدّ الرسول ﷺ في أسماء الله تعالى اسم القادر.

[ب] ودليل الإرادة:

من الكتاب: قوله تعالى: ﴿فَعَّالٞ لِّمَا يُرِيدُ﴾ **[البروج:١٦]**.

ومن السنة: قوله ﷺ: « ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن»

وأجمع أهل السنة على أن الله تعالى متصف بالقدرة والإرادة.

٢٨ وعِلمُهُ[١] ولا يُقالُ مُكتَسَبٌ[٢] فاتبَعْ سَبِيلَ الحَقِّ[٣] واطرَحِ الرِّيَبْ[٤]

(١) أي وواجب له علمه، وهو صفه أزلية متعلقة بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات على وجه الإحاطة على ما هي به من غير سبق خفاء. ويتعلق العلم بجميع الأشياء تعلقا تنجيزيا قديما فيعلم الله سبحانه وتعالى الأشياء أزلا على ما هي عليه. وليس له تعلق صلوحي ولا تنجيزي حادث وإلا لزم الجهل.

والدليل على وجوب العلم له تعالى أن تقول: الله فاعل فعلا متقنا محكما بالقصد والاختيار، وكل من كان كذلك يجب له العلم فالله يجب له العلم.

والدليل على علمه بالواجبات والمستحيلات، عدم افتقاره للمخصص لأنه لو لم يعلم بالواجبات والمستحيلات لكان محتاجا لمن يكمله فيلزم أن يكون حادثا فيفتقر للمخصص، وقد تقدم دليل عدم الافتقار للمخصص.

(٢) أي ولا يجوز أن يعتقد أن علمه مكتسب لاستحالته، لأن الكسبي عرفا هو العلم الحاصل عن النظر والاستدلال، ولا يقال لعلم الله كسبي لأنه يلزم منه قيام الحوادث بذاته تعالى ويلزم منه أيضا سبق الجهل في حقه تعالى وهو محال، ولا يقال : علمه مكتسب و لا يقال: علمه ضروري ولا نظري ولا بديهي، فكلها أوصاف الحوادث واولمخلوقات.

(٣) أي إذا علمت وجوب القدرة والإرادة والعلم له تعالى فاتبع طريقا هو الحق وهو الحكم المطابق للواقع.

(٤) أي وألق عنك الشبه، فالريب جمع ريبة بمعنى الشبهة التي لم تعلم صحتها ولا فسادها، وإلا فالقصد هنا الرد على المعتزلة النافين لصفات المعاني لئلا يلزم تعدد القدماء، وهذه شبهة فاسدة لأنه لا يضر إلا ذوات القدماء لا تعدد الصفات مع اتخاذ الذات.

٢٩ حَياتُهُ[١] كذا الكَلامُ[٢] السَّمعُ[٣] ثُم البَصَرْ[٤] بذي أَتانا السَّمْعُ[٥]

(١) الحياة القديمة هي: صفة أزلية تقتضي صحة العلم أي تقتضي صحة الاتصاف به، وكما تقتضي صحة الاتصاف بالعلم تقتضي صحة الاتصاف بغيره من الصفات الواجبة، وإنما اقتصر على العلم لأنه شرط في غيره وشرط الشرط شرط، و الحياة الحادثة هي كيفية يلزمها قبول الحس والحركة الإرادية أي عرض يلزمه قبول الإحساس وقبول الحركة الإرادية بخلاف الحركة الاضطرارية كحركة الحجر بحركة محركه وحياة الله لذاته ليست بروح وحياتنا ليست لذاتنا بل بسبب روح.

ودليل وجوب الحياة[أ] له تعالى أن تقول: الله متصف بالقدرة والإرادة والعلم وكل من كان كذلك تجب له الحياة فالله تجب له الحياة.

(٢) وهي صفة أزلية قائمة بذاته تعالى ليست بحرف ولا صوت، منزهة عن التقدم والتأخر والإعراب والبناء منزهة عن السكوت النفسي بأن لا يدبر في نفسه الكلام مع القدرة عليه، ومنزهة عن الآفة الباطنية بأن لا يقدر على ذلك كما في حال الخرس والطفولية، وقالت الحشوية وطائفة سموا أنفسهم بالحنابلة : كلامه تعالى هو الحروف والأصوات المتوالية المترتبة ويزعمون أنها قديمة، وغالى بعضهم حتى زعم قدم هذه الحروف التي نقرؤها والرسوم بل تجاوز جهل بعضهم لغلاف المصحف، وقالت المعتزلة: كلامه هو الحروف والأصوات الحادثة وهي غير قائمة بذاته.

وكلامه تعالى صفة واحدة لا تعدد فيها لكن لها أقسام اعتبارية، فمن حيث تعلقه بطلب فعل الصلاة مثلا أمر، ومن حيث تعلقه بطلب ترك الزنا مثلا نهي، ومن حيث تعلقه بان فرعون فعل كذا مثلا خبر، ومن حيث تعلقه بأن الطائع له الجنة وعد، ومن حيث تعلقه بأن العاصي يدخل النار وعيد إلى غير ذلك، وتعلقه بالنسبة لغير الأمر والنهي تعلق تنجيزي قديم، وأما بالنسبة للأمر والنهي فإن لم يشترط فيهما وجود المأمور والمنهي فكذلك وإن اشترط فيهما ذلك كان التعلق فيهما صلوحيا قديما قبل وجود المأمور والمنهي، وتنجيزيا حادثا بعد وجودهما[ب].

واعلم أن كلام الله يطلق على الكلام النفسي القديم بمعنى أنه صفة قائمة بذاته تعالى وعلى الكلام اللفظي بمعنى أنه خلقه وليس لأحد في أصل تركيبه كسب، وعلى هذا

المعنى يحمل قول السيدة عائشة (ما بين دفتي المصحف كلام الله تعالى) وإطلاقه عليهما بالاشتراك، وقيل: حقيقي في النفسي مجازي في اللفظي.

والحاصل أن للألفاظ التي نقرؤها دلالتين أولاهما التزاميه عقلية عرفا كدلالة اللفظ على حياة اللافظ، والمدلول بهذه الدلالة هو الكلام القديم، وثانيتهما وضعية لفظية والمدلول بهذه الدلالة بعضه قديم وبعضه حادث.

(٣) وهو صفة أزلية قائمه بذاته تعالى تتعلق بالموجودات : الأصوات وغيرها كالذوات

(٤) وهو صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات الذوات وغيرها، فيبصر سبحانه وتعالى جميع الموجودات حتى الأصوات ولو خفية جدا كدبيب النملة السوداء في الليل المظلم بمعنى أن ذلك منكشف لله ببصره.[ج]

(٥) أي بهذه الصفات الثلاثة التي هي الكلام والسمع والبصر أتانا المسموع، أي الدليل السمعي، فالسمع بمعنى المسموع وهو الدليل السمعي.

وليس المراد أن السمع ورد بنفس الصفات لأنه خلاف الواقع بل المراد ورد بمشتقاتها، قال الله تعالى (وكلم الله موسى تكليما) أي أزال عنه الحجاب وأسمعه الكلام القديم ثم أعاد الحجاب.

[أ] والدليل على وجوب الحياة:

من الكتاب: قوله تعالى: ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَيِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِهِۦ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًا ﴾ **[الفرقان:٥٨]**.

ومن السنة: قوله ﷺ: « يا حي يا قيوم » رواه الحاكم في المستدرك كتاب الأمانة باب التأمين (١/ ٤٨٣) ح (٤٨٠)، وقد أجمعت الأمة على أن الله تعالى حي بحياة.

[ب] ويتعلق الكلام بالواجبات والمستحيلات والجائزات تعلق دلالة وإخبار مثال دلالة الكلام على الواجب: قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ **[الإخلاص:١]**، إلى آخر السورة.

ومثال دلالته على الجائز قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ﴾ **[القصص:٦٨]**.

ومثال دلالته على المستحيل قوله تعالى: ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ۚ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ **[الأنبياء:٢٢]**.

ودليل وجوب الكلام:

من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا﴾ [النساء:١٦٤].

ومن السنة: قوله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وسيكلمه ربه يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان» وأجمعت أهل السنة على أن الله تعالى متكلم بكلام قديم أزلي.

[ج] والدليل على وجوب السمع والبصر:

من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١].

ومن السنة: قوله ﷺ لما مرَّ بأناس يستسقون ويدعون الله جهراً فقال: « يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم –أي أمهلوا عليها – فإنكم لم تدعوا أصم ولا أعمى وإنما تدعون سميعاً بصيراً»، وأجمعت الأمة على أن الله تعالى سميع بصير.

٣٠ فهل لهُ[١] إدراكٌ[٢] أو لا[٣]: خُلفُ[٤] وعندَ قَومٍ صَحَّ فيهِ الوَقفُ[٥]

٣١ حَيٌّ عَلِيمٌ قادِرٌ مُرِيدُ سَمِعْ بَصِيْر ما يَشا يُرِيدُ

---

(١) أي إذا أردت تحقيق مسألة الإدراك فحاصل ما ذكره الناظم أنه قيل بثبوتها وقيل بانتقائها وقيل بالوقف، فهي أقوال ثلاثة.

(٢) هو في حق الحادث تصور حقيقة الشيء المدرَك عند المدرِك، أي تصور حقيقة الشيء المدرك، وأما في حقه تعالى على القول به فهو صفة قديمة قائمة بذاته تعالى تسمى الإدراك يدرك بها الملموسات كالنعومة والخشونة والمشمومات كالرائحة الطيبة والمذوقات كالحلاوة من غير اتصال بمحالها التي هي الأجسام ولا تكيف بكيفيتها لأن ذلك إنما هو عادي وقد ينفك.

(٣) أي ليس له إدراك، أي صفة تسمى الإدراك، كما ذهب إليه جمع واستدلوا على ذلك بأنه لو اتصف تعالى بها لزم الاتصال بمحالها تلازما عقليا فلا يتصور انفكاكه واللازم مستحيل في حقه تعالى، واستحالة اللازم وهو الاتصال توجب استحالة الملزوم وهو اتصافه تعالى بها.

(٤) أي في جواب ذلك اختلاف، وهذا الاختلاف مبني على الاختلاف في دليل الصفات الثلاثة السابقة التي هي الكلام والسمع والبصر، فمن أثبتها بالدليل العقلي وهوانها صفات كمال فلو لم يتصف بها لاتصف بأضدادها وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال، أثبت هذه الصفة التي هي صفة الإدراك، ومن أثبتها بالدليل السمعي المتقدم نفى الصفة المذكورة لأنه لم يرد بها سمع.

(٥) أي وصح التوقف عن القول بإثبات الإدراك ونفيه عند قوم من المتكلمين فهؤلاء لا يجزمون بثبوت الإدراك كأهل القول الأول ولا يجزمون بنفيه كأهل القول الثاني، وهذا القول أسلم وأصح من القولين الأولين.

٣٢ مُتَكَلِّمٌ[١] ثُم صِفاتُ الذّاتِ[٢] لَيست بغَيرِ[٣] أو بعَينِ الذّاتِ[٤]

بيان الصفات المتعلقة ومتعلقاتها

٣٣ فقُدرةٌ[٥] بمُمكِنٍ تَعَلَّقَت[٦] بلا تَناهي ما بهِ تَعَلَّقَت[٧]

---

(١) وحيث وجب له الكلام فهو متكلم ولا خلاف لأرباب المذاهب والملل في أنه تعالى متكلم، وإنما الخلاف في معنى كلامه وقد اختلفوا في قدمه.

(٢) وحكم صفات الذات أنها ليست بعين الذات ولا بغير الذات (حتى لا يتعدد الإله).

(٣) المراد ليست بغير منفك فلا ينافي أنها غير ملازمة.

(٤) أي وليست الصفات عين الذات ووجوب صفات المعاني ذاتي لها مثل وجوب الذات.

(٥) واعلم أن صفات المعاني من حيث التعلق وعدمه ومن حيث عموم التعلق للواجبات والجائزات والمستحيلات وخصوصه بالممكنات أو بالموجودات أقسام أربعة :

الأول: ما يتعلق بالممكنات وهو القدرة والإرادة لكن تعلق الأولى تعلق إيجاد وإعدام وتعلق الثانية تعلق تخصيص.

والثاني: ما يتعلق بالواجبات والجائزات والمستحيلات وهو العلم والكلام لكن تعلق الأول تعلق انكشاف وتعلق الثاني تعلق دلالة.

والثالث: ما يتعلق بالموجودات وهو السمع والبصر والإدراك إن قيل به.

والرابع: ما لا يتعلق بشيء وهو الحياة وقد ذكرها المصنف على هذا الترتيب كما ستراه ومعرفة التعلقات غير واجبة على المكلف لأنها من غوامض علم الكلام.

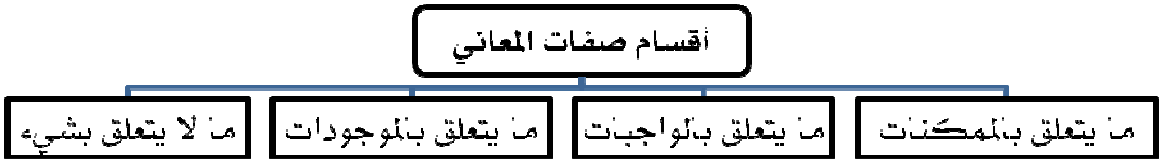

(٦) أي لا تتعلق إلا بممكن أي بكل ممكن فالمراد العموم، لأنه لو خرج ممكن عن تعلقها لزم منه العجز وهو محال عليه تعالى، والمراد بالممكن ما لا يجب وجوده ولا عدمه لذاته ولو وجب وجوده أو عدمه لغيره، فالذي تعلق علمه تعالى بوجوده من الممكن فهو وإن كان ممكنا في ذاته لكن وجب وجوده لغيره كإيمان من علم الله إيمانه، وللقدرة تعلقين تعلقا صلوحيا قديما وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والإعدام فيما لا يزال

تنجيزيا حادثا وهو الإيجاد والإعدام بها بالفعل. وخرج بالممكن الواجب والمستحيل فلا تتعلق القدرة بهما لأنها إن تعلقت بوجود الواجب لزمت تحصيل الحاصل، وإن تعلقت بعدمه لزم انقلاب حقيقة الواجب، وإن تعلقت بالمستحيل فعلى العكس من ذلك.

(٧) فمتعلقات القدرة لا تنتهي إلى حد ونهاية، ويدل على عدم تناهي متعلقات القدرة قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ٦﴾ **[الحشر:٦]** " وقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖ فَقَدَّرَهُۥ تَقۡدِيرٗا﴾ **[الفرقان:٢]** أي كل شيء ممكن.

٣٤ ووَحدةً أَوجِبْ لَها[١] ومِثلُ ذي إرادة[٢] والعِلمُ[٣] لكنْ عَـمَّ ذي[٤]

٣٥ وعَمَّ أيضًا واجِبًا والمُمتَنِـعْ[٥] ومَثـلُ ذا كَلامُهُ[٦] فَلنَتَّبَـعْ[٧]

---

(١) فيجب أن تعتقد أن قدرة الله واحدة لأن تعددها لا يقتضيه معقول ولا منقول، ولأنه لو كان له تعالى قدرتان لزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد فالقدرة واحدة والمقدور متعدد كالحركة والسكون وغيرهما.

(٢) فالمعنى أن إرادة الله تعالى مثل قدرته في الأمور الثلاثة المتقدمة التي هي تعلقها بكل ممكن وعدم تناهي متعلقاتها وإيجاب الوحدة لها بلا تفاوت بينهما، ويدل على عموم تعلق الإرادة الأدلة العقلية كأن يقال: لو تعلقت بالبعض دون البعض للزم عليه الترجيح بلا مرجح واللازم باطل، والأدلة السمعية كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ **[يس:٨٢]**، والمراد من ذلك – والله أعلم – أنه متى تعلقت إرادته وقدرته بشيء برز حالا فهو كناية عن سرعة وجود مراده تعالى وعدم تخلفه، و للإرادة تعلقين تعلقا صلوحيا قديما وهو صلاحيتها في الأزل لتخصيص الممكن بالوجود أو بالعدم وبالغنى أو بالفقر وهكذا، وتعلقا تنجيزيا قديما وهو تخصيص الله بها أزلا الممكن ببعض ما يجوز عليه من الممكنات السابقة.

(٣) فهو مثل القدرة أيضا في الأمور الثلاثة السابقة، وهي تعلقه بالممكنات وعدم تناهي متعلقاته، وإيجاب الوحدة له بإجماع من يعتد بإجماعه، فإنه لم يذهب أحد إلى تعدد علمه تعالى بعدد المعلومات.

(٤) أي لكن عم العلم من حيث تعلقه هذه الممكنات، لأن المراد به العموم كما سبق، ويتعلق أيضا بالواجبات والمستحيلات.

(٥) أي وشمل العلم من حيث تعلقه الواجب العقلي كذاته تعالى وصفاته والممتنع العقلي كشريكه تعالى واتخاذه ولدا أو صاحبة، بمعنى أنه يعلم استحالة ذلك ويعلم أنه لو وجد لترتب عليه من الفساد كذا وكذا.وتعلقات القدرة والإرادة والعلم مترتبة عند أهل الحق باعتبار التعقل فقط في التعلقات القديمة وفي الحقيقة أيضا في الحادث منها مع القديم، فيتعقل أولا تعلق العلم ثم تعلق الإرادة ثم تعلق القدرة، فتعلق القدرة تابع لتعلق الإرادة وتعلق الإرادة تابع لتعلق العلم، وليس بين هذه التعلقات ترتيب في الخارج لأنها قديمة

والقديم لا ترتيب فيه خارجا وإلا لزم أن المتأخر حادث، وبين تعلق القدرة التنجيزي الحادث وتعلق الإرادة التنجيزي القديم والصلوحي القديم وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم كما مر ترتب في الخارج وفي التعقل، وإما تعلق القدرة التنجيزي الحادث وتعلق الإرادة التنجيزي الحادث على القول به فبينهما ترتب في الخارج وفي التعقل.

(٦) أي ومثل علمه تعالى كلامه النفسي القديم القائم بذاته تعالى مثل العلم في الأحكام الثلاثة، وهي عموم تعلقه بالواجبات والجائزات والمستحيلات، وعدم تناهي متعلقاته وإيجاب وحدته، فعموم تعلقه لصلوحه للجميع، والقاعدة أن صفات المولى متى صلحت لشيء فلا بد من ثبوت الجميع لها. والمثلية إنما هي في الثلاثة الأحكام المذكورة وإن اختلفت جهة التعلق، لأن تعلق العلم تعلق انكشاف وتعلق الكلام تعلق دلالة، وهو تعلق تنجيزي قديم بالنظر لغير الأمر والنهي

(٧) وفيه إشارة إلى غموض المحل وصعوبته، فيشير إلى أنه ليس لنا في هذا المقام إلا اتباع القوم خصوصا في إثبات التعلقات الأزلية.

٣٦ وكلُّ مَوجُودٍ أَنِطْ للسَّمعِ بهْ[١] كذا البصر[٢] إدراكُهُ[٣] إنْ قِيلَ

٣٧ وغَيرُ عِلمٍ هذهِ[٥] كَما ثَبَت[٦] ثُم الحَياةُ ما بشَيْ تَعَلَّقَت[٧]

---

(١) أي اعتقد تعلق السمع الأزلي بكل موجود.

(٢) أي مثل السمع البصر في تعلقه بكل موجود.

(٣) أي وكذا إدراكه.

(٤) أي إن قيل بثبوته كما هو أحد الأقوال الثلاثه السابقة.

فهذه الصفات الثلاثة متحدة المتعلق ولا يلزم من اتحاد المتعلق اتحاد الصفة بل الصفة متعددة وكل منها له حقيقة من الانكشاف ليست عين حقيقة غيره لا يعلم تلك الحقيقه إلا الله تعالى.

وللسمع والبصر والإدراك على القول به والقول بأنه يتعلق بكل موجود ثلاثة تعلقات: تعلقا تنجيزيا قديما وهو التعلق بذات الله وصفاته، و صلوحيا قديما وهو التعلق بنا قبل وجودنا، تنجيزيا حادثا وهو التعلق بنا بعد وجودنا.

(٥) أي هذه الصفات الأربع وهي: الكلام والسمع والبصر والإدراك غير العلم، وكما أن هذه الصفات الأربع مغايرة للعلم بعضها مغاير لبعض، واتحاد المتعلق لا يوجب اتحاد الحقيقة.

(٦) أي كالتغاير الذي ثبت عند القوم بالأدلة السمعية، لأن هذه الصفات إنما ثبتت بالسمع، والمدلول لغة لكل واحدة غير المدلول للأخرى فوجب حمل ما ورد على ظاهره حتى يثبت خلافه، وإذا ثبت أنها متغايرة لغة كانت متغايرة شرعا، وبالجملة فكنه كل واحدة غير كنه الأخرى ونفوض علم ذلك لله تعالى.

(٧) والمعنى أن الحياة لا تتعلق بشيء أي أمر موجود أو معدوم، فالمراد بالشيء هنا المعنى اللغوي الشامل للموجود والمعدوم ويصح أن يكون المراد به المعنى الاصطلاحي، فليست الحياة من الصفات المتعلقة لأنها صفة مصححة للإدراك أي مصححة لمن قامت به أن يتصف بصفات الإدراك ولا تقتضي أمرا زائدا على قيامها بمحلها، ومثل الحياة الوجود والقدم والبقاء عند من يعدها من الصفات الذاتية.

٣٨ وعندَنا[١] أَسماؤُهُ[٢] العَظِيمهْ[٣] كذا صِفاتُ ذاتِهِ قَدِيمهْ[٤]

٣٩ واختِيرَ أنّ اسماهُ[٥] تَوقِيفِيّهْ[٦] كذا الصِّفاتُ[٧] فاحفَظِ السَّمعِيّهْ[٨]

---

(١) فيجب على الإنسان أن يعتقد أن أسماءه العظيمة قديمة وكذا صفات ذاته.

(٢) الأسماء جمع اسم والمراد به ما دل على الذات بمجردها كالله أو اعتبار الصفة كالعالم والقادر.

(٣) أي الجليلة المقدسة أي المطهرة عن أن يسمى بها الغير أو عن أن تفسر بما لا يليق أو أن تذكر على غير وجه التعظيم، وعظم أسمائه تعالى مجمع عليه، واختلف هل بينها تفاضل أو لا؟ فقيل : لا تفاضل بينها.

(٤) فكل من أسمائه وصفات ذاته قديم، فليست أسماؤه من وضع خلقه له وليست صفاته حادثة لأنها لو كانت حادثة لزم قيام الحوادث بذاته تعالى، ويلزم كونه تعالى عاريا عنها في الأزل، ويلزم افتقارها إلى مخصص، وهو ينافي وجوب الغنى المطلق وهو انتفاء الحاجات مطلقا وهو لا يكون إلا لله بخلاف الغنى المقيد وهو قلة الحاجات وهو غنى الحوادث.

(٥) أي واختار جمهور أهل السنة أن أسماءه تعالى توقيفية، وكذا صفاته فلا نثبت لله اسما ولا صفة إلا إذا ورد بذلك توقيف من الشارع، وفصل الغزالي فجوز إطلاق الصفة وهي ما دل على معنى زائد على الذات ومنع إطلاق الاسم وهو ما دل على نفس الذات.

(٦) أي يتوقف جواز إطلاقها عليه تعالى على ورودها في كتاب أو سنة صحيحة أو حسنة أو إجماع، لأنه غير خارج عنها بخلاف السنة الضعيفة. وبالجملة فما أذن الشارع في إطلاقه واستعماله جاز وإن أوهم كالصبور والشكور والحليم، فإن الصبور يوهم وصول مشقة له تعالى لأن الصبر حبس النفس على المشاق فيفسر في حقه تعالى بالذي لا يعجل بالعقوبة على من عصاه، والشكور يوهم وصول إحسان إليه لأن معناه كثير الشكر لمن أحسن إليه مع أن الإحسان كله من الله، فيفسر في حقه تعالى بالذي يجازي على يسير الطاعات كثير الدرجات.

(٧) فلا يجوز إثبات صفة له تعالى إلا بتوقيف من الشارع.

(٨) فاحفظ الأسماء والصفات بالسمع حقيقة كالواردة في الكتاب والسنة أو حكما كالثابتة بالإجماع كالصانع والموجود والواجب والقديم.

٤٠ وكلُّ نَصٍّ[١] أَوهَمَ التَّشبِيهـا[٢] أَوِّلـهْ[٣] أو فَوِّضْ[٤] ورُمْ تَنـزِيهـا[٥]

(١) والمراد بالنص هنا ما قابل القياس والاستنباط والإجماع وهو الدليل من الكتاب أو السنة سواء كان صريحا أو ظاهرا وليس المراد به ما قابل الظاهر، وهو ما أفاد معنى لا يحتمل غيره إذ لو كان هذا هو المراد لم يمكن تأويله.

(٢) أي أوقع في الوهم صحة القول به بحسب ظاهره والمراد من التشبيه[أ] المشابهة لا فعل الفاعل.

(٣) أي احمله على خلاف ظاهره مع بيان المعنى المراد، وهو مذهب الخلف وهم من كانوا من بعد القرون الثلاثة.

(٤) أي فوض المراد من النص الموهم إليه تعالى على طريقة السلف وهم القرون الثلاثة، الصحابة والتابعون وأتباع التابعين وطريقة الخلف أحكم لما فيها من مزيد الإيضاح والرد على الخصوم وهي الأرجح وطريقة السلف أسلم لما فيها من السلامة من تعيين معنى قد يكون غير مراد له تعالى.

(٥) أي واقصد تنزيها له تعالى عما لا يليق به مع تفويض علم المعنى المراد.

[أ] التشبيه: «هو إثبات المماثلة بين الله تعالى وبين شيء من خلقه بوجه من الوجوه». وقولنا: بوجه من الوجوه قيد للاحتراز عن انحصار التشبيه في المماثلة من كل وجه، بل يكفي لوقوعه وقوع التمثيل ولو في صفة واحدة، فالقول به خطر شديد.

قال ابن البنا البغدادي الحنبلي: وأما المشبهة والمجسمة فهم الذين يجعلون صفات الله عز وجل مثل صفات المخلوقين. ولشناعة أمر التشبيه تبرأ السلف الصالح من التشبيه وأهله ونزهوا عقائدهم، وأقوالهم في صفات الله سبحانه عن هذه الجريمة النكراء.

وقد ساق الإمام البيهقي في سننه ما يفيد هذا المعنى مثل:

ـ أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد أحمد بن بالويه ثنا محمد بن بشر بن مطر ثنا الهيثم بن خارجه ثنا الوليد بن مسلم قال: سئل الأوزاعي ومالك وسفيان الثوري والليث بن سعد عن هذه الأحاديث التي جاءت في التشبيه فقالوا: أمروها كما جاءت بلا كيفية.

٤١ ونَزِّهِ القَرآنَ[١] أَي كَلامَهْ[٢] عن الحُدُوثِ[٣] واحذَرِ انتِقامَهْ[٤]

٤٢ وكلُّ نَصٍّ[٥] لِلحُدُوثِ[٦] دَلّا احمِلْ على اللَّفظِ[٧] الذي قد دَلّا[٨]

---

(١) أي واعتقد أيها المكلف تنزه القرآن- بمعنى كلامه تعالى- عن الحدوث خلافا للمعتزلة القائلين بحدوث الكلام زعما منهم أن من لوازمه الحروف والأصوات وذلك مستحيل عليه تعالى ومذهب أهل السنة أن القرآن – بمعنى الكلام النفسي- ليس بمخلوق وأما القرآن بمعنى اللفظ الذي نقرؤه فهو مخلوق.

(٢) تفسير للقرآن فالمراد منه هنا كلامه تعالى ولما كان الأكثر إطلاق القرآن على اللفظ المقروء دفع توهم ذلك بتفسيره بكلامه تعالى، فالقرآن يطلق على كل من النفسي واللفظي.

(٣) أي الوجود بعد العدم فليس مخلوقا بل هو صفة ذاته العلية.

(٤) أي وخف انتقام الله منك إن قلت بحدوثه.

(٥) والمراد من النص الظاهر من الكتاب أو السنة.

(٦) أي دل على حدوث القرآن.

(٧) أي على القرآن بمعنى اللفظ المنزل على نبينا ﷺ المتعبد بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه والراجح أن المنزل اللفظ والمعنى.

(٨) والمراد الذي قد دل على الصفة القديمة بطريق دلالة الالتزام والحاصل ان كل ظاهر من الكتاب والسنة دل على حدوث القرآن فهو محمول على اللفظ المقروء لا على الكلام النفسي لكن يمتنع ان يقال : القرآن مخلوق.

المستحيلات في حقه تعالى[1]

٤٣ ويَستَحِيلُ ضِدُّ ذي الصِّفاتِ[2] في حَقِّهِ[3] كالكَونِ في الجِهاتِ[4]

(١) الصفات المستحيلة في حقه تعالى [أضداد العشرين الواجبة له تعالى]

الصفات المستحيلة على الله جل وعز			
١-	العدم.		بعد استحالة الصفات السابقة من ٧- العجز إلى ١٣- البكم (أضداد صفات المعاني) ينتج من ذلك:
٢-	الحدوث		
٣-	طروّ العدم		
٤-	المماثلة للحوادث	١٤-	استحالة كونه تعالى غير قادر.
٥-	أن لا يكون قائماً بنفسه	١٥-	استحالة كونه تعالى غير مريد.
٦-	أن لا يكون واحدًا	١٦-	استحالة كونه تعالى غير عالم.
٧-	العجز عن ممكن ما	١٧-	استحالة كونه تعالى غير حي.
٨-	عدم الإرادة	١٨-	استحالة كونه تعالى غير سميع.
٩-	الجهل	١٩-	استحالة كونه تعالى غير بصير.
١٠-	الموت	٢٠-	استحالة كونه تعالى غير متكلم.
١١-	الصم		
١٢-	العمى		
١٣-	البكم		

(٢) أي منافي هذه الصفات المتقدمة بأسرها فالمراد من الضد هنا المعنى اللغوي وهو مطلق المنافي وجوديا كان أو عدميا.

(٣) أي على ذاته تعالى والمراد، فيستحيل عليه تعالى العدم وهو ضد الوجود، والحدوث وهو ضد القدم وطرو العدم وهو الفناء وهو ضد البقاء، والمماثلة للحوادث بأن يكون جرما سواء كان مركبا ويسمى حينئذ جسما أو غير مركب ويسمى حينئذ جوهرا فردا، فليس له فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ونحو ذلك أو يحل في المكان، والمراد بالمكان الفراغ الموهوم[أ] ومعنى كونه موهوما أنه يتوهم أنه أمر وجودي وليس كذلك بل هو أمر عدمي، أو يتقيد

بالزمان بحيث تكون حركة الفلك منطبقة عليه أو يكر عليه الجديدان الليل والنهار أو تتصف ذاته العلية بالحوادث كالقدرة الحادثة والإرادة الحادثة والحركة أو السكون والبياض أو السواد أو نحو ذلك، أو يتصف بالصغر بمعنى قلة الأجزاء أو بالكبر بمعنى كثرة الأجزاء، وهذا لا ينافي أنه تعالى كبير في المرتبة والشرف، أو يتصف بالأغراض في الأفعال أو الأحكام فليس فعله لغرض من الأغراض أي مصلحة تبعثه على ذلك فلا ينافى أنه لحكمة[ب] وإلا لكان عبثا وهو مستحيل في حقه تعالى وليس حكمه كذلك، ويستحيل عليه أيضا أن لا يكون قائما بنفسه بأن يكون صفة يقوم بمحل أو يحتاج إلى مخصص[ج] وهذا ضد القيام بالنفس وأن لا يكون واحدا بأن يكون مركبا في ذاته أو يكون له مماثل في ذاته أو يكون في صفاته تعدد من نوع واحد كقدرتين وإرادتين وهكذا أو يكون لأحد صفة كصفته تعالى، أو يكون معه في الوجود مؤثر في فعل من الأفعال وهذا كله ضد الوحدانية، وأن يكون عاجزا عن ممكن ما وهذا ضد القدرة، وأن يوجد شيئا من العالم مع كراهته لوجوده أو يعدم شيئا مع كراهته لعدمه أي عدم إرادته، أو مع الذهول أو الغفلة، أو مع التعليل بأن يكون الباري علة تنشأ عنه الخلائق من غير اختيار ولا توقف على وجود شرط وانتفاء مانع، أو مع الطبع بأن يكون الباري طبيعة تنشأ عنه الخلائق من غير اختيار مع التوقف على وجود الشروط وانتفاء الموانع، وهذا كله ضد الإرادة والجهل وما في معناه كالظن والشك والوهم والنوم وهذا ضد العلم، والموت وهو ضد الحياة والبكم النفسي وهو ضد الكلام، والعمى وهو ضد البصر وكونه عاجزا إلى آخرها على القول بالأحوال.

(٤) أي ككونه تعالى في جهة من الجهات الست وهذا مثال من أمثلة المماثلة للحوادث ويقاس عليه باقي أمثلة المماثلة بل وباقي صور المستحيل، واعلم ان معتقد الجهة لا يكفر كما قاله العز بن عبد السلام[د] وقيده النووي بكونه من العامة، وابن أبى جمرة بعسر فهم نفيها.

[أ] أي الفراغ الذي يشغله الجسم وتنفذ فيه أبعاده، وسماه موهوما لأنه لا يوجد إلا في الوهم بعد أن يتخيله العقل بدون وجود الجسم فيه.

وفيه أقوال:

أحدها: أنه السطح الباطن للجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوِيِّ عليه، كالسطح الباطن من الكوز المماس للسطح الظاهر من الماء الذي فيه.

قال الراغب: المكان عند أهل اللغة: (الموضع الحاوي للشيء).

الثاني: أنه الأبعاد التي بين غايات الجسم.

الثالث: أنه بعد مفروض مقدر.

الرابع: أن المكان هو الخلاء، وهو رأى علماء الكلام. ذكر هذه الأقوال الأربعة الزركشي في شرحه على جمع الجوامع ونقلناها عنه باختصار.

[ب] الحكمة: ما يترتب على الفعل أو الحكم ولا يكون باعثاً عليه كالركوب والزينة فإنهما الحكمة في خلق الله للخيل والبغال والحمير كما ذكره عز وجل في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ﴾ **[النحل:٨]**.

ألا ترى إلى حافر الأرض ليخرج الماء فإنه يريد ويقصد من حفره خروج الماء ولا يعلم هل يخرج الماء أو لا يخرج.

والله تعالى قد سبق علمه في الأزل بأفعاله وأحكامه وبما يترتب عليهما فلا تكون الأمور المترتبة على أفعاله وأحكامه حاملة له عليهما وإلا لكانت أغراضاً له وهو جل وعز منزه عنها لما سيأتي.

واعلم أن اللام المذكورة في القرآن في مواضع كثيرة ومنها قوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ **[الذاريات:٥٦]** تسمى لام العاقبة ولا تسمى لام التعليل، فليست عبادة الإنس والجن هي التي دفعت الله تعالى إلى خلقهم، لأن هذا يلزم منه أن الله تعالى محتاج إليهم لكي يعبدوه، وهذا باطل بالعقل والنقل. فلام العاقبة في الآية الكريمة ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ **[القصص:٨]** جعل ترتب العداوة والحزن على الالتقاط مع عدم كونه مطلوبا منهم، منزلة الغاية المطلوبة فأدخل اللام عليه استعارة.

[ج] المراد من المخصص الموجد.

وكذا الفاعل والمؤثر، أي: أن الله تعالى لا يفتقر لا في ذاته ولا في صفاته إلى مخصص يخصصها على ما هي عليه.

لأن ذلك يستلزم كون صفاته ممكنة الوجود وحادثة.

ولا يقال أيضًا إن الله تعالى يخصص ذاته بالوضع المعين أو بالصفات المعينة للزوم نفس المحذور أيضًا.

واعلم أن البعض خالف أهل السنة وأثبت ذلك المعنى في حق الله تعالى، فادعى مما ادعاه أن الله تعالى (يتصرف في نفسه)، بمعنى أنه يغير أوضاع نفسه كما شاء، بالحركة والنزول والصعود والجلوس على العرش وإيجاد الصفات الحادثة في ذاته مثل الغضب والرضى والحروف والأصوات وغير ذلك. وهذا غلو في التجسيم.

[د] قال العزفي القواعد الكبرى: «ولا سيما قول معتقد الجهة، فإن اعتقاد موجود ليس بمتحرك ولا ساكن ولا منفصل عن العالم ولا متصل به ولا داخل فيه ولا خارج عنه لا يهتدي إليه أحد بأصل الخلقة في العادة ولا يهتدي إليه أحد إلا بعد الوقوف على أدلة صعبة المدرك عسرة الفهم، فلأجل هذه المشقة عفا الله عنها في حق العامة » أهـ.

٤٤ وجائزٌ في حَقِّهِ ما أَمكَنا إيجادًا[١] اعدامًا كرَزقِهِ الغِنَى[٢]

أفعال الله تعالى

٤٥ فخالِقٌ[٣] لِعبدِهِ[٤] وما عَمِلْ[٥] مُوَفَّقٌ[٦] لَمِن أَرادَ أن يَصِلْ[٧]

---

(١) أي وإيجاد ما أمكن وإعدامه جائز كل منهما في حقه تعالى.

(٢) هذا مثال لفعل الممكن ومثال تركه عدم رزقه إياه.

(٣) أي انفراده تعالى بالإيجاد، فمن اعتقد أن الأسباب العادية كالنار والسكين والأكل والشرب تؤثر في مسبباتها كالحرق والقطع والشبع والري بطبعها وذاتها فهو كافر بالإجماع، أو بقوة خلقها الله فيها ففي كفره قولان والأصح أنه ليس بكافر بل فاسق مبتدع ومثل القائلين بذلك المعتزلة القائلون بأن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه فالأصح عدم كفرهم ومن اعتقد أن المؤثر هو الله لكن جعل بين الأسباب ومسبباتها تلازما عقليا بحيث لا يصح تخلفها فهو جاهل، ومن اعتقد أن المؤثر هو الله وجعل بين الأسباب والمسببات تلازما عاديا بحيث يصح تخلفها فهو المؤمن الناجي إن شاء الله تعالى.

(٤) والمراد من العبد كل مخلوق يصدر عنه الفعل عاقلا كان أو غيره، اقتداء بقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ **[الصافات:٩٦]**.

(٥) لقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ **[الصافات:٩٦]** ومع أن الفعل خيره وشره لله فالأدب أن لا ينسب له تعالى إلا الحسن فينسب الخير لله والشر للنفس[أ] كسبا وتسببا وإن كان منسوبا لله إيجادا، قال تعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ **[النساء:٧٩]** أي كسبا كما يفسره قوله تعالى ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ **[الشورى:٣٠]** وأما قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ﴾ **[النساء:٧٨]** فرجوع للحقيقة وانظر إلى أدب الخضر- عليه السلام – حيث قال: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا﴾ **[الكهف:٨٢]** الآية، وقال: ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ **[الكهف:٧٩]**.

(٦) وموفق مأخوذ من التوفيق وهو لغة التأليف بين الأشياء وشرعا خلق قدرة الطاعة في العبد.

(٧) أي للذي أراد وصوله لرضاه ومحبته.

[أ] المنع من نسبة الشر إلى الله تعالى إنما هو بسبب أن البعض قد يتوهم أن نسبة الشر إليه تعالى تقتضي أن يكون شريراً، ومع أن هذا باطل، لأن الشرير هو من اكتسب الشر لا من خلقه، والكسب فيه جهة اتصاف،والخلق مجرد فعل في الحقيقة لا صفة كما بينا قبل ذلك في صفات الأفعال، وقلنا إن قولنا«صفات الأفعال» إنما هو على سبيل التجاوز لأن الفعل في الحقيقة ليس صفة، فالصفة تقتضي أن تكون قائمة بالموصوف،والفعل لا يقوم بالله، لحدوثه.

فلذلك فإننا نقول بمنع نسبة الشر إلى الله تعالى دفعاً لما يتوهمه الناس من اقتضاء ذلك كونه تعالى شريراً، ومع بطلان هذا إلا أن الاحتياط في مثل ذلك ألزم، والمنع على سبيل الأدب، فيصرح في مقام التعليم أن الله خالق الشر والخير.

بيان حكم الوعد بالثواب والوعيد بالعقاب

٤٦ وخاذِلٌ[١] لَمِن أَرادَ بُعدَهُ[٢] ومُنجِزٌ لَمِن أَرادَ وَعدَهُ[٣]

٤٧ فَوزُ السَّعِيدِ عندَهُ في الأَزَلِ[٤] كذا الشَّقِيُّ[٥] ثُم لَم يَنتَقِلِ[٦]

---

(١) من الخذلان ومعناه لغة ترك النصرة والإعانة وشرعا خلق المعصية في العبد.

(٢) أي للذي أراد بعده عن رضاه ومحبته سبحانه وتعالى.

(٣) أي ومعط للذي أراد به خيرا ما وعده به على لسان نبيه أو في كتابه، وأشار المصنف بذلك إلى أن وعد الله المؤمنين بالجنة لا يتخلف شرعا قطعا لقوله تعالى: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ﴾ **[الروم:٦]** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ **[آل عمران:٩]** أي الوعد كما قاله بعض المفسرين فلو تخلف إعطاء الموعود به لزم الكذب والسفه والخلف، واللازم باطل فكذا الملزوم فالخلف في الوعد نقص يجب تنزيه الله عنه وهذا متفق عليه عند الأشاعرة والماتريدية وأما الوعيد فيجوز الخلف فيه عند الأشاعرة لأن الخلف فيه لا يعد نقصا بل يعد كرما يمتدح به، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ **[النساء:٤٨]** وهذه الآية مقيدة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ **[الزُّمَر:٥٣]** وذهبت الماتريدية إلى أنه يمتنع تخلف الوعيد كما يمتنع تخلف الوعد ولا يرد على ذلك أن الوعيد يتخلف في المؤمن المغفور له لأن الآيات الواردة بعموم الوعيد مخرج منها المؤمن المغفور له، وأما غير المغفور له فلا بد من نفوذ الوعيد.

وواجب تعذيب بعض ارتكب كبيرة الخ إنما يظهر على كلام الماتريدية، وينبني على الخلاف بين الأشاعرة والماتريدية أنه يصح على قول الأشاعرة أن تقول : اللهم اغفر لجميع المؤمنين جميع ذنوبهم ولا يصح ذلك على كلام الماتريدية، فظهر أن الخلاف حقيقي وإن جعله بعضهم لفظيا فتدبر.

(٤) فالمراد من العندية العلم، والفوز النجاة والظفر بالخير، والأزل عبارة عن عدم الأولية أو عن استمرار الوجود في أزمنة غير متناهية في جانب الماضي، فلا أزمنة في الأزل ولا في الأبد.

(٥) أي شقاؤه عنده في الأزل مثل فوز السعيد.

(٦) أي لم يتحول كل واحد من السعيد والشقي عما سبق أزلا في علمه تعالى فالسعيد لا ينقلب شقيا وبالعكس وإلا لزم انقلاب العلم جهلا –تعالى الله عن ذلك- وهو بديهي الاستحالة، فالسعادة والشقاوة مقدرتان في الأزل لا يتغيران ولا يتبدلان، فالخاتمة تدل على السابقة فإن ختم له بالإيمان دل على أنه في الأزل كان من السعداء وإن تقدمه كفر، وإن ختم له بالكفر دل على أنه في الأزل كان من الأشقياء وإن تقدمه إيمان.وخوف العامة من الخاتمة وخوف الخاصة من السابقة وهو أشد وإن تلازما ،هذا هو ما ذهب إليه الأشاعرة،وذهب الماتريدية إلى أن السعادة هي الإيمان في الحال والشقاوة هي الكفر كذلك، فالسعيد هو المؤمن في الحال وإذا مات على الكفر فقد انقلب شقيا بعد أن كان سعيدا ، والشقي هو الكافر في الحال وإذا مات على الإيمان فقد انقلب سعيدا بعد أن كان شقيا.

وبالجملة فالخلاف بين الأشاعرة والماتريدية لفظي لأنهم اختلفوا في المراد من لفظ السعادة ولفظ الشقاوة مع الاتفاق في الأحكام.

أفعال العباد وبيان المذاهب فيها

٤٨ وعندَنا[١] لِلعَبدِ[٢] كَسبٌ[٣] كُلِّفا[٤] ولَم يَكُنْ مُؤَثِّرًا فلتَعرِفا[٥]

(١) فمذهب أهل السنة هو أنه ليس للعبد في أفعاله الاختيارية إلا الكسب فليس مجبوراً[أ] كما تقول الجبرية، وليس خالقا لها كما تقول المعتزلة، ومذهب الجبرية هو أن العبد ليس له كسب بل هو مجبور أي مقهور كالريشة المعلقة في الهواء تقلبها الرياح كيف شاءت. ومذهب المعتزلة هو أن العبد خالق لأفعاله الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه، ولقولهم: بقدرة خلقها الله فيه لم يكفروا على الأصح، فالجبرية أفرطوا والمعتزلة فرطوا وتوسط أهل السنة.

فإن قيل: قام البرهان على وجوب استقلاله تعالى بالأفعال والمقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين كما يستلزمه إثباتكم للعبد كسبا، أجيب بأن الله خالق للفعل لكن للعبد في الاختياري منه كسب والمقدور الواحد يدخل تحت قدرتين بجهتين مختلفتين فيدخل تحت قدرة الله تعالى بجهة الخلق وتحت قدرة العبد بجهة الكسب بسبب الاختيار.

(٢) المراد به كل مخلوق يصدر عنه فعل اختياري.

(٣) هو تعلق القدرة الحادثة، وقيل: هو الإرادة الحادثة للعبد أي اختياره.

(٤) والأصل كلفه الله أي ألزمه ما فيه كلفة

(٥) فليس للعبد تأثير ما فهو مجبور باطنا مختار ظاهرا.

[أ] فكون الله تعالى خالقاً في العبد إرادته وفعله وقدرته لا يستلزم مطلقاً أن يكون العبد مجبوراً، بل هذا هو الاختيار، لأنه تابع لإرادة العبد التي علمها الله تعالى منذ الأزل.

٤٩ فلَيس مَجبُورًا[١] ولا اختِيـارا[٢] ولَيس كُلًّا يَفعَلُ اختِيـارا[٣]

٥٠ فإن يُثِبنا[٤] فبمَحضِ الفَضلِ[٥] وإن يُعذِّبْ فبمَحضِ العَدلِ[٦]

---

(١) أي إذا علمت أن للعبد كسبا في أفعاله الاختيارية فاعتقد أن العبد ليس مجبورا.

(٢) أي لا اختيار له في خلق الفعل فالمراد أنه لا خلق له بل له اختيار ظاهرا. والواجب اعتقاده أن بعض أفعاله صادر باختياره والبعض الآخر باضطراره لما يجده كل عاقل من الفرق الضروري بين حركة البطش وحركة المرتعش.

(٣) فالمعنى ليس العبد يخلق كل فعل من أفعاله الاختيارية وظاهر ذلك أنه يخلق بعض أفعاله الاختيارية، وغرض المصنف بذلك التصريح بالرد على المعتزلة في قولهم أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية وإنما صرح بالرد على كل من الجبرية والمعتزلة في هذا البيت مع فهم الرد على كل منهما من البيت قبله كما تقدم التنبيه عليه لأن القوم لا يكتفون في مقام رد المذاهب الفاسدة إلا بالتصريح.

(٤) مفرع على ما تقدم من وجوب انفراده تعالى بخلق أفعال العباد وأنه ليس لهم فيها سوى الكسب ووجه التفريع أنه لم يحصل منهم خير يستحقون به ثوابا ولا شر يستحقون به عقابا.

(٥) أي فإثابته لنا إنما هي بفضله المحض ومعنى الفضل المحض الإعطاء عن اختيار كامل لا عن إيجاب بحيث يثيبنا ولا اختيار له في الإثابة أبدا ولا عن وجوب بحيث تصير الإثابة مستحقة لازمة، فمذهب أهل السنة أن إثابته تعالى لنا بالفضل الخالص غير مشوبة بإيجاب ولا وجوب.

(٦) أي وإن يعذبنا فتعذيبه إنما هو بالعدل المحض أي الخالص، ومعنى العدل المحض وضع الشيء في محله من غير اعتراض على الفاعل ضد الظلم الذي هو وضع الشيء في غير محله مع الاعتراض على فاعله.

وبالجملة فهو سبحانه وتعالى لا تنفعه طاعة ولا تضره معصية والكل بخلقه فليست الطاعة مستلزمة للثواب وليست المعصية مستلزمة للعقاب وإنما هما أمارتان تدلان على الثواب لمن أطاع والعقاب لمن عصى، وهذا كله بحسب العقل وأما بحسب الشرع فلا يجوز خلف الوعد لأنه سفه وهو يستحيل عليه تعالى وأما الوعيد فيجوز الخلف فيه لأنه كرم وفضل كما تقدم تحقيق ذلك.

فعل الصلاح والأصلح والمذاهب فيه

٥١ وقَولُهُم إنّ الصَّلاحَ واجِبُ عليهِ[١] زُورٌ[٢] ما عليهِ واجِبُ[٣]

٥٢ أَلَم يَرَوا إيلامَهُ[٤] الأَطفالا[٥] وشِبهَها[٦] فحاذِرِ المُحالا[٧]

---

(١) واعلم أن للمعتزلة عبارتين الأولى وجوب الصلاح والمراد به ما قابل الفساد كالإيمان في مقابلة الكفر، فيقولون: إذا كان هناك أمران أحدهما صلاح والأخر فساد وجب على الله أن يفعل الصلاح منهما دون الفساد، والثانية وجوب الأصلح والمراد به ما قابل الصلاح ككونه في أعلى الجنان في مقابلة كونه في أسفلها فيقولون : إذا كان هناك أمران أحدهما صلاح والآخر أصلح منه وجب على الله أن يفعل الأصلح منهما دون الصلاح والمصنف تكلم في إبطال مذهبهم على الأولى دون الثانية لأن الصلاح أعم من الأصلح وإذا بطل الأعم بطل الأخص.

(٢) أي مزين الظاهر فاسد الباطن فهو باطل وإنما كان فاسد الباطن لأنه لو وجب عليه تعالى الصلاح والأصلح لعباده لما خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا بالفقر وفي الآخرة بالعذاب الأليم المخلد لأن الأصلح له عدم خلقه وإن خلق فالأصلح له إماتته صغيرا أو سلب عقله قبل التكليف.

(٣) أي ليس عليه تعالى واجب من فعل أو ترك لأنه تعالى فاعل بالاختيار.

(٤) أثر إيلامه وذلك الأثر هو الألم.

(٥) وحكمة إيلام الأطفال حصول الثواب عليه لأبويهم لأن ذلك من المصائب التي يثاب الشخص عليها.

(٦) أي كالدواب والعجزة فإنهم لا نفع لهم في إنزال الأسقام بهم.

(٧) الأول فاحذر عقاب الله النازل بهم على ضلالهم، الثاني فاحذر الشك في ذلك، الثالث فاحذر الممتنع وهو وجوب شيء عليه تعالى.

٥٣ وجائزٌ عليهِ خَلقُ[١] الشَّرِّ والخَيرِ[٢] كالإسلامِ[٣] وجَهلِ الكُفرِ[٤]

(١) مذهب أهل السنة أن الله يجوز عليه خلق الخير والشر، وخالفت المعتزلة فيهما فقالوا: إن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية خيرا أو شرا، ووافقت المعتزلة على أن الله يريد الخير، وخالفت في أنه يريد الشر، فقالوا يمتنع عليه- تعالى- إرادة الشرور والقبائح وبنوا ذلك على أصلهم، فيقولون : الله يريد الحسن لذاته ولا يريد الشر لذاته وعندنا الحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع، استدلت المعتزلة على مذهبهم بأن إرادة الشر شر وإرادة القبيح قبيحة، والله تعالى منزه عن الشرور والقبائح، واستدلت المعتزلة أيضا على مذهبهم بأن العقاب على ما أراده ظلم، والله تعالى منزه عن الظلم، ورد بأنه تصرف في خالص ملكه وهو لا يعد ظلما، على أنه سبحانه لا يسأل عما يفعل، ويحكى أن إبليس – لعنه الله- تمثل بين يدي الشافعيﷺ وقال: يا إمام، ما تقول فيمن خلقني لما اختار واستعملني فيما اختار وبعد ذلك إن شاء أدخلني الجنة وإن شاء أدخلني النار، أعدل في ذلك أم جار؟ قال الإمام : فنظرت في مسألته، فألهمني الله تعالى أن قلت: يا هذا إن كان خلقك لما تريد أنت فقد ظلمك وإن كان خلقك لما يريد هو فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون، فاضمحل إبليس وتلاشى.

(٢) اعلم أنهم يعبرون عن الأول بالقبيح وعن الثاني بالحسن، واصطلح كثير من أهل السنة على ان المنهي عنه مطلقا قبيح، وأحسن ما قاله إمام الحرمين أن المكروه- ومنه خلاف الأولى – ليس حسنا ولا قبيحا.

(٣) مثال للخير.

(٤) مثال للشر والكفر ضد الإيمان فهو إنكار ما علم مجيء الرسول به من الدين بالضرورة.

٥٤ وواجِبٌ إيمانُنا[١] بالقَدَرِ وبالقَضا[٢] كما أَتَى في الخَبَرِ

٥٥ ومِنهُ أن يُنظَرَ[٣] بالأَبصارِ[٤] لكنْ بلا كَيفٍ[٥] ولا انحِصارِ[٦]

---

(١) إن الكفر والمعاصي لهما جهتان جهة كونهما مقضيين ومقدرين لله وجهة كونهما مكتسبين للعبد فيجب الرضا بهما من الجهة الأولى لا من الثانية واعلم أنه وإن وجب الإيمان بالقدر لكن لا يجوز الاحتجاج به قبل الوقوع توصلا إليه بأن قال شخص: قدر الله عليّ الزنا مثلا، وغرضه بذلك التوصل إلى الوقوع في الزنا، أو بعد الوقوع تخلصا من الحد، وأما الاحتجاج به بعد الوقوع لدفع اللوم فقط فلا بأس.

(٢) اعلم أن الأشاعرة والماتريدية اختلفوا في كل من القدر والقضاء، فالمقدر عند الأشاعرة إيجاد الله الأشياء على قدر مخصوص ووجه معين أراده تعالى، وهو من صفات الأفعال، وعند الماتريدية تحديد الله أزلا كل مخلوق بحده الذي يوجد عليه من حسن وقبح ونفع وضر إلى غير ذلك، أي علمه تعالى أزلا، وهي من صفات الذات، والقضاء عند الأشاعرة إرادة الله الأشياء في الأزل على ما هي عليه فيما لا يزال، فهو من صفات الذات عندهم، وعند الماتريدية إيجاد الله الأشياء مع زيادة الإحكام والإتقان فهو صفة فعل عندهم، فالقدر حادث والقضاء قديم عند الأشاعرة ولا كذلك عند الماتريدية. وقد حمل كلام المصنف على مذهب الماتريدية في القدر والقضاء دون مذهب الأشاعرة لأن القضاء في اللغة له معان سبعة أشهرها الكم وهو يرجع للفعل فناسب ان يفسر في الاصطلاح بالفعل، وأما القدر فلم يرد أن معناه في اللغة الفعل فناسب ألا يفسر في الاصطلاح بالفعل بل بالعلم. أي أن دليل ذلك سمعي، فمن جملة ذلك وتؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره وإنما عولوا على الدليل السمعي هنا لأنه أسهل للعامة.

(٣) ومن الجائز عقلا عليه تعالى أن ينظر، فالرؤية جائزة عقلا دنيا وأخرى، لأن الباري – سبحانه وتعالى- موجود وكل موجود يصح أن يرى، فالباري عز وجل يصح أن يرى. لكن لم تقع دنيا لغير نبينا ﷺ وواجبة شرعا في الآخرة كما أطبق عليه أهل السنة بالكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فآيات كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ **[القيامة: ٢٢و٢٣]**.

(٤) ظاهره أن الرؤية بالحدق فقط وهو أحد أقوال ثلاثة، ثانيها أنها بجميع الوجوه لظاهر قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ **[القيامة:٢٢و٢٣]**، ثالثها أنها بكل جزء من أجزاء البدن.

(٥) أي بلا تكيف للمرئي بكيفية من كيفيات الحوادث من مقابلة وجهة وتحيز وغير ذلك.

(٦) أي ولا انحصار للمرئي عند الرائي بحيث يحيط به لاستحالة الحدود والنهايات عليه تعالى، وغرض المصنف بذلك الجواب عن شبيهة المعتزلة النقلية التي تمسكوا بها، وهي قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ **[الأنعام:١٠٣]**، وحاصل الجواب أنا لا نسلم الإدراك بالبصر هو مطلق الرؤية، بل هو رؤية مخصوصة، فالإدراك المنفي في الآية الكريمة أخص من الرؤية ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم، والحاصل أنه تعالى يرى من غير تكيف بكيفية من الكيفيات المعتبرة في رؤية الأجسام ومن غير إحاطة، بل يحار العبد في العظمة والجلال حتى لا يعرف اسمه ولا يشعر بمن حوله من الخلائق، فإن العقل يعجز هنالك عن الفهم ويتلاشى الكل في جنب عظمته تعالى.

٥٦ للمُؤمِنِين[١] إذ بجائزْ عُلِّقَت[٢] هذا[٣] ولِلمُختارِ دُنيا ثَبَتَت[٤]

(١) والمراد بالمؤمنين ما يشمل المؤمنات ففيه تغليب فإنهن يرينه تعالى على الصحيح وعمومه يشمل الملائكة، ومحل الرؤية الجنة بلا خلاف فيراه أهلها في مثل يوم الجمعة والعيد، ويراه خواصهم كل يوم بكرة وعشية، وأما في عرصات القيامة كالموقف، فالصحيح وقوعها أيضا لأنه ورد في السنة ما يقتضي وقوعها لهم فيها.

(٢) رؤية الباري علقت على أمر ممكن وكل ما علق على الممكن لا يكون إلا ممكنا، فرؤية الباري لا تكون إلا ممكنة ومبعث المعتزلة فالرؤية معلقة على مستحيل فتكون مستحيلة، وهو تقول لا دليل عليه ولا داعي يدعو إليه. كقولهم: إن لن في قوله تعالى "لن تراني" للتأبيد، والثاني سكت عنه المصنف وحاصله قياس استثنائي، وتقريره هكذا لو كانت الرؤية ممتنعة في الدنيا ما سألها موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، لأنه نبي يعلم ما يجب في حق الله وما يستحيل وما يجوز، إذ لا يجوز على أحد من الأنبياء الجهل بشيء من أحكام الإلوهية، لكنه سألها موسى- عليه الصلاة والسلام- فدل على أنها جائزة.

(٣) أي افهم هذا.

(٤) أي وقعت رؤيته تعالى في الدنيا ليلة الإسراء للمختار الذي هو نبينا صلى الله عليه وسلم. وقد قال بعض الصوفية: إنه رأى ربه في منامه على وصفه، فقيل له: كيف رأيته فقال: انعكس بصري في بصيرتي فصرت كلي بصرا فرأيت من ليس كمثله شيء.

إرسال الرسل وبيان المذاهب في حكمه

٥٧ ومِنهُ إرسالُ جَمِيعِ الرُّسْلِ[١] فلا وُجُوبَ[٢] بل بمَحضِ الفَضلِ[٣]

٥٨ لكنْ بذا إيمانُنا قد وَجَبا[٤] فدَعْ هَوَى قَومٍ[٥] بهم قد لَعِبا[٦]

---

(١) أي ومن الجائز العقلي في حقه تعالى إرساله لجميع الرسل من آدم إلى سيدنا محمد ﷺ خلافا لمن أوجبه ولمن أحاله، فالأول أعني منى أوجبه كالمعتزلة والفلاسفة فقد اتفقت الطائفتان على الوجوب وزادت الفلاسفة الإيجاب.والثاني أعني من أحاله كالسمنية والبراهمة زعموا أن إرسال عبث لا يليق بالحكيم لأن العقل يغني عن الرسل. ونعوذ بالله من تلك العقائد.

(٢) أي إذا علمت أن إرسال الرسل من الجائز العقلي في حقه تعالى فاعلم أنه لا وجوب عليه.

(٣) أي بل إرسال الرسل إنما هو بإحسانه الخالص.

(٤) لما كان قد يتوهم من كون الإرسال من الجائز العقلي أن الإيمان بوقوعه ليس واجبا استدرك عليه

(٥) أي إذا عرفت أن الإرسال من الجائز العقلي في حقه تعالى وأن الإيمان به واجب فدع عنك هوى قوم والمراد بهواهم ما اعتقدوه من الاعتقادات الباطلة التي زينها الشيطان لهم.

(٦) أي قد تلاعب بهم لا بغيرهم حتى أوقعهم في البدع والمعاصي أو الكفر.

بيان ما يجب وما يستحيل وما يجوز في حق الرسل[1]

٥٩ وواجِبٌ[2] في حَقِّهم[3] الَامانهْ[4] وصِدقُهم[5] وضِفْ لَهُ الفطانهْ[6]

---

(١) صفات الرسل:

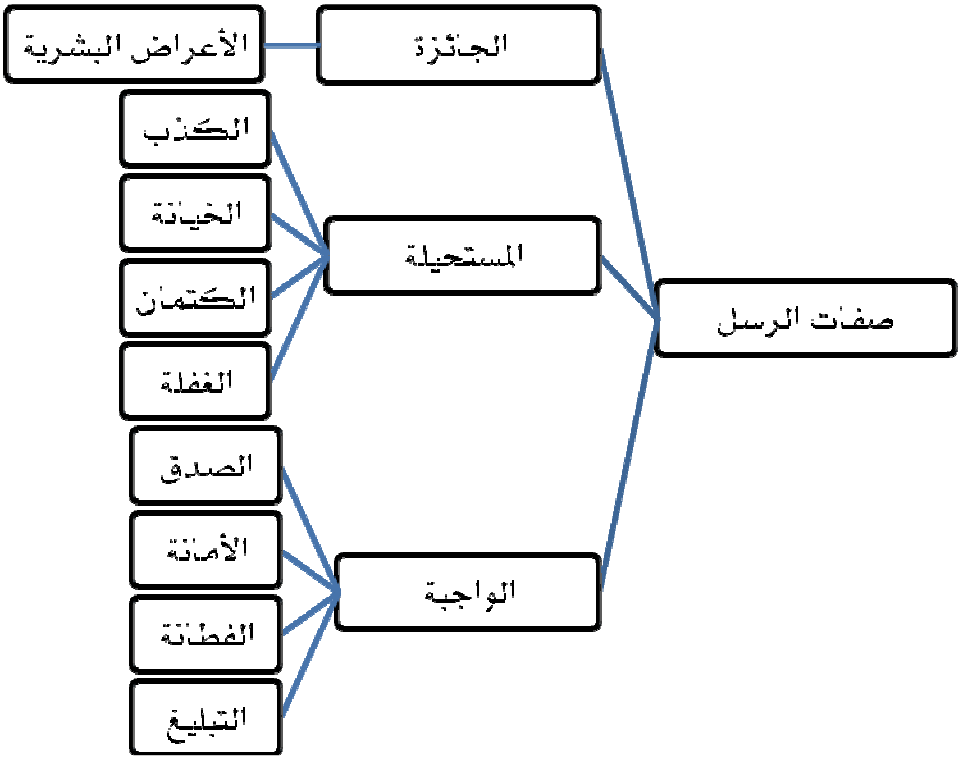

(٢) والمراد بالوجوب هنا عدم قبول الانفكاك بالنظر للشرع لأن ما ذكر من الواجبات سمعي.

(٣) أي لذاتهم.

(٤) وهي حفظ ظواهرهم وبواطنهم من التلبس بمنهي عنه ولو نهي كراهة أو خلاف الأولى، فهم محفوظون ظاهرا من الزنا وشرب الخمر والكذب وغير ذلك من منهيات الظاهر ومحفوظون باطنا من الحسد والكبر والرياء وغير ذلك من منهيات الباطن والمراد المنهي عنه ولو صورة فيشمل ما قبل النبوة ولو في حال الصغر. ودليل وجوب الأمانة لهم- عليهم الصلاة والسلام- أنهم لو خانوا بفعل محرم أو مكروه أو خلاف الأولى لكنا مأمورين به، لأن الله تعالى أمرنا بإتباعهم في أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم من غير تفصيل، وهو تعالى لا يأمر بمحرم ولا مكروه ولا خلاف الأولى.

(٥) أي وواجب في حقهم صدقهم وهو مطابقة خبرهم للواقع ولو بحسب اعتقادهم. ودليل وجوب صدقهم- عليهم الصلاة والسلام- أنهم لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة النازلة منزلة قوله تعالى: " صدق عبدي في كل ما يبلغ عني " وتصديق الكاذب كذب وهو محال في حقه تعالى، فملزومه وهو عدم صدقهم محال، وإذا استحال عدم صدقهم وجب صدقهم وهو المطلوب.

(٦) وهي التفطن والتيقظ لإلزام الخصوم وإبطال دعاويهم الباطلة. والدليل على وجوب الفطانة لهم عليهم الصلاة والسلام آيات كقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾ **[الأنعام:٨٣]** وكقوله تعالى حكاية عن قوم نوح: ﴿يَٰنُوحُ قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا﴾ **[هود:٣٢]** أي خاصمتنا فأطلت جدالنا أو أتيت بأنواعه، ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ **[النحل:١٢٥]** ومن لم يكن فطنا بأن كان مغفلا لا تمكنه إقامة الحجة ولا المجادلة، لا يقال: هذه الآيات ليست واردة إلا في بعضهم فلا تدل على ثبوت الفطانة لجميعهم، لأنا نقول: ما ثبت لبعضهم من الكمال يثبت لغيره فثبتت الفطانة لجميعهم وإن لم يكونوا رسلا بل أنبياء فقط.

٦٠ ومِثلُ ذا تَبلِيغُهم[١] لِما أَتَوا[٢] ويَستَحِيلُ ضِدُّها[٣] كما روَوا[٤]

٦١ وجائزٌ[٥] في حَقِّهم[٦] كالأَكلِ وكالجِماعِ لِلنِّسا في الحِلِّ[٧]

---

(١) أي ومثل الواجب المتقدم تبليغهم، وقد عرفت أن الوجوب هنا بالدليل الشرعي لا العقلي.

(٢) أي جاءوا به عن الله تعالى والمراد ما أتوا بقيد أن يكون مما أمروا بتبليغه للخلق، بخلاف ما أمروا بكتمانه وما خيروا فيه فالأقسام ثلاثة. والدليل على وجوب تبليغهم- عليهم الصلاة والسلام- أنهم لو كتموا شيئا مما أمروا بتبليغه للخلق لكنا مأمورين بكتمان العلم، لأن الله تعالى أمرنا بالاقتداء بهم، واللازم باطل، لأن كاتم العلم ملعون.

(٣) أي ويستحيل في حقهم- عليهم الصلاة والسلام- ضد الصفات الأربعة الواجبة في حقهم، فضد الأمانة الخيانة وضد الصدق الكذب وضد الفطانة الغفلة وعدم قبولها الثبوت لكن بالدليل الشرعي.

(٤) فإن المعنى لما رواه العلماء من كتاب وسنة وإجماع.

(٥) ما يجوز وجوده لهم وعدمه.

(٦) أي على ذاتهم.

(٧) أي في حال الحل بمعنى الجواز بأن كان بالملك أو بالنكاح فيجوز لهم الوطء بالملك ولو للأمة الكتابية بخلاف المجوسية ونحوها كالوثنية. ومثل ما ذكره المصنف من الأكل والجماع سائر الأغراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية، كالمرض، ومنه الإغماء فيجوز عليهم، وكالجنون الجذام والبرص والعمى، وغير ذلك من الأمور المنفرة فلم يعم نبي قط، وما كان بيعقوب فهو حجاب على العين من تواصل الدموع. وأما السهو فممتنع عليهم في الأخبار البلاغية وأما النسيان فهو ممتنع في البلاغيات قبل تبلغيها قولية كانت أو فعلية، فلا يجوز نسيان كل منهما قبل تبليغ الأولى بالقول والثانية بالفعل، وأما بعد التبليغ فيجوز نسيان ما ذكر من الله تعالى –وأما نسيان الشيطان فمستحيل عليهم إذ ليس للشيطان عليهم سبيل. وأما قول يوشع عليه السلام: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ **[الكهف:٦٣]** فتواضع منه. وبالجملة فيجوز على ظواهرهم ما يجوز على البشر مما لا يؤدي إلى نقص وأما بواطنهم فمنزهة عن ذلك متعلقة بربهم.

بيان اندراج العقائد الدينية في كلمة التوحيد

٦٢ وجامِعٌ مَعنَى الذي تَقَـررا[١] شَهادَتـا الإسلامِ[٢] فاطرَحِ المِرا[٣]

---

(١) المعنى هو جميع العقائد الإيمانية مما يرجع إلى الإلوهية والنبوة وجوباً وجوازاً واستحالة، والمعنى ما يعني من اللفظ، ويسمى مفهوما باعتبار كونه يفهم، ومدلولا باعتبار كون اللفظ يدل عليه.

(٢) أي الشهادتان الدالتان على الإسلام الذي هو الانقياد الظاهري. والجامع لما تقدم من العقائد إنما هو معنى الشهادتين لا لفظهما.

(٣) فاترك الجدال في صحة جمعهما لما ذكر.

وبيان ما ذكره : أن الجملة الأولى نفت الإلوهية عن غيره تعالى وأثبتتها له تعالى، وحقيقة الإلوهية العبادة بحق، ويلزم منها استغناء الإله عن كل ما سواه وافتقار كل ما عداه إليه، فحقيقة الإله : المعبود بحق، ويلزم منه أنه مستغن عن كل ما سواه ومفتقر إليه كل ما عداه، فمعنى لا إله إلا الله الحقيقي، لا معبود بحق في الواقع إلا الله ومعناها بطريق اللزوم لا مستغنيا عن كل ما سواه ومفتقراً إليه كل ما عداه إلا الله.

والاستغناء يستلزم وجوب وجوده وقدمه وبقاءه ومخالفته للحوادث وقيامه بنفسه وتنزهه عن النقائص، ويدخل في ذلك السمع والبصر والكلام ولوازمها وهي كونه سميعا وبصيراً ومتكلما بناء على القول بالأحوال، إذ لو لم تجب له هذه الصفات لكان محتاجاً إلى المحدث أو المحل أو من يدفع عنه النقائص، فهذه إحدى عشرة عقيدة من الواجبات. وإذا وجبت هذه الصفات استحالت أضدادها فهذه إحدى عشرة عقيدة من المستحيلات ويستلزم أيضا نفى وجوب فعل شيء من الممكنات أو تركه وإلا لزم افتقاره إلى فعل ذلك الشيء أو تركه ليكتمل به، فهذه عقيدة الجائز، فجملة ما استلزمه الاستغناء ثلاث وعشرون عقيدة، وأما الافتقار فيستلزم الحياة والقدرة والإرادة والعلم ولوازمها، وهي كونه حياً وقادراً ومريدا وعالما بناء على القول بالأحوال، ويستلزم أيضا الوحدانية فهذه تسعة من العقائد الواجبات، ومتى وجبت هذه الصفات استحالت أضدادها فهذه تسعة من العقائد المستحيلات، فجملة ما استلزمه الافتقار ثماني عشرة عقيدة، فإذا ضمت للثلاث والعشرين السابقة كان المجموع واحدا وأربعين، الواجب له تعالى – منها عشرون،

والمستحيل عليه عشرون، والجائز عليه واحد، فقد اشتملت الجملة الأولى على أقسام الحكم العقلي الثلاثة الراجعة له تعالى، والجملة الثانية فيها الإقرار برسالته ﷺ، ويلزم منه تصديقه في كل ما جاء به، ويندرج فيه وجوب صدق الرسل وأمانتهم وفطانتهم وتبليغهم لما أمروا بتبليغه للخلق، ويندرج فيه أيضا استحالة الكذب والخيانة والغفلة والكتمان عليهم، ويندرج فيه أيضا جواز جميع الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم العلية، وهذه جملة أقسام الحكم العقلي الثلاثة المتعلقة بالرسل عليهم الصلاة والسلام، فقد بان لك تضمن كلمتي الشهادة لجميع العقائد المتقدمة، ولعلهما لهذا المعنى مع اختصارهما جعلهما الشارع ترجمة عما في القلب من الإيمان، ولم يقبل من أحد الإيمان إلا بهما مع القدرة عليهما.

بيان أن النبوة لا تُنال بالكسب والاجتهاد

٦٣ ولَم تكُنْ نُبُوّةٌ مُكتَسَبهْ[١] ولو رَقَى في الخَيرِ أَعلَى عَقَبهْ[٢]

٦٤ بل ذاكَ فَضلُ اللهِ[٣] يُؤتِيهِ لِمَن يَشاءُ[٤] جَلَّ اللهُ[٥] واهِبُ المِنَنْ[٦]

التفاضل بين الأنبياء والملائكة

٦٥ وأَفضَلُ الخَلقِ على الإطلاقِ نَبيُّنا[٧] فمِلْ عن الشِّقاقِ[٨]

---

(١) أي لا يكتسبها العبد بمباشرة أسباب مخصوصة كملازمة الخلوة والعبادة وتناول الحلال وهي اختصاص العبد سماع وحي من الله تعالى بحكم شرعي تكليفي سواء أمر بتبليغه أم لا، وهكذا الرسالة لكن بشرط أن يؤمر بالتبليغ.

(٢) أي ولو فعل العبد في الخير اشق العبادات.

(٣) إعطاء الشيء لغير عوض لا عاجل ولا آجل ولذا لا يكون لغيره تعالى.

(٤) أي آتاه وأعطاه لمن شاءه وأراده في الأزل لذلك ممن كان مستجمعا لشروط النبوة.

(٥) أي تنزه الله عن أن ينال منه شيء لم يكن أراد إعطاءه.

(٦) أي معطي العطايا بدون عوض فالواهب بمعنى المعطي بدون عوض والمنن بمعنى العطايا أي الأمور التي تؤول إلى كونها عطايا.

(٧) أي أفضل المخلوقات على العموم الشامل للعلوية والسفلية من البشر والجن والملك في الدنيا والآخرة في سائر خصال الخير وأوصاف الكمال نبينا محمد ﷺ. وقوله: (لا تفضلوني على يونس بن متى) وقوله: (لا تخيروني على موسى) ونحو ذلك فمحمول على تفضيل يؤدى إلى تنقيص غيره من الأنبياء، وقيل : معنى لا تفضلوني على يونس بن متى لا تعتقدوا أني أقرب إلى الله من يونس في الحس حيث ناجيت الله فوق السموات السبع وهو ناجى ربه في بطن الحوت في قاع البحر، لتنزهه تعالى عن الجهة والمكان فيستوي في حقه من فوق السموات و من قاع البحر، وعدم التفضيل بهذا الاعتبار لا ينافي أنه ﷺ أفضل الجميع.

(٨) فاعدل عن المنازعة فيه لأنه لا تجوز المنازعة في الحكم المجمع عليه إذ لا يجوز خرق الإجماع

٦٦ والأَنبِيا يَلُونَهُ في الفَضلِ[١] وبعدَهم ملائكةْ ذي الفَضلِ[٢]

٦٧ هذا[٣] وقَومٌ فَصَّلُوا إذ فَضَّلُوا[٤] وبَعضُ كلٍّ بَعضَهُ قد يَفضُلُ[٥]

مبحث المعجزة وثبوت العصمة لكل الأنبياء والملائكة على سبيل الوجوب

٦٨ بالمُعجِزاتِ أُيِّدُوا تَكَرُّما[٦] وعِصمةَ البَارِي لِكُلٍّ حَتَّما[٧]

---

(١) أي الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – يتبعون نبينا محمدا ﷺ في الفضل فمرتبتهم بعد مرتبته ﷺ فيه وإن تفاوتوا فيها، فيليه سيدنا إبراهيم فسيدنا موسى فسيدنا عيسى فسيدنا نوح وهؤلاء هم أولو العزم أي الصبر وتحمل المشاق.

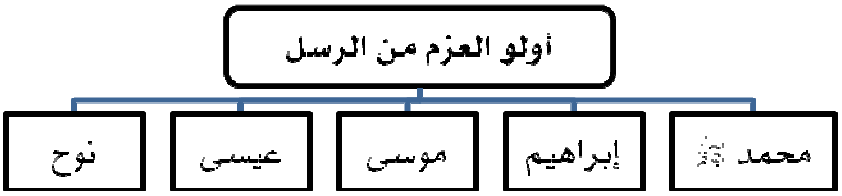

(٢) أي وبعد الأنبياء وملائكة الله ذي الفضل فمرتبتهم تلي مرتبة الأنبياء في الجملة. ولا قاطع في هذه المقامات، ولذلك قال تاج الدين بن السبكي : ليس تفضيل البشر على الملك مما يجب اعتقاده ويضر الجهل به. والسلامة في السكوت عن هذه المسألة، والدخول في التفضيل بين هذين الصنفين الكريمين على الله تعالى من غير دليل قاطع دخول في خطر عظيم وحكم في مكان لسنا أهلا للحكم فيه.

(٣) أي افهم هذا.

(٤) أي قوم من الماتريدية فصلوا بين رؤساء الملائكة وعوامهم وعوام البشر حين فضلوا بين الفريقين فقالوا : الأنبياء أفضل من رؤساء الملائكة كجبريل وميكائيل، ورؤساء الملائكة أفضل من عوام البشر وهم أولياؤهم غير الأنبياء كأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وليس المراد بعوام البشر ما يشمل الفساق فإن الملائكة أفضل منهم على الصحيح.

(٥) أي وبعض كل من الأنبياء والملائكة قد يفضل بعضه الآخر.

(٦) أي أيدهم الله تعالى بالمعجزات حيث أظهرها على أيديهم تصديقا لهم في دعوى النبوة والرسالة وفيما بلغوه عن الله تعالى لأنها نازلة منزلة قوله تعالى: (صدق عبدي في كل ما يبلغ عني).

وقوله: (تكرماً) أي تفضلا وإحسانا من غير إيجاب ولا وجوب. والمعجزة لغة مأخوذة من العجز وهو ضد القدرة، وعرفا أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي الذي هو دعوى الرسالة أو النبوة مع عدم المعارضة.

(٧) فالمعنى اعتقد أن عصمة[أ] الباري لكل واحد من الأنبياء والملائكة متحتمة وواجبة بمعنى أنها لا تنفك ولا تقبل الانتفاء والباري الخالق من البرء وهو الخلق.

[أ] والعصمة المذكورة هي عصمة كاملة عن صدور المعصية منهم أصلا وليس وقوعها مع عدم الإقرار عليها أو الإقرار فترة يسيرة والتوبة بعد ذلك كما زعمه بعض الخارجين على الإجماع وإليك بعض النماذج من كلام رسول الله ﷺ نفسه تدل على ذلك:

١ – ففي صحيح البخاري: كتاب المغازي – باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن ح (٤٣٥١) عن أبي سعيد الخدري وفيه قسمته ﷺ للذهب بين أربعة نفر فقال رجل من أصحابه (كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء) فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: » ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر السماء صباحًا ومساءً ؟ !! «.

فعند ذلك قام رجل من الجيل الأول للخوارج هو ذو الخويصرة التميمي وقال: (يا رسول الله اتق الله) قال ﷺ: » ويلك أو لست أحق أهل الأرض أن يتقى الله ؟!

وفي رواية عبد الله بن زيد عند مسلم: كتاب الزكاة– باب إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه ح (١٤٠) (١٠٦٢). فقال رجل : (والله إن هذه القسمة ما عدل فيها وما أريد فيها وجه الله) ولّما بلغ ذلك رسول الله ﷺ قال: » فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله ؟! ...الحديث.

٢– وعندما تباطأ الناس في التحلل من إحرامهم يوم الحديبية دخل رسول الله ﷺ على أم سلمة وقال: هلك المسلمون أمرتهم أن يحلقوا وينحروا فلم يفعلوا. الحديث رواية أبي المليح ذكرها الحافظ في الفتح.

٣– عن عبد الله بن عمرو قال : كنت أكتب كل شيء اسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: (اكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق) صحيح رواه أحمد وغيره.

وغير هذه النماذج كثير وإلا لكان للمعترضين على فعله ﷺ بعض الحق !! إذ أن احتمال المعصية ولو للحظة واحدة قائم وحاشاه ﷺ.

٦٩ وخُصَّ خَيرُ الخَلقِ[١] أن قد تَمَّما بـه الجَمِيعَ رَبُّنا[٢] وعَمَّما

٧٠ بِعثَتَهُ[٣] فشَرعُهُ لا يُنسَخُ بغَيرِهِ[٤] حتى الزَّمانُ يُنسَخَ[٥]

٧١ ونَسخُهُ لِشَرعِ غَيرِهِ وَقَعْ حَتماً[٦] أَذَلَّ اللهُ مَن لَهُ مَنَعْ[٧]

٧٢ ونَسخَ بَعضِ شَرعِهِ بالبَعضِ أَجِزْ[٨] وما في ذا لَهُ مِن غَضٍّ[٩]

---

(١) أي وخص الله خير الخلق أى أفضلهم وهو نبينا محمد ﷺ.

(٢) أي بأن ختم ربنا به ﷺ جميع الأنبياء ويلزم منه ختم المرسلين لأنه يلزم من ختم الأعم ختم الأخص من غير عكس.

(٣) أي وخص أيضا بأن عمم ربنا بعثته فتعميم البعثة مقصور عليه ﷺ لا يتعداه إلى غيره فأرسله الله إلى جميع المكلفين من الثقلين إرسال تكليف اتفاقا، وأما الملائكة فقد تقدم فيهم الخلاف والأصح أنه مرسل إليهم تشريفا وقيل غير ذلك لدخول الجميع تحت قوله ﷺ (بعثت إلى الناس كافة)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ﴾ **[سبأ:٢٨]** فمن نفى عموم بعثته ﷺ فقد كفر، وفى ذلك رد على العيسوية وهم فرقة من اليهود زعموا تخصيص رسالته ﷺ بالعرب.

(٤) و بما أنه خاتم النبيين وأن بعثته عامة فشرعه لا ينسخ بغيره لا كلاً ولا بعضاً، والشرع لغة: البيان. واصطلاحا: الأحكام الشرعية. والنسخ لغة: الإزالة والنقل. واصطلاحا: رفع حكم شرعي بدليل شرعي والمراد برفع الحكم الشرعي انقطاع تعلقه بالمكلفين لأنه خطاب الله تعالى وهو يستحيل رفعه لأنه قديم بخلاف التعلق فلا يستحيل رفعه لأنه حادث.

(٥) فشرعه ﷺ مستمر إلى نسخ الزمان.

(٦) أي نسخ شرع نبينا ﷺ لشرع كل نبي غيره.

(٧) أي ألحق الذل بمن منع نسخ شرع نبينا لغيره.

(٨) أي اعتقد جواز نسخ بعض شرعه ﷺ بالبعض الآخر جوازا وقوعيا لأن ذلك وقع بالفعل.

(٩) أي وما في هذا الحكم وهو تجويز نسخ بعض شرعه بالبعض الآخر من نقص له يقتضي امتناعه.

بيان معجزات محمد عليه الصلاة والسلام

٧٣ ومُعجِزاتُـهُ كَثِيرةٌ غُـرَرْ[١] مِنها كَلامُ اللهِ[٢] مُعجِزُ البَشَرْ[٣]

٧٤ واجـزِمْ بِمعـراجِ النبي كما رَوَوا[٤] وبَرِّئَـنْ لِعائشهْ مِمّـا رَمَـوا[٥]

---

(١) المراد من معجزاته الأمور الخارقة للعادة الظاهرة على يده ﷺ سواء كانت مقرونة بالتحدي أم لا والغرر جمع غرة وهي الأصل بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم وتطلق على خيار الشيء، ثم استعملت في كل واضح معروف على وجه الحقيقة العرفية وهو المراد هنا، فغرر بمعنى واضحات مشهورات.

(٢) كلام الله يطلق على الصفة القديمة وعلى اللفظ المنزل على النبي ﷺ المتعبد بتلاوته المتحدى بأقصر سورة منه كما يطلق عليهما القرآن من معجزاته انشقاق القمر وتسليم الحجر والشجر عليه ﷺ وتسبيح الحصى في كفه ﷺ وحنين الجذع الذي هو ساق النخلة وحديثه مشهور، ورد عين قتادة حين سالت على خده وذلك أنه كان يتقى بوجهه السهام عن رسول الله ﷺ في غزوة أحد.

(٣) أي مصيرهم عاجزين عن معارضته والإتيان بمثله، بل كل المخلوقات كذلك إجماعاً. والبشر هم بنو آدم سموا بذلك لبدو بشرتهم التي هي ظاهر الجلد.

(٤) أي واعتقد اعتقاداً جازما بعروج نبينا ﷺ وصعوده إلى السموات السبع إلى سدرة المنتهي إلى حيث شاء الله بعد الإسراء به على البراق وجبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى حال كون العروج الذي جزمت به مثل الذي رواه أهل الحديث والتفسير والسير.

(٥) أي اعتقد وجوبا براءة أم المؤمنين عائشة بنت أبى بكر الصديق – رضي الله عنها وعن أبويها – مما رماها به المنافقون من الإفك أي أشد الكذب، وقد جاء القرآن ببراءتها وانعقد عليها إجماع الأمة ووردت بها الأحاديث الصحيحة فمن جحد براءتها أو شك فيها كفر.

٧٥ وصَحبُهُ خَيرُ القُرُونِ[١] فاستَمِعْ فَتابِعِي[٢] فتابِعٌ لَمِن تَبِعْ[٣]

٧٦ وخَيرُهم مَن وُلِّيَ[٤] الخِلافهْ وأَمرُهم في الفَضلِ كالخِلافهْ[٥]

---

(١) أي وأصحابه ﷺ أفضل القرون المتأخرة والمتقدمة ما عدا الأنبياء والرسل لحديث (إن الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين) والقرون جمع قرن معناه أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة كالصحابة.

(٢) رتبة التابعين تلي رتبة الصحابة من غير تراخ كبير، والتابعي من اجتمع بالصحابي اجتماعا متعارفا ولا يشترط فيه طول الاجتماع كما في الصحابي مع النبي، وأفضل التابعين أويس القرني كما أن أفضل التابعيات حفصة بنت سرين على خلاف في المسألة.

(٣) ورتبة أتباع التابعين تلي رتبة التابعين من غير تراخ كبير.

(٤) أي وأفضل الصحابة النفر الذي ولي الخلافة العظمى، وهي النيابة عن النبي ﷺ في عموم مصالح المسلمين، وقدر ﷺ مدتها بقوله : (الخلافة بعدي ثلاثون) أي سنة (ثم تصير ملكاً عضوضا) أي ذا عض وتضييق لأن الملوك يضرون بالرعية حتى كأنهم يعضون عضا. والنفر الذي ولي الخلافة العظمى الخلفاء الأربعة. فلم تكمل المدة التي قدرها النبي ﷺ إلا بأيام الحسن بن علي رضي الله عنهما كذا حرره السيوطي، ولذا قال معاوية أنا أول الملوك.

(٥) أي وشأن الخلفاء الأربعة في ترتيبهم في الفضل بمعنى كثرة الثواب على حسب ترتيبهم في الخلافة عند أهل السنة، فأفضلهم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم.

٧٧ يَلِيهُمُ[١] قَومٌ كِرامٌ[٢] بَرَرَهْ[٣] عِدَّتُهم سِتٌّ تَمامُ العَشَرَهْ[٤]

٧٨ فأَهلُ بَدرٍ[٥] العَظِيمِ الشّانِ[٦] فأَهلُ أحْدٍ[٧] بَيعةِ الرِّضوانِ[٨]

٧٩ والسّابِقُون فَضلُهم نَصًّا عُرِفْ[٩] هذا[١٠] وفي تَعيينِهِم قد اختُلِفْ[١١]

---

(١) أي يلي آخرهم وهو علي.

(٢) جمع كريم وهو كريم النفس رفيع النسب.

(٣) جمع بار وهو المحسن من البر وهو الإحسان.

(٤) المبشرين بالجنة، فمن جملتهم المشايخ الأربعة السابقون والستة الباقية هم : طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وأبو عبيدة عامر بن الجراح، ولم يرد نص بتفاوت بعضهم على بعض في الأفضلية فلا نقول به لعدم التوقيف، وتخصيص هؤلاء العشرة بأنهم مبشرون بالجنة مع أن المبشرين أكثر منهم فإن الحسن والحسين وأمهما فاطمة من المبشرين بالجنة قطعاً لأن هؤلاء العشرة جمعوا في حديث مشهور.

(٥) أي فأهل غزوة بدر، فمرتبتهم تلي رتبة الستة من العشرة.

(٦) صفة لبدر من حيث غزوتها.

(٧) أي فأهل غزوة أحد فمرتبتهم تلي رتبة أهل غزوة بدر، والمراد من شهدها من المسلمين سواء من استشهد بها كالسبعين أم لا.

(٨) أي فأهل بيعة الرضوان فرتبتهم تلي رتبة أهل غزوة أحد.

(٩) المعنى والمتقدمون الأولون فضلهم بمعنى كثرة ثوابهم عن غيرهم ممن لم يشركهم في هذه الصفة عرف من نص القرآن أو من جهة نص القرآن كقوله تعالى : ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ **[التوبة: ١٠٠]** الآية.

(١٠) أي افهم هذا.

(١١) أي وفي تعيين السابقين قد اختلف العلماء فقال أبو موسى الأشعري وغيره من الأكابر : الذين صلوا إلى القبلتين أي قبلة بيت المقدس والكعبة، وهذا قول الأكثر وهو الأصح، وقال محمد بن كعب القرظي وجماعة: وهم أهل بدر، وقال الشعبي : هم أهل بيعة الرضوان، فالأقوال ثلاثة أرجحها أولها.

٨٠ وأَوِّلِ التَّشاجُرَ الذي وَرَدْ[١] إن خُضتَ فيه[٢] واجتَنِبْ داءَ الحَسَدْ[٣]

٨١ ومالِكٌ[٤] وسائرُ الأَئمَهْ[٥] كذا أبو القَاسِمْ[٦] هُداةُ الأُمّهْ[٧]

---

(١) والمراد من تأويل ذلك أن يصرف إلى محمل حسن لتحسين الظن بهم، فلم يخرج واحد منهم عن العدالة بما وقع بينهم لأنهم مجتهدون.

(٢) أي إن قدر أنك خضت فيه فأوله ولا تنقص أحد منهم، وإنما قال المصنف ذلك لأن الشخص ليس مأمورا بالخوض فيما جرى بينهم، وليس مما ينتفع به في الدين بل ربما ضر في اليقين، فلا يباح الخوض فيه إلا للرد على المتعصبين أو للتعليم.

(٣) أي واترك وجوبا في خوضك فيما شجر بينهم داء الحسد، والمراد داء الحسد الحامل على الميل مع أحد الطرفين على وجه غير مرضي.

(٤) واعلم أنه لم يصح في الأئمة الأربعة حديث بالخصوص وإنما ورد يوشك أن تضرب أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحدا أعلم من عالم المدينة فحمل على الإمام مالك فكانوا يزدحمون على بابه لطلب العلم، وقيل : هو كل عالم منها، وورد عالم قريش يملأ طباق الأرض علما فحمل على الإمام الشافعي، وقيل هو ابن عباس. وورد لو كان العلم بالثريا لناله رجال من فارس فحمل على أبي حنيفة وأصحابه. وكل من هذه الأحاديث ظني.

(٥) أي باقيهم فيدخل الإمام الشافعي والإمام أبو حنيفة النعمان والإمام أحمد بن حنبل والإمام الليث بن سعد، وداود الظاهري، فإنه كان جبلا في العلم، ويدخل أيضا أبو سفيان الثوري، وإسحق بن راهويه ومحمد بن جرير الطبري وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي والإمام أبوا لحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي.

(٦) أي مثل من ذكر في الهداية واستقامة الطريق أبو القاسم محمد الجنيد سيد الصوفية علما وعملا.

(٧) أي هداة الأمة التي هي خير الأمم، والحاصل أن الإمام مالكا ونحوه هداة الأمة في الفروع والإمام الأشعري ونحوه هداة الأمة في الأصول أي العقائد الدينية والجنيد ونحوه هداة الأمة في التصوف فجزاهم الله عنا خيرا ونفعنا بهم.

٨٢ فواجِبٌ تَقلِيدُ[١] حَبرٍ مِنهُمُ[٢] كذا حَكَى القَومُ بلَفظٍ يُفهَمُ[٣]

مبحث كرامات الأولياء

٨٣ وأَثبِتَنْ لِلأَولِيا الكَرامهْ[٤] ومَن نَفَاها فانبِذَنْ كَلامَهْ[٥]

---

(١) أي يجب على كل من لم يكن فيه أهلية الاجتهاد المطلق ولو كان مجتهد مذهب أو فتوى تقليد إمام من الأئمة الأربعة في الأحكام الفرعية.

(٢) أي عالم حاذق من الأئمة الأربعة ولا يجوز تقليد غيرهم.

(٣) أي حكى الأصوليون وجمهور الفقهاء والمحدثين بلفظ يفهمه السامع لوضوحه حكما مثل هذا الحكم الذي هو وجوب تقليد إمام من الأئمة الأربعة.

(٤) أي اعتقد ثبوت الكرامة للأولياء بمعنى جوازها ووقوعها لهم، واستدلوا على الجواز بأنه لا يلزم من فرض وقوعها محال، وكل ما كان كذلك فهو جائز.

وعلى الوقوع بما جاء في الكتاب العزيز من قصة مريم قال تعالى: ﴿وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ **[آل عمران:٣٧]** .

والأولياء جمع ولي وهو العارف بالله تعالى وبصفاته حسب الإمكان المواظب على الطاعة المجتنب للمعاصي، بمعنى أنه لا يرتكب معصية بدون توبة وليس المراد أنه لا تقع منه معصية بالكلية إذ ليس معصوما، وسمي وليا لأن الله تولى أمره فلم يكله إلى نفسه ولا إلى غيره لحظة، ولأنه يتولى عبادة الله على الدوام من غير أن يتخللها عصيان، وكلا المعنيين واجب تحققه حتى يكون الولي عندنا وليا في نفس الأمر.

والكرامة أمر خارق للعادة يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح علم بها أو لم يعلم.

(٥) أي ومن نفى الكرامة وقال بعدم جوازها اطرحن كلامه ولا تعول عليه .

مبحث الدعاء وبيان المذاهب فيه

٨٤ وعندَنا أنّ الدُّعاءَ يَنفَعُ[١] كما مِن القُرآنِ وَعدًا يُسمَع[٢]

---

(١) أي وعندنا معاشر أهل السنة أن الدعاء الذي هو الطلب على سبيل التضرع، وقيل رفع الحاجات إلى رافع الدرجات، ينفع الأحياء والأموات إن دعوت لهم ويضرهم إن دعوت عليهم. وروى الحاكم وصححه أنه صلى الله عليه وسلم قال : (لا يغني حذر من قدر، والدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل وإن البلاء لينزل ويتلقاه الدعاء فيتعالجان إلى يوم القيامة). والدعاء ينفع في القضاء المبرم والقضاء المعلق، أما الثاني فلا استحالة في رفع ما علق رفعه منه على الدعاء، ولا في نزول ما علق نزوله منه على الدعاء، وأما الأول فالدعاء لم يرفعه لكن الله تعالى ينزل لطفه بالداعي. وللدعاء شروط وآداب، فمن شروطه أكل الحلال، وأن يدعو وهو موقن بالإجابة، وأن لا يكون قلبه غافلاً، وأن لا يدعو بما فيه إثم أو قطيعة رحم أو إضاعة حقوق المسلمين، وأن لا يدعو بمحال ولو عادة لأن الدعاء به يشبه التحكم على القدرة القاضية بدوامها وذلك إساءة أدب على الله تعالى، ومن آدابه أن يتحرى الأوقات الفاضلة كأن يدعو في السجود وعند الأذان والإقامة، ومنها تقديم الوضوء والصلاة واستقبال القبلة ورفع الأيدي إلى جهة السماء وتقديم التوبة والاعتراف بالذنب والإخلاص، وافتتاحه بالحمد والصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – وختمه بها وجعلها في وسطه أيضا.

(٢) أي لأجل الذي يسمع داله من ألفاظ القرآن حال كونه موعودا به.

وتخصيص القرآن لتواتره لا لقصر الدلالة عليه وإلا فيدل على أن الدعاء ينفع السنة و الإجماع.

والإجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع لكن يتأخر لحكمة فيه، وتارة تقع الإجابة بغير المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفى ذلك الغير مصلحة ناجزة أو يكون المطلوب مصلحة وفى ذلك الغير أصلح منها، وعلى أن الإجابة مقيدة بالمشيئة.

مبحث وجوب الإيمان بأن على الشخص حفظة وكتبة من الملائكة

٨٥ بكُلٍّ عَبدٍ حافِظُون وُكِّلُوا[١] وكاتِبُون خِيرةٌ[٢] لن يُهمِلُوا

٨٦ مِن أَمرِهِ شَيئًا فَعَلْ[٣] ولو ذَهِلْ[٤] حتى الأَنِينَ في المَرَضْ[٥] كما نُقِلْ[٦]

٨٧ فحاسِبِ النَّفسَ[٧] وقِلَّ الأَمَلا[٨] فرُبَّ مَن جَدَّ لِأَمرٍ وَصَلا[٩]

---

(١) أي وكلهم الله تعالى بكل عبد وهو شامل للإنس والجن والملائكة، والظاهر أن الملائكة لا حفظة عليهم.

(٢) أي مختارون لأن الله تعالى اختارهم لذلك، والمراد بالجمع ما فوق الواحد لأن كل واحد من العباد إنما عليه ملكان، رقيب أي حافظ وعتيد أي حاضر لا كما قد يتوهم من أن أحدهم رقيب والأخر عتيد وهما لا يتغيران ما دام حيا، فإذا مات يقومان على قبره يسبحان ويهللان ويكبران ويكتبان ثوابه له إلى يوم القيامة إن كان مؤمنا ويلعنانه إلى يوم القيامة إن كان كافرا.

(٣) أي لن يتركوا من شأنه وحاله شيئا فعله بلا كتابة بل يكتبونه قولا أو غيره فليست الكتابة مختصة بالأقوال.

(٤) أي ولو غفل ونسي فالذهول عن الشيء نسيانه والغفلة عنه فيكتب ما فعله نسيانا وإن كان لا يؤاخذ به لأنه ليس الغرض من الكتابة المعاقبة ولا الإثابة.

(٥) أي حتى يكتبون الأنين الصادر منه في المرض والأنين مصدر أن الرجل يئن إذا صوت.

(٦) أي كما نقله أئمة الدين وعلماء المسلمين ومن أعظمهم الإمام مالك ﷺ فإنه قال: يكتبون على العبد كل شيء حتى أنينه في مرضه.

(٧) أي إذا علمت أن عليك من يحفظ أعمالك ويكتبها فحاسب نفسك كل صباح على جميع ما عملته ليلا وكل مساء على جميع ما عملته نهارا فما وجدت من حسنة حمدت الله عليها أو من سيئة استغفرت الله منها. وفي الحديث (حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا).

(٨) أي قصر الأمل وهو رجاء ما تحبه النفس كطول عمر وزيادة غنى، وهو مذموم إلا من العلماء حيث أملوا طول عمرهم لنفع المسلمين فيثابون على نياتهم في ذلك.

(٩) أي لأنه رب من اجتهد بتوفيق الله لتحصيل أمر من أمور الدنيا أو الآخرة وصل إلى ذلك لتقدير الله في الأزل وصوله إليه.

٨٨ وواجِبٌ إيمانُنا بالموتِ[١] ويَقبِضُ الرُّوحَ رَسُولُ المَوتِ[٢]

المقتول وبيان الخلاف في أجله

٨٩ ومَيِّتٌ بعُمرِهِ مَن يُقتَلُ[٣] وغَيرُ هذا باطِلٌ لا يُقبَلُ[٤]

---

(١) والمعنى إن تصديقنا بالموت واجب فيجب التصديق بعموم فناء الكل خلافا للدهرية في قولهم: إن هي إلا أرحام تدفع وأرض تبلع، ويجب التصديق أيضا بأنه على الوجه المعهود شرعاً من فراغ الآجال المقدرة، وأما أصل وقوع الموت فلا حاجة للنص عليه لأنه لا يشك فيه عاقل لكونه مشاهدا ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ **[الزُّمَر: ٣٠]** وقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ **[آل عمران: ١٨٥]**.

(٢) يخرجها من مقرها الملك الموكل بالموت وهو عزرائيل عليه السلام ومعناه عبد الجبار، ومذهب أهل السنة من المتكلمين والمحدثين والفقهاء والصوفية أنها جسم لطيف مشتبك بالبدن كاشتباك الماء بالعود الأخضر، وبهذا جزم النووي. ومذهب جماعة من الصوفية والمعتزلة أنها ليست بجسم ولا عرض بل جوهر مجرد متعلق بالبدن للتدبير غير داخل فيه ولا خارج عنه، ولمباشرة ملك الموت لذلك أسند إليه التوفي كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾ **[السجدة: ١١]** كنسبته إلى أعوانه لمعالجتهم نزعها من العصب والعظم والعروق في قوله تعالى: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ **[الأنعام: ٦١]** وأما إسناد التوفي إليه تعالى في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ **[الزُّمَر: ٤٢]** فلأنه الخالق لذلك حقيقة الموجد له.

(٣) أي كل ذي روح يفعل به ما يزهق روحه ميت بانقضاء عمره قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ **[الأعراف: ٣٤]** وقد دلت الأحاديث على أن كل هالك يستوفي أجله من غير تقدم عليه ولا تأخر عنه، ولا يعارض هذه القواطع ما ورد أن بعض الطاعات كصلة الرحم يزيد في العمر لأنه خبر آحاد، وأن الزيادة فيه بحسب الخير والبركة، أو بالنسبة لما ثبت في صحف الملائكة فقد يثبت الشيء فيها مطلقاً وهو في علم الله تعالى مقيد كأن يكون في صحف الملائكة أن عمر يزيد خمسون مثلا مطلقا وهو

في علم الله مقيد بأن لا يفعل كذا من الطاعات وإن فعلها فله ستون فإن سبق في علمه تعالى أنه يفعلها فلا يتخلف عن فعلها وكان عمره ستين فالزيادة بحسب الظاهر على ما في صحف الملائكة وإلا فلابد من تحقيق ما في علمه تعالى كما يشير له قوله تعالى ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ **[الرعد:٣٩]** أي أصل اللوح المحفوظ وهو علمه تعالى. فمختار أهل السنة أن كل مقتول ميت بانقضاء عمره وحضور أجله في الوقت الذي علم الله حصول موته فيه أزلا بخلقه تعالى من غير مدخلية للقاتل فيه، وإنما وجب عليه القصاص نظرا للكسب فقط.

(٤) أي وغير ما ذكر من مذاهب المخالفين لأهل السنة غير مطابق للواقع لا يقبل عند العقلاء المتمسكين بالحق وأشار المصنف بذلك للرد على أهل الاعتزال.

٩٠ وفي فَنا النَّفسِ لَدى النَّفخِ اختُلِفْ[١] واستَظهَرَ السُّبكِيْ بَقاها اللَّذْ عُرِفْ[٢]

٩١ عَجبُ الذَّنَبْ كالرُّوح[٣] لكنْ صَحَّحا اَلمُزَنِيُّ لِلبِلى[٤] ووَضَّحا[٥]

---

(١) أي وفي ذهاب صورة النفس التي هي الروح عند نفخ إسرافيل في الصور النفخة الأولى اختلف العلماء فذهبت طائفة إلى الحكم بفنائها عند ذلك لظاهر قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ **[الرحمن:٢٦]** وذهبت طائفة أخرى إلى الحكم بعدم فنائها عند ذلك، وأما قبل نفخ إسرافيل في الصور النفخة الأولى فلا خلاف بين المسلمين في بقائها و لو بعد فناء الجسم وتكون منعمة إن كانت من أهل الخير ومعذبة إن كانت من أهل الشر.

(٢) أي اختار الإمام تقي الدين السبكي في تفسيره المسمى بالدر النظيم من هذا الاختلاف القول ببقائها الذي عهد سابقا لأنهم اتفقوا على بقائها بعد الموت لسؤالها في القبر وتنعيمها أو تعذيبها فيه فالدليل على بقائها الاستصحاب فتكون من المستثنى بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ **[الزُّمَر:٦٨]** وما قاله السبكي هو المختار عند أهل الحق.

(٣) العجب وهو عظم كالخردلة في آخر سلسة الظهر في العصعص مختص بالإنسان كمغرز الذنب للدابة وتشبيهه بالروح في جريان الاختلاف في الفناء على قولين، والمشهور منهما أنه لا يفنى لكن لا بقيد وقت النفخ.

(٤) أي لكن صحح الإمام إسماعيل بن يحيى المزني بأن عجب الذنب يبلى ويفنى تمسكا بظاهر قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ **[الرحمن:٢٦]**.

(٥) أي بين صحة ما ذهب إليه ووافقه ابن قتيبة والأقوى في النظر أنه لا يبلى لحديث الصحيحين (ليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظما واحدا وهو عجب الذنب منه خلق الخلق يوم القيامة) ولحديث مسلم " كل ابن ادم يأكله التراب إلا عجب الذنب منه خلق ومنه يركب "

٩٢ وكلُّ شَيءٍ هالِكٌ قد خَصَّصُوا عُمُومَهُ[١] فاطلُبْ لِما قد لَخَّصُوا[٢]

الروح وبيان المذاهب في حقيقتها

٩٣ ولا تَخُضْ في الرُّوحِ[٣] إذ ما وَرَدا نَصٌّ من الشّارعِ[٤] لكنْ وُجِدا

٩٤ لِمالِكٍ هِيَ صُورةٌ كالجَسَدِ[٥] فحَسبُكَ النَّصُّ بهذا السَّنَدِ[٦]

---

(١) فالجواب عما يرد عليه كقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ لَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ **[القصص:٨٨]** إذا بمقتضاه أن كل ما سواه تعالى محكوم عليه بالهلاك، وحاصل الجواب أن العلماء قصروا عموم ذلك على غير الأمور التي وردت الأحاديث باستثنائها كالروح وعجب الذنب وأجساد الأنبياء والشهداء والعرش والكرسي والجنة والنار والحور العين و نحو ذلك.

(٢) أي فتوجه لما قد لخصه العلماء من الأمور التي وردت الأحاديث باستثنائها.

(٣) أي ولا نخض نحن معاشر جمهور المحققين في بيان حقيقة الروح هكذا في شرح المصنف، فالخوض في بيان حقيقتها مكروه لعدم التوقيف في ذلك، وقال تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾ **[الإسراء:٨٥]** وفى ذلك إظهار لعجز المرء حيث لم يعلم حقيقة نفسه التي بين جنبيه مع القطع بوجودها

(٤) أي لأنه لم يرد دليل عن الله تعالى ببيانها وكل ما هو كذلك فالأولى عدم الخوض فيه.

(٥) أي ولكن وجد لأهل مذهب مالك ممن خاض في بيان حقيقة الروح هي جسم ذو صورة كصورة الجسد في الشكل والهيئة. قال النووي: وأصح ما قيل فيها على هذه الطريقة ما قاله إمام الحرمين : إنها جسم لطيف شفاف مشتبك بالجسم كاشتباك الماء بالعود الأخضر فتكون سارية في جميع البدن.

(٦) أي فيكفيك في الخوض النص عنهم حال كونه متلبسا بهذا القول المسند إليهم من ملابسة العام للخاص فلا تخص بأكثر منه، فالمراد بالسند المسند إلى أهل مذهب مالك وإن كان في الأصل هي الطريق الموصلة للحديث وتلك الطريق هي الرجال الذين يروون الحديث.

بيان حقيقة العقل والخلاف فيها

٩٥ والعَقلُ كالرُّوحِ[١] ولكنْ قَـرَّرُوا فيـهِ خِلافًا[٢] فانظُرَنْ ما فَسَّرُوا[٣]

سؤال القبر ونعيمه وعذابه وأدلتها

٩٦ سُـؤالُنـا[٤] ثُم عَذابُ القَبرِ[٥] نَعِيمُهُ[٦] واجِبٌ[٧] كَبَعثِ الحَشرِ[٨]

---

(١) أي العقل مثل الروح من حيث الخوض في بيان الحقيقة والوقف عن ذلك.

والعقل على خمسة أنواع : الأول غريزي وهو غريزة يتهيأ بها لدرك العلوم النظرية.

والثاني كسبي وهو ما يكتسبه الإنسان من معاشرة العقلاء،

والثالث عطائي وهو ما يعطيه الله للمؤمنين ليهتدوا به إلى الإيمان،

والرابع عقل الزهاد وهو الذي يكون به الزهد

والخامس شريف وهو عقل نبينا ﷺ لأنه أشرف العقول.

(٢) أي لكن قرر العلماء في العقل خلافا.

(٣) أي فانظر التفاسير التي ذكرها القوم في كتبهم، وأحسن ما قيل فيه أنه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية، وقال بعضهم : إن هناك لطيفة ربانية لا يعلمها إلا الله تعالى فمن حيث تفكرها تسمى عقلا، ومن حيث حياة الجسد بها تسمى روحا، ومن حيث شهوتها تسمى نفسا، فالثلاثة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار. وفي كلام الغزالي أنه جوهر مجرد. وقد اختلف في محله والصحيح أن محله القلب وله نور متصل بالدماغ كما ذهب إليه الإمام الشافعي والإمام مالك رضي الله عنهما.

(٤) أي سؤال منكر ونكير إيانا معاشر أمة الدعوة المؤمنين والمنافقين والكافرين، ويكون السؤال بعد تمام الدفن وعند انصراف الناس، فيعيد الله الروح إلى جميع البدن كما ذهب إليه الجمهور وهو ظاهر الأحاديث. ويسأل الميت ولو تمزقت أعضاؤه أو أكلته السباع في أجوافها إذ لا يبعد أن الله يعيد الروح في أعضائه ولو كانت متفرقة لأن قدرة الله صالحة لذلك ويحتمل أن يعيده كما كان.

(٥) وإنما أضيف إلى القبر لأنه الغالب وإلا فكل ميت أراد الله تعذيبه عذب، قبر أولم يقبر صلب أو غرق في بحر أو أكلته الدواب أو حرق أو حتى صار رمادا وذري في الريح،

ولا يمنع من ذلك كون الميت تفرقت أجزاؤه. والمعذب البدن والروح جميعاً باتفاق أهل الحق. ويكون للكافر والمنافق وعصاة المؤمنين ويدوم على الأولين وينقطع عن بعض عصاة المؤمنين وهم من خفت جرائمهم من العصاة فإنهم يعذبون بحسبها وقد يرفع عنهم بدعاء أو صدقة أو غير ذلك كما قال ابن القيم، وكل من كان لا يسأل في قبره لا يعذب فيه أيضاً.

(٦) أي ونعيم القبر وإنما أضيف إلى القبر لأنه الغالب، وإلا فلا يختص بالمقبور ولا يختص بمؤمني هذه الأمة ولا بالمكلفين.

(٧) فكل واحد من الثلاثة المذكورة واجب سمعا لأنه أمر ممكن أخبر به الصادق وكل ما هو كذلك فهو واجب، وهذا ما عليه أهل السنة

(٨) أي بعث الناس للحشر، والبعث عبارة عن إحياء الموتى وإخراجهم من قبورهم بعد جمع الأجزاء الأصلية، والحشر عبارة عن سوقهم جميعاً إلى الموقف، وأول من تنشق عنه الأرض نبينا ﷺ فهو أول من يبعث وأول وارد المحشر كما أنه أول داخل الجنة وبعده سيدنا نوح كما ورد لكن ورد أن بعده ﷺ أبا بكر وحمل على أنه بعد الأنبياء، ومراتب الناس في المحشر متفاوتة فمنهم الراكب وهو المتقي، ومنهم الماشي على رجليه وهو قليل العمل.

إعادة الأجسام عند البعث بعد انعدامها أو بعد تفرقها

٩٧ وقُلْ[١] يُعادُ الجِسمُ[٢] بالتَّحقِيقِ[٣] عن عَدَمٍ[٤] وقِيلَ عن تَفرِيقِ[٥]

٩٨ مَحضَينِ[٦] لكنْ ذا الخِلافُ خُصَّا[٧] بالأَنبِيا[٨] ومَن عليهِمِ نُصّا[٩]

٩٩ وفي إعادةِ العَرَضْ قَولانِ[١٠] ورُجِّحَت إعادةُ الأَعيانِ[١١]

---

(١) فالمراد بالقول هنا الاعتقاد.

(٢) أي يعيده الله تعالى بعينه، فالجسم الثاني المعاد هو الجسم الأول بعينه لا مثله وإلا لزم أن المثاب أو المعذب غير الجسم الذي أطاع أو عصى وهو باطل بالإجماع.

(٣) أي إعادة محققة لا مشكوكا فيها.

(٤) أي بعد عدم.

(٥) أي بعد تفريق.

(٦) صفة عدم وتفريق أي عدم محض وتفريق محض، فمعنى محضية العدم خلوصه من شائبة الوجود لجزء ما ومعنى محضية التفريق خلوصه من شائبة الاتصال في أجزائه.

(٧) أي هذا الخلاف قيد العلماء إطلاقه.

(٨) أي بسبب إخراج الأنبياء منه فإن الأرض لا تأكل أجسامهم ولا تبلى أبدانهم اتفاقا.

(٩) أي ومن نص الشارع على أن الأرض لا تأكل أجسامهم كالشهداء وكالمؤذنين احتسابا وكالعلماء العاملين وحملة القرآن الكريم الملازمين لتلاوته إلى غير ذلك مما نقل عن الشارع فإن المسألة توقيفية.

(١٠) فالقول الأول هو مذهب الأكثرين وإليه مال إمامنا الأشعري أنه يعاد حين إعادة الجسم لا فرق في ذلك بين العرض الذي يطول بقاؤه كالبياض وبين غيره كالصوت وغير ذلك من الأعراض، والقول الثاني امتناع إعادته مطلقاً فيوجد الجسم بعرض أخر فإنه لا ينفك عقلا عن عرض.

(١١) أي ورجح جماعة من العلماء إعادة الأعراض بأعيانها، أي بأشخاصها وأنفسها.

الحساب حق يجب الإيمان به

١٠٠ وفي الزَّمَنْ قولانِ[١]، والحِسابُ حَقٌّ[٢] وما في حَقِّ ارتِيابُ[٣]

---

(١) أي وفى إعادة الزمن قولان :

أحدهما – وهو الأرجح – أنه يعاد جميع أزمنة الأجسام التي مرت عليها في الدنيا لتشهد للإنسان وعليه بما وقع فيها من الطاعات والآثام،

وثانيهما امتناع إعادته لاجتماع المتنافيات كالماضي والحال والاستقبال.

(٢) أي ثابت بالكتاب والسنة والإجماع، ففي الكتاب " سريع " وفي السنة " حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا " وأجمع المسلمون عليه، وهو لغة العدد واصطلاحا توقيف الله الناس على أعمالهم خيرا كانت أو شرا ، قولا كانت أو فعلا تفصيلا بعد أخذهم كتبها ويكون للمؤمن والكافر إنسا وجنا إلا من استثنى منهم، ففي الحديث " يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا ليس عليهم حساب " فقيل له : هلا استزدت ربك، فقال : " استزدته فزادني مع كل واحد من السبعين ألفا سبعين ألف " فقيل هلا استزدت ربك، قال : " استزدته فزادني ثلاث حثيات بيده الكريمة " أو كما ورد ، والثلاث حثيات ثلاث دفعات من غير عدد هؤلاء يدخلون الجنة بغير حساب. والمراد به أن يخلق الله في قلوبهم علوما ضرورية بمقادير أعمالهم من الثواب والعقاب، وقيل المراد به أن يوقفهم بين يديه ويؤتيهم كتب أعمالهم فيها سيئاتهم وحسناتهم فيقول : هذه سيئاتكم وقد تجاوزت عنها وهذه حسناتكم وقد ضاعفتها لكم.

(٣) أي و ليس في وقوع حق شك أي لا ينبغي أن يقع فيه ذلك.

١٠١ فالسَّيِّئاتُ عندَهُ بالمِثلِ[١] والحَسَناتُ ضُوعِفَت بالفَضلِ[٢]

١٠٢ وباجتِنابِ لِلكَبائرْ[٣] تُغفَرُ صَغائِرٌ[٤] وجا الوُضُو يُكَفِّرُ[٥]

---

(١) أي جزاؤه عنده تعالى مقدر بمثلها إن جزاه عليها وله أن يعفو عنها إن لم تكن كفرا وإلا خلد في النار، والسيئات جمع سيئة وهي ما يذم فاعله شرعا صغيرة أو كبيرة وسميت سيئة لأن فاعلها يساء عند المقابلة عليها يوم القيامة.

(٢) أي ضاعفها الله تعالى بفضله لا وجوبا عليه، والحسنات جمع حسنة وهي ما يمدح فاعله شرعا وسميت حسنة لحسن وجه صاحبها عند رؤيتها يوم القيامة، والمراد الحسنات المقبولة الأصلية المعمولة للعبد أو ما في حكمها بأن عملها عنه غيره، وأقل مراتب التضعيف عشرة وقد تضاعف إلى سبعين إلى سبعمائة أو أكثر من غير انتهاء إلى حد تقف عنده وتفاوت مراتب التضعيف بحسب ما يقترن بالحسنة من الإخلاص وحسن النية.

(٣) والمراد باجتناب الكبائر ما يعم التوبة منها بعد فعلها لا ما يخص عدم ارتكابها بالمرة. بخلاف التلبس بها من غير توبة. والكبائر هي الذنوب العظيمة من حيث المؤاخذة بها.

(٤) أي تكفر الذنوب الصغائر قال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ **[النساء:٣١]** أي الصغائر، واعلم أن غفر الذنب هو العفو عنه أي عدم المؤاخذة به إما بستره عن أعين الملائكة مع بقائها في الصحيفة وإما بمحوه من صحف الملائكة.

(٥) أي الصغائر جاء في السنة أن الوضوء يكفر الذنوب لقوله ﷺ (لا يسبغ أحد الوضوء إلا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر)، أخرج البزار عن أنس بن مالك مرفوعا " من تلا قل هو الله أحد مائة ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله وناد مناد من قبل الله تعالى في سمواته وفى أرضه ألا إن فلانا عتيق الله فمن له قبله تباعة فليأخذها من الله عز وجل ". وظاهر ذلك تكفير الكبائر بهذا أيضا وهذه هي العتاقة الكبرى، ومن جملة مكفرات الكبائر الحج المبرور لحديث (الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة) .

اليوم الآخر وما يقع فيه من الأهوال

١٠٣ واليَومُ الَاخِرْ[١] ثُم هَولُ المَوقِفِ[٢] حَقٌّ[٣] فخَفِّفْ يا رَحِيمُ واسعِفِ[٤]

أخذ العباد صحائف أعمالهم يوم القيامة حق

١٠٤ وواجِبٌ أَخذُ العِبادِ الصُّحُفا[٥] كما مِن القُرآنِ نَصًّا عُرِفا[٦]

---

(١) هو يوم القيامة وأوله من وقت الحشر إلى ما لا يتناهي على الصحيح، وقيل : إلى أن يدخل أهل الجنة وأهل النار.

(٢) والمراد بهول الموقف ما ينال الناس فيه من الشدائد لطول الوقوف قيل ألف سنة كما في آية السجدة وقيل خمسين ألف سنة كما في آية سأل، ولا تناقي لأن العدد لا مفهوم له وهو مختلف باختلاف أحوال الناس فيطول على الكفار ويتوسط على الفساق ويخف على الطائعين حتى يكون كصلاة ركعتين .

(٣) أي ثابت لا محالة فيجب الإيمان به لوروده في الكتاب والسنة وإجماع المسلمين عليه، وكذا يجب الإيمان بعلاماته المتواترة.

(٤) أي فخفف يا رحيم هوله وأعنا عليه.

(٥) واجب، أي سمعا لوروده كتابا وسنة ولانعقاد الإجماع عليه فيجب الإيمان به ومن أنكره كفر، والمراد من الصحف الكتب التي كتبت فيها الملائكة ما فعله العباد في الدنيا.

(٦) أي كالأخذ الذي عرف من القرآن حال كونه منصوصاً فنصا بمعنى منصوصاً كقوله تعالى ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾ إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ﴾ ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ ﴿٢٥﴾ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ ﴿٢٦﴾ يَٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ ﴿٢٧﴾﴾ **[الحاقة:١٩-٢٧]**. وظاهر كلامهم أن القراءة حقيقة وهو الراجح.

مبحث الوزن والميزان

١٠٥ ومِثلُ هذا الوَزنُ والميزانُ[١] فتُوزَنُ الكُتْبُ أو الأَعيانُ[٢]

الصراط والمرور عليه

١٠٦ كذا الصِّراطُ[٣] فالعِبادُ مُختَلِفْ مُرُورُهم[٤] فسالِمٌ ومُنتَلِفْ[٥]

---

(١) أي ومثل أخذ العباد الصحف في الوجوب السمعي وزن أفعال العباد والميزان ويدل على الوزن قوله تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾[الأعراف:٨] وعلى الميزان قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[الأنبياء:٤٧] وقد بلغت أحاديثه مبلغ التواتر فيجب الإيمان به ونمسك عن تعيين حقيقته.

(٢) أشار بذلك إلى اختلاف العلماء في الموزون؛ فذهب جمهور المفسرين إلى أن الموزون الكتب التي اشتملت على أعمال العباد بناء على أن الحسنات مميزة بكتاب والسيئات بآخر، ويشهد له حديث البطاقة وهي ورقة صغيرة، وذهب بعضهم إلى أن الموزون أعيان الأعمال فتصور الأعمال الصالحة بصورة حسنة نورانية ثم تطرح في كفة النور وهي اليمنى المعدة للحسنات فتثقل بفضل الله سبحانه وتعالى، وتصور الأعمال السيئة بصورة قبيحة ظلمانية ثم تطرح في كفة الظلمة وهي الشمال المعدة للسيئات فتخف وهذا في المؤمن، وأما الكافر فتخف حسناته وتثقل سيئاته بعدل الله سبحانه وتعالى.

(٣) أي الصراط مثل المذكور من أخذ العباد الصحف والوزن والميزان في الوجوب السمعي، ومعناه لغة الطريق الواضح، وشرعا جسر ممدود على متن جهنم يَرِدُه الأولون والآخرون حتى الكفار. واتفقت الكلمة عليه في الجملة أي بقطع النظر عن بقائه على ظاهره كما هو مذهب أهل السنة وصرفه عنه كما هو مذهب كثير من المعتزلة فإنهم ذهبوا إلى المراد به طريق الجنة وطريق النار.

(٤) أي إذا علمت أن الصراط واجب فاعلم أن العباد متفاوت مرورهم عليه في سرعة النجاة وعدمها فليسوا في المرور عليه على حد سواء.

(٥) أي فمنهم فريق سالم من الوقوع في نار جهنم، ومنهم فريق متلف بالوقوع فيها إما على الدوام والتأبيد كالكفار والمنافقين وإما إلى مدة يريدها الله تعالى ثم ينجو كبعض عصاة المؤمنين لمن قضى الله عليهم بالعذاب.

العرش والكرسي واللوح والقلم والكاتبون

١٠٧ والعَرشُ[١] والكُرسِيُّ[٢] ثُم القَلَمُ[٣] والكاتِبُون[٤] اللَّوحُ[٥] كلٌّ حِكَمُ[٦]

١٠٨ لا لِاحتِياجٍ[٧] وبها الإيمانُ يَجِبْ عليكَ أيّها الإنسانُ[٨]

---

(١) وهو جسم عظيم نوراني علوي قيل من نور وقيل من زبرجدة خضراء وقيل من ياقوتة حمراء، والأولى الإمساك عن القطع بتعيين حقيقته لعدم العلم بها.

(٢) وهو جسم عظيم نوراني تحت العرش ملتصق به فوق السماء السابعة بينه وبينها مسيرة خمسمائة عام كما نقل عن ابن عباس، والأولى أن نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته لعدم العلم بها وهو غير العرش.

(٣) جسم نوراني خلقه الله وأمره أن يكتب ما كان وما يكون إلى يوم القيامة والأولى أن نمسك عن الجزم بتعيين حقيقته.

(٤) وأقسامهم ثلاثة: الكاتبون على العباد أعمالهم في الدنيا والكاتبون من اللوح المحفوظ ما في صحف الملائكة بالتصرف في العالم كل عام، والكاتبون من صحف الملائكة كتابا يوضع تحت العرش.

(٥) وهو جسم كتب فيه القلم بإذن الله ما كان وما يكون إلى يوم القيامة، وهو يكتب فيه الآن على التحقيق من أنه يقبل المحو والتغيير ونمسك عن الجزم بحقيقته.

(٦) أي كل من هذه المذكورات ذو حكم، فكل واحد منها لحكم يعلمها الله سبحانه وتعالى وإن قصرت عقولنا عن الوقوف عليها، والحكمة هي الأمر الصائب وهو سر الفعل وفائدته المترتبة عليه.

(٧) أي كل مخلوق لحكمة لا لاحتياجه تعالى إلى شيء منها.

(٨) يجب عليك أيها الإنسان المكلف، الإيمان بوجوده شرعا حسبما علم تفصيلا أو إجمالا، وغاية الأمر أن الإيمان بها تعبدي.

وجود الجنة والنار الآن

١٠٩ والنّارُ حَقٌّ أُوجِدَت كالجَنّةْ[١] فلا تَمِلْ لجاحِدٍ[٢] ذي جِنّـهْ[٣]

١١٠ دارا خُلُودٍ[٤] لِلسَّعِيدِ والشَّقِي[٥] مُعَذَّبٌ مُنَعَّمٌ مَهما بَقِي[٦]

وجوب الإيمان بحوض نبينا عليه الصلاة والسلام

١١١ إيمانُنا بحَوضِ خَيرِ الرُّسْلِ حَتمٌ[٧] كما قد جاءَنا في النَّقلِ[٨]

---

(١) أي والنار التي هي دار العذاب ثابتة بالكتاب والسنة واتفاق علماء الأمة، أوجدها الله فيما مضى كالجنة هي دار الثواب في كونها حقا وأنها أوجدت فيما مضى.

(٢) أي فلا تصغ لقول منكر لهما بالمرة لكفره.

(٣) أي صاحب جنون لأن إنكارهما لا يكاد يصدر عن عقل فإنه يؤدي إلي إحالة ما علم من الدين بالضرورة.

(٤) أي دارا إقامة مؤبدة.

(٥) أي فالجنة دار خلود للسعيد وهو من مات على الإسلام وإن تقدم منه كفر، ودخل في السعيد عصاة المؤمنين فدار خلودهم الجنة فلا يخلدون في النار، والنار دار خلود الشقي وهو من مات على الكفر وإن عاش طول عمره على الإيمان، ودخل في الشقي الكافر الجاهل والمعاند ومن بالغ في النظر فلم يصل إلى الحق وترك التقليد الواجب عليه، ولا فرق في السعيد والشقي بين الأنس والجن.

(٦) أي مدة بقاء كل من الفريقين في إحدى الدارين.

(٧) أي تصديقنا بالحوض الذي يعطاه في الآخرة أفضل المرسلين – وهو محمد ﷺ واجب، وهو جسم مخصوص كبير متسع الجوانب يكون على الأرض المبدلة، وهي الأرض البيضاء كالفضة، ومن شرب منه لا يظمأ أبدا ترده هذه الأمة.

(٨) أي النص الذي قد ورد إلينا في المنقول عن ﷺ، ففي الصحيحين " حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء، وماؤه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك، وكيزانه أكثر من نجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ أبدا".

١١٢ يَنالُ شُربًا مِنهُ أَقوامٌ[١] وَفَوا بعَهدِهِم[٢] وقُلْ يُذادُ مَن طَغَوا[٣]

الشفاعة في الآخرة وبيان أنواعها المتفق عليها والمختلف فيها

١١٣ وواجِبٌ شَفاعةُ المُشَفَّعِ[٤] محمدٍ مُقَدَّمًا[٥] لا تَمنَعِ[٦]

---

(١) أي يتعاطى الشرب من ذلك الحوض أقوام، والمراد بهم ما يشمل الذكور والإناث، وأحوالهم في الشرب مختلفة.

(٢) أي وفوا لله تعالى بعهدهم وهو الميثاق الذي أخذه عليهم حين أخرجهم من ظهر آدم عليه السلام ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ **[الأعراف:١٧٢]** أي أنت ربنا، وأول من قال بلى النبي ﷺ.

(٣) الاعتقاد بأنه يطرد عنه أقوام ظلموا أنفسهم بأن غيروا وبدلوا الذي أخذه الله عليهم.

(٤) أي وواجب سمعا عند أهل الحق شفاعة المشفع وهو الذي تقبل شفاعته، والشفاعة لغة الوسيلة والطلب وعرفا سؤال الخير من الغير للغير، وشفاعة المولى عبارة عن عفوه فإنه تعالى يشفع فيمن قال: لا إله إلا الله وأثبت الرسالة للرسول الذي أرسل إليه ولم يعمل خيراً قط ليتفضل الله تعالى عليه بعدم دخوله النار بلا شفاعة أحد.

(٥) أي حال كونه مقدما على غيره من الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين فهو الذي يفتح باب الشفاعة لغيره، وفى الصحيحين (أنا أول شافع وأول مشفع) وهنا إشارة إلى واجبات ثلاثة: فأولها كونه ﷺ شافعاً. والثاني كونه مشفعا أي مقبول الشفاعة. والثالث كونه مقدما على غيره من الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين.

وله ﷺ شفاعات أخرى: منها شفاعته في إدخال قوم الجنة بغير حساب، ومنها شفاعته في عدم دخول النار لقوم استحقوا دخولها، ومنها شفاعته في إخراج الموحدين من النار.

(٦) أي لا تعتقد امتناع شفاعته ﷺ في أهل الكبائر وغيرهم، ولا قبل دخولهم النار ولا بعده وقصد المصنف بذلك الرد على المعتزلة ومن وافقهم في إنكارهم شفاعته ﷺ فيمن استحق النار أن لا يدخلها وفيمن دخلها.

١١٤ وغَـيرُهُ مِن مُـرتَضى الأَخيـارِ يَشفَعْ[١] كما قد جاءَ في الأَخبـارِ[٢]

١١٥ إذ جائزٌ غُفـرانُ غَيرِ الكُفـرِ[٣] فـلا نُكَفِّـرْ مُـؤمِنًا بالـوِزرِ[٤]

حكم من مات من المؤمنين مرتكبا لكبيرة ولم يتب منها

١١٦ ومَن يَمُتْ ولَم يَتُبْ مِن ذَنبِهِ فـأَمـرُهُ مُفَـوَّضٌ لِرَبِّـهِ[٥]

---

(١) أي وغيره ﷺ ممن ارتضاه الله من الأخيار كالأنبياء والمرسلين من الملائكة والشهداء والعلماء العاملين والأولياء يشفع في أرباب الكبائر على قدر مقامه عند الله تعالى.

(٢) أي النص الذي قد جاء في الأخبار الدالة على ذلك كما أجمع عليه أهل السنة.

(٣) لأنه يجوز عقلا وسمعا غفران غير الكفر من الذنوب بلا شفاعة، فبالشفاعة أولى، وأما غفران الكفر فهو وإن جاز عقلا ممتنع سمعا لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء:٤٨].

(٤) أي فلا نكفر أي معاشر أهل السنة أحد من المؤمنين بارتكاب الذنب صغيرة كان الذنب أو كبيرة عالما كان مرتكبه أو جاهلا بشرط ألا يكون الذنب من المكفرات وبشرط أن لا يكون مستحلا له وهو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا وإلا كفر باستحلاله لذلك، وخالفت الخوارج فكفروا مرتكب الذنوب، وأما المعتزلة فأخرجوا مرتكب الكبيرة من الإيمان ولم يدخلوه في الكفر، فمرتكب الكبيرة مخلد عند الفريقين في النار، ويعذب عند الخوارج عذاب الكفار وعند المعتزلة عذاب الفساق.

(٥) أي ومن يمت بعد أن ارتكب ذنبا من الكبائر غير المكفرة بلا استحلال، والحال أنه لم يتب من ذنبه إلى الله تعالى فأمره وشأنه مفوض وموكل إلى ربه، فلا نقطع بالعفو ولا بالعقوبة.

١١٧ وواجِبٌ تَعذِيبُ بَعضٍ ارتَكَبْ كَبِيرةً[١] ثُم الخُلُودُ مُجْتَنَبْ[٢]

الشهيد وبيان أنواعه وحكمها

١١٨ وَصِفْ شَهِيدَ الحَربِ بِالحَياةِ[٣] ورِزقُهُ[٤] مِن مُشتَهى الجَنّاتِ[٥]

الرزق وبيان المذاهب في معناه

١١٩ والرِّزقُ عندَ القَومِ ما بِهِ انتُفِعْ[٦] وقِيلَ لا بل ما مُلِكْ[٧] وما اتُّبِعْ[٨]

---

(١) أي تعذيب بعض غير معين من عصاة هذه الأمة ارتكب كبيرة من غير تأويل يعذر به ومات بلا توبة واجب، أي ثابت وواقع شرعا، بخلاف من ارتكب صغيرة أو ارتكب كبيرة بتأويل. والمراد بالبعض المذكور طائفة ولو واحدا من كل صنف من العصاة كالزناة وقتلة الأنفس وشربة الخمر وهكذا، فلابد من نفوذ الوعيد في طائفة من كل صنف أقلها واحد، لكن هذه المسألة مبنية على طريقة الماتريدية من أنه لا يجوز تخلف الوعيد، وأما على طريقة الأشاعرة من أنه يجوز تخلف الوعيد لأنه على تقدير المشيئة كما هو عادة الكريم.

(٢) أي من أراد الله تعذيبه من عصاة المؤمنين مجتنب وقوعه فلا نقول به.

(٣) أي اعتقد اتصاف شهيد الحرب بالحياة الكاملة وإن كانت كيفيتها غير معلومة لنا، والموتى وإن كانوا كلهم أحياء لاتصال أرواحهم بأجسامهم لكن الشهداء أكمل حياة من غيرهم والأنبياء أكمل حياة من الشهداء، وهي ثابتة للذات والروح جميعا فهي حياة حقيقية.

(٤) أي رزق الله إياه أي شهيد الحرب.

(٥) أي من محبوب نعيم الجنات من مأكول ومشروب وملبوس وغيرها، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران:١٦٩].

(٦) والمراد به ما يهيئ لكونه رزقا، ودخل في الرزق على هذا التعريف رزق الإنسان والدواب وغيرهما وشمل المأكول وغيره مما انتفع به، وخرج ما لم ينتفع به بالفعل.

(٧) أي وقال جماعة من المعتزلة ليس الرزق ما انتفع به بل هو ما ملك فلا يعتبر فيه الانتفاع ويعتبر فيه المملوكية انتفع به أم لا.

(٨) أي ولم يتبع هذا القول أئمتنا لفساده طردا وهو التلازم في الثبوت، وعكسا وهو التلازم في النفي، أما الأول فلأن الله تعالى مالك لجميع الأشياء ولا يسمى ملكه رزقا اتفاقا، وإلا لكان الله تعالى مرزوقا، وأما الثاني فلخروج رزق الدواب والعبيد والإماء عند بعض الأئمة كالإمام الشافعي ﷺ فإنه يقول : لا ملك للعبيد والإماء أصلا، والحلال ما كان مباحا بنص أو إجماع أو قياس جلي.

١٢٠ فـيَرزُقُ اللّه الحَـلالَ[١] فاعلَما[٢] ويَرزُقُ المَكـرُوهَ والمُحَـرَّمـا[٣]

الاكتساب والتوكل

١٢١ في الِاكتِسابِ والتَّوَكُّلِ اختُلِفْ[٤] والرّاجِحُ التَّفصِيلُ حَسبَما عُرِفْ[٥]

---

(١) والحلال ما كان مباحا بنص أو إجماع أو قياس جلي.

(٢) فإنه تعالى يرزق كل أحد من الأقسام الثلاثة اجتماعا وانفرادا.

(٣) فالأول ما نهي عنه نهيا غير أكيد والثاني ما نهي عنه نهيا أكيدا، ورد المصنف بذلك على المعتزلة القائلين بأن الحرام لا يكون رزقا بناء على التحسين والتقبيح العقليين.

(٤) أي في أفضلية الاكتساب وأفضلية التوكل اختلف العلماء، فالخلاف إنما هو في الأفضلية. فرجح قوم الاكتساب وهو مباشرة الأسباب بالاختيار كالبيع والشراء لأجل الربح، ومثله تعاطي الدواء لأجل الصحة ونحو ذلك. ورجح قوم التوكل وهو الاعتماد عليه تعالى وقطع النظر عن الأسباب من التمكن منها، وإنما رجحوه لما فيه من ترك ما يشغل عن الله تعالى والاتصاف بالرغبة إلى الله تعالى والوثوق بما عنده مع حيازة مقام السلامة من فتنة المال والمحاسبة عليه.

(٥) وحاصل التفصيل أنهما يختلفان باختلاف أحوال الناس فمن يصبر عند ضيق معيشته بحيث لا يتسخط ولا يتطلع لسؤال أحد فالتوكل في حقه أرجح، ومن لم يكن كذلك فالاكتساب في حقه أرجح حذرا من التسخط وعدم الصبر بل ربما وجب الاكتساب في حقه. وطريقة الجمهور وهو أن التوكل لا ينافي الكسب فقد يكون متوكلا وهو يكتسب لأن حقيقة التوكل على هذه الطريقة الثقة بالله والاعتماد عليه واعتقاد أن الأمر منه وإليه.

الشيء والموجود- النسبة بينهما والموجود متحقق في الخارج

١٢٢ وعندَنا الشَّيءُ هو المَوُجودُ[١] وثابتٌ في الخَارِجِ المَوجُودُ[٢]

الوجود عين الموجود والجوهر الفرد حادث

١٢٣ وُجُودُ شَيءٍ عَينُهُ[٣] والجَوهَرُ الفَردُ حادِثٌ[٤] عندَنا لا يُنكَرُ[٥]

---

(١) أي وعندنا معاشر أهل الحق من الأشاعرة وغيرهم الشيء هو الموجود، فإن الأمر باعتبار تحققه في نفسه يقال له شيء، وباعتبار تحققه في الخارج يقال له موجود، فهما متساويان ما صدقا، فكل ما صدق عليه الشيء صدق عليه الموجود وبالعكس، فكل شيء موجود وكل موجود شيء، والمعدوم ليس بشيء سواء كان ممكنا أو ممتنعا.

(٢) يعنى أن الثابت في الخارج بحيث تصح رؤيته هو الموجود، وغرضه بذلك الرد على السفسطائية الذين ينكرون حقائق الأشياء ويزعمون أنها خيالات، وقد حكي أن سفسطائيا أتى على بغلة إلى الإمام أبي حنيفة ليناظره فأمر بعض تلاميذه أن يذهب بالبغلة، فلما خرج السفسطائي لم يجدها فطلبها فقال له الإمام : أنت تزعم أنه لم يكن لبغلتك حقيقة فلا تطلبها، فرجع عن معتقده وردت إليه بغلته.

(٣) أي أن وجود شيء من الموجودات عين حقيقته كما قال الأشعري ومن تبعه، وقال الإمام الرازي : وجود الشيء ليس عين حقيقته وفسره بأنه الحال الثابتة للذات ما دامت الذات، وهذه الحال غير معللة بعلة.

(٤) والجوهر الفرد هو الجزء الذي لا يتجزأ بحيث لا يقبل القسمة أصلا لا قطعا ولا كسرا ولا وهما ولا فرضا مطابقا للواقع، ومعنى كونه حادثا أنه مسبوق بالعدم لأنه لا معنى للحادث إلا ما كان مسبوقا بالعدم، وجميع الأقسام متركبة منه فهي حادثة والعالم بجميع أجزائه حادث، وهذا مذهب المسلمين.

(٥) أي عندنا معاشر المسلمين لا ينكر ثبوته وتقرره في الوجود لأن الله تعالى قادر على تفريق الأجسام بحيث لا يبقى جزء على جزء.

أنواع الذنوب وبيان المذاهب فيها

١٢٤ ثُم الذُّنُوبُ عندَنا قِسمانِ[١] صَغِيرةٌ كَبِيرةٌ[٢] فالثّانِي

حكم التوبة إلى الله من الكبائر ودليله

١٢٥ مِنهُ المَتابُ واجِبٌ في الحَالِ[٣] ولا انتِقاضَ إن يَعُدْ لِلحالِ[٤]

---

(١) ثم الذنوب عند جمهور أهل السنة قسمان: صغائر وكبائر.

(٢) وليست الكبيرة منحصرة في عدد وهي كل ذنب كبر كبرا يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة ولها أمارات منها إيجاب الحد، ومنها ألا يعاد عليها بالعقاب، ومنها وصف فاعلها بالفسق، ومنها اللعن كلعن الله السارق وأكبرها الشرك بالله ثم قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق.

(٣) فاعلم أن الثاني وهو الكبائر منه المتاب واجب علينا في حال التلبس بالمعصية فورا فتأخيرها ذنب أخر لكنه ذنب واحد ولو تراخى، وعبارة النووي واتفقوا على أن التوبة من جميع المعاصي واجبة على الفور ولا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة انتهت.

والمراد بالمتاب التوبة فهو مصدر ميمي بمعنى التوبة، وهي لغة مطلق الرجوع، وشرعا ما استجمع ثلاثة أركان: الإقلاع عن الذنب فلا تصح توبة المكاس مثلا إلا إذا أقلع عن المكس، والندم على فعلها لوجه الله تعالى فلا تصح توبة من لم يندم أو ندم لغير وجه الله تعالى كأن ندم لأجل مصيبة حصلت له، والعزم على أن لا يعود إلى مثلها أبدا فلا تصح توبة من لم يعزم على عدم العود. وهذا إن لم تتعلق المعصية بالآدمي فإن تعلقت به فلها شرط رابع وهو رد الظلامة إلى صاحبها، ولا خلاف في وجوب التوبة عينا وإنما الخلاف في دليل الوجوب فعندنا دليله سمعي كقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ **[النور: ٣١]** وعند المعتزلة دليله عقلي لأن العقل يدرك حسنها وما أدرك العقل حسنه فهو واجب بناء على مذهبهم الفاسد من أن الأحكام تابعة للتحسين والتقبيح العقليين.

(٤) أي ولا انتقاض لتوبة التائب الشرعية أن يعد للحال التي كان عليها من التلبس بالذنب فلا بعود ذنبه الذي تاب منه بعوده له.

١٢٦ لكنْ يُجَدِّدْ تَوبةً لما اقتَرَفْ[١] وفي القَبُولِ رَأيُهم قد اختَلَفْ[٢]

وجوب حفظ الكليات الخمس

١٢٧ وحِفظُ دِينٍ[٣] ثُم نَفسٍ[٤] مالْ[٥] ومِثلُها عَقلٌ[٧] وعِرضٌ[٨] قد وَجَبْ[٩]

---

(١) يجب تجديد التوبة للذنب الذي ارتكبه ثانيا، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ **[البقرة:٢٢٢]** وهم الذين كلما أذنبوا تابوا.

(٢) أي وفي قبول التوبة رأي العلماء قد اختلف، فقال إمامنا أبو الحسن الأشعري بأنها تقبل قطعا بدليل قطعي، كما يدل له قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ﴾ **[الشورى:٢٥]**.

(٣) أي ما شرعه الله تعالى لعباده من الأحكام، والمراد بحفظه صيانته عن الكفر وانتهاك حرمة المحرمات ووجوب الواجبات، فانتهاك حرمة المحرمات أن يفعل المحرمات غير مبال بحرمتها، وانتهاك وجوب الواجبات أن يترك الواجبات غير مبال بوجوبها، ولحفظ الدين شرع قتال الكفار الحربيين وغيرهم كالمرتدين.

(٤) أي عاقلة ولو بحسب الشأن فيدخل الصغير والمجنون، ولحفظ النفس شرع القصاص في النفس والطرف لأنه ربما أدى إلى النفس.

(٥) أي ومال، والمراد به كل ما يحل تملكه شرعا وإن قل، ولحفظه شرع حد السرقة وحد قطع الطريق.

(٦) والمراد الارتباط الذي يكون بين الوالد وولده، ولحفظه شرع حد الزنا.

(٧) أي مثل المذكورات عقل في وجوب الحفظ، ولحفظه شرع حد شرب الخمر والدية ممن أذهبه بجناية.

(٨) أي ومثلها عرض في وجوب الحفظ ولحفظه شرع حد القذف للعفيف والتعزير لغيره فيحد من قذف عفيفا ويعزر من قذف غير عفيف.

(٩) أي حفظ الجميع.

إنكار ما علم من الدين بالضرورة

١٢٨ ومَن لِمَعلُومٍ ضَرُورةً جَحَدْ مِن دِينِنا يُقتَلُ كُفرًا لَيس حَدْ[١]

١٢٩ ومِثلُ هذا مَن نَفى لِمُجمَعِ[٢] أو استَباحَ كالزِّنا[٣] فلتَسمَعِ

الإمامة العظمى (الخلافة)

١٣٠ وواجِبٌ نَصبُ إمامِ عَدلِ[٤] بالشَّرعِ فاعلَمْ لا بحُكمِ العَقل[٥]

---

(١) والمعنى من جحد أمرا معلوما من أدلة ديننا يشبه الضرورة بحيث يعرفه خواص المسلمين وعوامهم كوجوب الصلاة والصوم وحرمة الزنا وشرب الخمر ونحوها، يقتل لأجل كفره، لأن جحده لذلك مستلزم لتكذيب النبي صلى الله عليه وسلم وليس قتله حدا ولا كفارة لذنبه كما في سائر الحدود فإنها كفارات للذنوب.

(٢) أي ومثل من جحد أمرا معلوما من الدين بالضرورة من نفي حكما مجمعا عليه إجماعا بخلاف الإجماع السكوتي فانه ظني لا قطعي.

(٣) أي أو اعتقد إباحة محرم مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة ولو صغيرة سواء كان تحريمه لعينه كالزنا وشرب الخمر أو لعارض كصوم يوم العيد.

(٤) أي ونصب إمام عدل واجب على الأمة عند عدم النص من الله أو رسوله على معين، وعدم الاستخلاف من الإمام السابق،والمراد بالعدل هنا عدل الشهادة ولا يتحقق إلا بشروط خمسة: الإسلام والبلوغ والعقل وعدم الفسق، والمراد كونه عدلا ولو ظاهرا لأنه الذي كلفنا به فلا يشترط العدالة الباطنة، ثم ان هذه الشروط إنما هي في الابتداء وحالة الاختيار وأما في الدوام فلا يشترط.

(٥) أي أن وجوب نصب الإمام بالشرع عند أهل السنة فاعلم ذلك، ومن الوجوه الدالة على وجوبه بالشرع أن الشارع أمر بإقامة الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش وذلك لا يتم إلا بإمام يرجعون إليه في أمورهم.

١٣١ فلَيس رُكنًا يُعتَقَدْ في الدِّينِ[١] ولا تَزِغْ عن أَمرِهِ المُبِينِ[٢]

١٣٢ إلّا بكُفرٍ فانبِذَنّ عَهدَهُ[٣] فاللهُ يَكفِينا أَذاهُ وَحدَهُ[٤]

١٣٣ بغَيرِ هذا لا يُباحُ صَرفُهُ[٥] ولَيس يُعزَلْ إن أُزِيلَ وَصفُهُ[٦]

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووجوب التخلي عن الرذائل

١٣٤ وأمُرْ بعُرفٍ[٧] واجتَنِبْ نَمِيمهْ[٨] وغِيبةً[٩] وخَصلةً ذَمِيمهْ[١٠]

---

(١) أي فليس نصب الإمام ركنا يعتقد في قواعد الدين المجمع عليها المعلومة بالتواتر بحيث يكفر منكرها كالشهادتين والزكاة والصلاة وصوم رمضان والحج لأنه ليس معلوما من الدين بالضرورة فلا يكفر منكره.

(٢) أي ولا تخرج عن امتثال أمره الواضح الجاري على قواعد الشريعة.

(٣) أي إلا إذا أمر بكفر فاطرحن بيعته جهرا، فإن لم يقدر على الجهر بذلك فاطرحها سرا.

(٤) أي فالله تعالى يكفينا أذى الإمام الذي أمر بالكفر وحده إذ هو الذي ناصيته بقدرته.

(٥) أي بغير هذا الكفر من جميع المعاصي لا يجوز خلعه عن الإمامة لا جهرا ولا سرا.

(٦) أي وليس يعزل إذا ولي مستكملا للشروط ثم أزيل وصفه السابق وهو العدالة بطروق الفسق خلافا لطائفة ذهبوا إلى أنه يعزل بذلك.

(٧) أي وانه عن منكر، والعرف لغة في المعروف وهو ما عرفه الشرع وهو الواجب والمندوب، والمنكر ما أنكره الشرع وهو الحرام والمكروه، فيندب الأمر بالمندوب والنهي عن المكروه، ويجب الأمر بالواجب والنهي عن الحرام وجوبا كفائيا، فإذا قام به البعض سقط الطلب عن الباقين، وهو فوري إجماعا.ولا يختص وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمن لا يرتكب مثله، بل من رأى منكرا وهو يرتكب مثله فعليه أن ينهي عنه والدليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فكقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

واعلم لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شروطا: أحدها أن يكون المتولي لذلك عالما بما يأمر به وينهي عنه، فالجاهل بالحكم لا يحل الأمر ولا النهي، فليس للعوام أمر ولا نهي فيما يجهلونه، وأما الذي استوى في معرفته العام والخاص ففيه للعالم وغيره الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وثانيهما أن يأمن ألا يؤدي إنكاره إلى منكر أكبر منه، فعدم هذين الشرطين

يوجب التحريم. وثالثها أن يغلب على ظنه أن أمره بالمعروف مؤثر في تحصيله وأن نهيه عن المنكر مزيل له، وعدم هذا الشرط يسقط الوجوب ويبقي الجواز إذا قطع بعدم الإفادة، والندب إذا شك فيها.

(٨) أي انفر منها وتباعد عنها والأمر في ذلك للوجوب العيني. والنميمة نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على وجه الإفساد بينهم، قال أبو حامد الغزالي: وليست النميمة مختصة بذلك بل حدها كشف ما يكره كشفه، قال النووي: فحقيقة النميمة إفشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه. والنميمة محرمة بالإجماع والمذاهب متفقة على أنها كبيرة لحديث الصحيحين: " لا يدخل الجنة نمام ".

(٩) أي واجتنب غيبة، والأمر فيه للوجوب العيني، والغيبة ذكرك أخاك بما يكره ولو بما فيه ولو بحضوره، وحكم الغيبة التحريم بالإجماع وفي الكتاب العزيز ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ **[الحُجُرات:١٢]**، واعلم أن العلماء ذكروا أن الغيبة تباح في أحوال للمصالحة بل وربما وجبت، وتلك الأحوال ستة فالأول التظلم كأن يقول المظلوم لمن له الولاية كالقاضي: فلان ظلمني مثلا، والثانية الاستعانة على تغيير المنكر كأن يقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا فأعني على منعه، بشرط أن يكون قصده التوصل إلى إزالة المنكر: فإن لم يكن يقصد ذلك كان حراما، والثالثة الاستفتاء كأن يقول للمفتي : ظلمني فلان فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه؟ والرابعة التحذير كأن تذكر عيوب شخص لمن يريد الاجتماع عليه إذا لم يكتف بدون ذكرها وإلا حرم، والخامسة التعريف كأن يقول فلان الأعمش أو الأعرج أو نحو ذلك فيمن كان معروفا بذلك بشرط أن يكون بنية التعريف فإن كان بقصد التنقيص حرم، والسادسة أن يكون مجاهرا بفسقه كالمجاهر بشرب الخمر وأخذ المكس وغير ذلك فيجوز ذكره بما فسق به لا بغيره من العيوب بشرط أن يقصد أن تبلغه لينزجر.

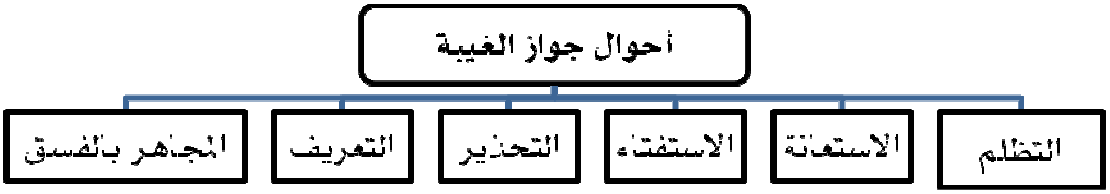

(١٠) أي واجتنب كل خصلة ذميمة شرعا، وقد أدخلت الكاف ما بقي من أفراد الخصلة الذميمة كالظلم والبغي وقطع الطريق والغش.

١٣٥ كالعُجبِ[١] والكِبرِ[٢] وداءِ الحَسَدِ[٣] وكالمِراءِ[٤] والجَدَلْ[٥] فاعتَمِدِ[٦]

(١) وهو رؤية العبادة واستعظامها كما يعجب العابد بعبادته والعالم بعلمه فهذا حرام غير مفسد للطاعة، وإنما حرم العجب لأنه سوء أدب مع الله تعالى، إذ لا ينبغي للعبد أن يستعظم ما يتقرب به لسيده بل يستصغره بالنسبة إلى عظمة سيده ولا سيما عظمته سبحانه وتعالى.

(٢) هو بطر الحق وغمط الخلق، قال العلماء: بطر الحق رده على قائله أي عدم قبوله منه. وغمط الناس احتقارهم أي انتقاصهم والتهاون بهم، ومحل كون الكبر حراما إذا كان على عباد الله الصالحين وأئمة المسلمين فهو حينئذ من الكبائر ومن أعظم الذنوب القلبية، وأما إذا كان على أعداء الله فهو مطلوب شرعا حسن عقلا، والمراد بالكبر عليهم احتقارهم لأجل كفرهم ومعصيتهم لا احتقار ذاتهم.

(٣) وهو تمني زوال نعمة الغير سواء تمناها لنفسه أولا بأن تمنى انتقالها عن غيره وهذا أخس الأخساء.

(٤) وهو لغة الاستخراج، ومحل كونه مذموما إذا كان لتحقير غيرك وإظهار مزيتك عليه، وأما إذا كان لإحقاق وإبطال باطل أي لإظهار حقية الحق وإظهار بطلان الباطل فممدوح شرعا، ولو من ولد لوالده فيكون عقوقا محمودا.

(٥) وهو دفع الشخص خصمه عن إفساد قوله بحجة قاصدا به تصحيح كلامه، ومحل حرمته إذا كان لإفساد قول الغير بخلاف ما إذا كان لإحقاق حق أو إبطال باطل.

(٦) أي فاعتمد في العقائد على ما ذكرته لأنه مذهب أهل السنة والجماعة.

وقد ذكر المصنف شيئا من فن التصوف ومنه مباحث النميمة وما بعدها من المهلكات فهي تصوف، وعرفوه بأنه علم بأصول يعرف بها إصلاح القلب وسائر الحواس، وفائدته إصلاح أحوال الإنسان لما فيه من الحث على تصفية الاعتقاد وكمال الأعمال بالسداد.

والحق أن التصوف ثمرة جميع علوم الشريعة وليس قواعد مخصوصة مدونة وسمي بالتصوف لغلبة لبس الصوف على أهله كالمرقعات.

وجوب التحلي بالفضائل والاقتداء بسيد الخلق أجمعين

١٣٦ وكُنْ[١] كما كان خِيارُ الخَلقِ حَلِيفَ حِلمٍ[٢] تابعًا لِلحَقِّ[٣]

١٣٧ فكلُّ خَيرٍ في اتِّباعِ مَن سَلَفْ[٤] وكلُّ شَرٍّ في ابتِداعِ مَن خَلَفْ[٥]

---

(١) أي كن متصفا بأخلاق مثل الأخلاق التي كان عليها خيار الخلق، والمراد من خيار الخلق نبينا صلى الله عليه وسلم لأنه جمع ما تفرق في غيره من الخصال الحميدة فهو الخيار المطلق ويحتمل أن المراد به الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأنهم خيار الخلق.

والأولى أن يراد به كل من ثبتت له الخيرية ولو بالنسبة لمن دونه فيشمله صلى الله عليه وسلم ويشمل الأنبياء والعلماء والشهداء والأولياء والزهاد والعباد ويكون الكلام موزعا باعتبار الأشخاص وأنواع الخير.

(٢) والحليف بمعنى المحالف والملازم، والحلم بمعنى تحمل مشاق عباد الله بحيث لا يستفزك الشيطان ولا الهوى ولا يحرك الغضب فالشجاع ليس بالصرعة وإنما الشجاع من يملك نفسه عند الغضب.

(٣) أي وكن تابعا للحق والمراد بالحق الله تعالى لأن الحق اسم من أسمائه ويحتمل أن المراد به الأحكام الحقة.

(٤) فالمعنى لأن كل خير حاصل في اتباع من سلف والمراد بمن سلف من تقدم من الأنبياء والصحابة والتابعين وتابعيهم خصوصا الأئمة الأربعة المجتهدين الذين انعقد الإجماع على امتناع الخروج عن مذاهبهم في الإفتاء والحكم.

(٥) لا تكن كما كان عليه شرار الخلق لأن كل شر حاصل في ابتداع من خلف أي من تأخر من الخلف السيئ الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات.

والبدعة تعتريها الأحكام الخمسة، فتارة تكون واجبة كضبط المصاحف والشرائع إذا خيف عليها الضياع، وتارة تكون محرمة كالمكوس وسائر المحدثات المنافية للقواعد الشرعية، وتارة تكون مندوبة كصلاة التراويح جماعة، وتارة تكون مكروهة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف، وتارة تكون مباحة كاتخاذ المناخل للدقيق.

١٣٨ وكلُّ هَديٍ للنبيِّ قد رَجَحْ[١] فما أُبِيحَ افعَلْ[٢] ودَعْ ما لَم يُبَحْ[٣]

١٣٩ فتابِعِ الصّالِحَ مِمَّن سَلَفا[٤] وجانِبِ البِدعةَ مِمَّن خَلَفا[٥]

١٤٠ هذا[٦] وأرجُو اللهَ[٧] في الإخلاصِ[٨] مِن الرِّياءِ[٩] ثُم في الخَلاصِ[١٠]

---

(١) أي وكل هدي منسوب للنبي صلى الله عليه وسلم قد رجح على ما لم ينسب له صلى الله عليه وسلم من الأقوال والأفعال والاعتقادات فأفضل الأحوال أحواله ﷺ التي لم تنسخ وليس المقصود بها مجرد بيان الجواز ولا ما قام الدليل على اختصاصه به ﷺ بخلاف ما نسخ كقيام الليل كله وما قصد به مجرد بيان الجواز كوضوئه ﷺ مرة مرة وما كان مختصا به عليه الصلاة والسلام كتزوجه أكثر من أربع.

(٢) أي فما لم ينه عنه ولو تنزيها افعل، فالمراد بما أبيح ما لم ينه عنه فيشمل الواجب والمندوب والمباح وهو ما استوى طرفاه أي فعله وتركه.

(٣) أي واترك ما لم يبح لك فعله وهو المنهي عنه بأن كان محرما أو مكروها أو خلاف الأولى.

(٤) أي فتابع في عقائدك وأقوالك وأفعالك الفريق الصالح ممن سلف.

(٥) أي واترك البدعة المذمومة ممن جاء بعد خواص الصحابة وعلمائهم. والحاصل أن ما وافق الكتاب والسنة أو الإجماع أو القياس فهو سنة، وما خرج عن ذلك فهو بدعة مذمومة.

(٦) أي افهم هذا.

(٧) الرجاء بالمد هو تعلق القلب بمرغوب فيه مع الأخذ في الأسباب وإلا فهو طمع مذموم.

(٨) أي في اتصافي به وهو قصد الله بالعبادة وحده وهو سبب للخلاص من أهوال يوم القيامة، وهو واجب عيني على كل مكلف في جميع الطاعات.

(٩) والرياء أن يعمل القربة ليراه الناس، وأما التسميع فهو أن يعمل العمل وحده ثم يخبر به الناس لأجل تعظيمهم له أو لجلب خير منهم، وكل من الرياء والتسميع محبط للثواب مع صحة العمل خلافا لما نص عليه السادة المالكية من أنه مبطل للعبادة، والرياء قسمان جلي وخفي، فالأول أن يفعل الطاعة بحضرة الناس لا غير فإن خلا بنفسه لا يفعل شيئا، والثاني أن يفعلها مطلقا حضر الناس أولا لكن يفرح عند حضورهم.

(١٠) أي وأرجو الله في الخلاص من هذه الأمور.

١٤١ مِن الرَّجِيمِ[١] ثُم نَفسِي[٢] والهَوى[٣] فمَنَ يَمِلْ لِهؤلاء قد غَوى[٤]

١٤٢ هذا[٥] وأَرجُو اللهَ[٦] أن يَمنَحَنا[٧] عندَ السُّؤالِ مُطلِقًا[٨] حُجَّتَنا[٩]

١٤٣ ثُم الصَّلاةُ والسَّلامُ الدّائمُ على نبيٍّ دَأبُهُ المَراحِمُ

١٤٤ محمدٍ وآلِهِ وعِترَتِهْ وتابِعٍ لِنَهجِهِ مِن أُمَّتِهْ

---

(١) أي من الوقوع في مكايد الشيطان الرجيم.

(٢) أي وأرجو الله في الخلاص من مكايد نفسي التي هي أشد من الشيطان في الكيد. والمراد بالنفس هنا الأمارة وهي التي تأمر بالسوء ولا تأمر بالخير إلا نادرا بخلاف اللوامة وهي التي تغلب صاحبها ثم ترجع عليه باللوم.

(٣) أي وأرجو الله في الخلاص من الهوى وهو ميل النفس إلى مرغوبها ولو كان فيه هلاكها.

(٤) أي لأن كل مكلف يميل لأحد هذه الثلاثة التي هي منشأ كل فتنة فقد فارق الرشد وخروج عن الاستقامة.

(٥) أي هذا مطلوبي.

(٦) بالتجديد فالمعنى وأرجو الله رجاء متجددا بتجدد الأحوال والأزمنة والأمكنة.

(٧) أي يعطينا.

(٨) أي عند ورود السؤال علينا من الغير حال كون السؤال مطلقا أي في الدنيا وفي القبر وفي القيامة كما يفهم ذلك من المقام.

(٩) أي ما نحتج به على جواب ذلك السؤال احتجاجا صحيحا شرعيا بحيث لا طعن فيه ولا امتناع من قبوله.

الفهرس

متن جوهرة التوحيد ٢
مقدمة الشارح البيجوري ٩
شرح جوهرة التوحيد ١٠
مبحث الإيمان والإسلام وما يتعلق بهما ٢٣
زيادة الإيمان ونقصه والخلاف في ذلك ٢٦
بيان الصفات الوجبة لله تعالى ٢٧
بيان صفات المعاني الواجبة لله تعالى ٣٤
بيان الصفات المتعلقة ومتعلقاتها ٤٢
المستحيلات في حقه تعالى ٥٠
أفعال الله تعالى ٥٣
بيان حكم الوعد بالثواب والوعيد بالعقاب ٥٥
أفعال العباد وبيان المذاهب فيها ٥٧
فعل الصلاح والأصلح والمذاهب فيه ٥٩
إرسال الرسل وبيان المذاهب في حكمه ٦٤
بيان ما يجب وما يستحيل وما يجوز في حق الرسل ٦٥
بيان اندراج العقائد الدينية في كلمة التوحيد ٦٨
بيان أن النبوة لا تُنال بالكسب والاجتهاد ٧٠
التفاضل بين الأنبياء والملائكة ٧٠
مبحث المعجزة وثبوت العصمة لكل الأنبياء والملائكة على سبيل الوجوب ٧١
بيان معجزات محمد عليه الصلاة والسلام ٧٤
مبحث كرامات الأولياء ٧٨
مبحث الدعاء وبيان المذاهب فيه ٧٩
مبحث وجوب الإيمان بأن على الشخص حفظة وكتبة من الملائكة ٨٠
المقتول وبيان الخلاف في أجله ٨١
الروح وبيان المذاهب في حقيقتها ٨٤

بيان حقيقة العقل والخلاف فيها ٨٥
سؤال القبر ونعيمه وعذابه وأدلتها ٨٥
إعادة الأجسام عند البعث بعد انعدامها أو بعد تفرقها ٨٧
الحساب حق يجب الإيمان به ٨٨
اليوم الآخر وما يقع فيه من الأهوال..... ٩٠
أخذ العباد صحائف أعمالهم يوم القيامة حق ٩٠
مبحث الوزن والميزان..... ٩١
الصراط والمرور عليه ٩١
العرش والكرسي واللوح والقلم والكاتبون ٩٢
وجود الجنة والنار الآن..... ٩٣
وجوب الإيمان بحوض نبينا عليه الصلاة والسلام..... ٩٣
الشفاعة في الآخرة وبيان أنواعها المتفق عليها والمختلف فيها ٩٤
حكم من مات من المؤمنين مرتكبا لكبيرة ولم يتب منها ٩٥
الشهيد وبيان أنواعه وحكمها ٩٦
الرزق وبيان المذاهب في معناه..... ٩٦
الاكتساب والتوكل..... ٩٨
الشيء والموجود- النسبة بينهما والموجود متحقق في الخارج ٩٩
الوجود عين الموجود والجوهر الفرد حادث ٩٩
أنواع الذنوب وبيان المذاهب فيها..... ١٠٠
حكم التوبة إلى الله من الكبائر ودليله..... ١٠٠
وجوب حفظ الكليات الخمس..... ١٠١
إنكار ما علم من الدين بالضرورة..... ١٠٢
الإمامة العظمى (الخلافة) ١٠٢
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووجوب التخلي عن الرذائل ١٠٣
وجوب التحلي بالفضائل والاقتداء بسيد الخلق أجمعين..... ١٠٦